

مفتاح الكتب الأربعة

تأليف

محمود بن المهدي الموسوي الدهسرخي الاصفهاني

مركز بحوث وتطوير علوم
(الجزء الحادي عشر)

حقيقه وعلق عليه وعن بنشره : المؤلف

الطبعة الاولى - سنة ١٣٩٦ هـ

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف



مركز تحقيقات كچپويز علوم اسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطاهرين واللعنة
الدائمة على اعدائهم اجمعين آمين يا رب العالمين وبعد فهذا هو الجزء الحادي عشر من
(مفتاح الكتب الاربعة) مما أوله الخاء والالف .



مركز تحقيقات كليات علوم إسلامي



انظر الخيانة

(ليس لك - الى ان قال - ولا تأمين

الخائن -) انظر الامانة

(ما ابالي ائتمنت الخائن أو -)

انظر الخيانة

﴿الخاية﴾

(عن رجل مات - الى ان قال - يوضع

في خاية ويوكي رأسها -) انظر السفينة

(فان وقعت فأرة في خاية -)

انظر الفأرة

(وقعت فلرة في خاية -) انظر السمن

﴿الخاتم﴾

(أندري ما كان نقش خاتم آدم -) يأتي

تحت عنوان (اناروينا الخ)

﴿احب لكل مؤمن ان يستختم بخمسة

خواتيم: بالياقوت وهو أفخرها، وبالعقيق

وهو اخلصها لله ولنا، وبالفيروزج وهو نزهة

الناظر من المؤمنين والمؤمنات وهو يقوى

البصر ويوسع الصدر، ويزيد في قوة القلب

وبالحديد الصيني وما احب التختم به ولا

اكره لبسه عند لقاء أهل الشر ليظفي شرهم،

واحب اتخاذه فانه يشرّد المردة من الجن

والأنس، وما يظهره الله بالذكوات البيض

﴿الخاء والألف﴾

﴿الخائف﴾

(الرجل يعمل العمل وهو خائف -)

انظر العجب

(رخص للعبد والخائف -) انظر الرمي

(في الخائف لا بأس -) انظر الرمي

(لا بأس ان يرمي الخائف -) انظر الرمي

(لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يكون

خائفا -)

انظر الخوف والرجاء

﴿الخائن﴾

(ان بعض - الى ان قال - ولكن يكون

خائنا -) انظر الجارية

(عن الرجل يستأجر - الى ان قال - هذا

خائن -) انظر السرقة

(عن قوم اصطحبوا - الى ان قال - هذا

خائن -) انظر السرقة

(لا يخنك الأمين وانما ائتمنت الخائن -)

انظر الخيانة

(لم يخنك الأمين وانما ائتمنت الخائن -)

قال : صدقوا قلت : فينبغي لنا أن نفعل ؟ قال :
 ان اولئك كانوا يتختمون في اليد اليمنى
 وانكم أنتم تتختمون في اليسرى ، قال :
 فسكت فقال : أتدري ما كان نقش خاتم
 آدم عليه السلام ؟ فقلت : لا ، فقال : (لا اله الا الله
 محمد رسول الله) وكان نقش خاتم
 النبي صلى الله عليه وآله (محمد رسول الله) وخاتم
 امير المؤمنين عليه السلام (الله الملك) وخاتم
 الحسن عليه السلام (العزة لله) وخاتم الحسين عليه السلام
 (ان الله بالغ أمره) وعلي بن الحسين عليه السلام
 خاتم أبيه وأبوجعفر الأكبر خاتم جدّه
 الحسين عليه السلام ، وخاتم جعفر عليه السلام (الله وليّ
 وعصمتي من خلقه) وأبو الحسن الأول عليه السلام
 (حسبى الله) وأبو الحسن الثاني (ما شاء الله
 لا قوة الا بالله) وقال الحسين بن خالد : مدّ
 يده اليّ وقال : خاتمي خاتم ابي عليه السلام
 ايضاً (٨)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٤ ك ٢٦ ب ٢٦ ح ٨.

(اني رجل كثير السهو فما احفظ صلاتي
 الا بخاتمي -)
 انظر السهو
 أكره أن يكتب الرجل في خاتمه غير
 اسمه واسم أبيه ؟ فقال : في خاتمي مكتوب
 (الله خالق كل شيء) وفي خاتم ابي محمد

بن علي عليه السلام وكان خير محمّدي رأيته بعيني
 (العزة لله) وفي خاتم علي بن الحسين عليه السلام
 (الحمد لله العلي العظيم) وفي خاتم الحسن
 والحسين عليه السلام (حسبى الله) وفي خاتم
 أمير المؤمنين عليه السلام (الله الملك) (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٣ ك ٢٦ ب ٢٦ ح ٢.

(بعث الوالي - الى ان قال - اتبعوه

بخاتم عقيق -)
 انظر العقيق

التختم بالزمرّد يسر لا عصر فيه

(٧)

الكافي ج ٦ ص ٤٧١ ك ٢٦ ب ٢٣ ح ٣.

تختّموا بالجزع اليماني فانه يردّ كيد

مردة الشياطين (١)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٢ ك ٢٦ ب ٢٥ ح ١.

(تختّموا بالعقيق -)
 انظر العقيق

تختّموا باليواقيت فانها تنفي الفقر

(٦/٨)

الكافي ج ٦ ص ٤٧١ ك ٢٦ ب ٢٣ ح ١.

الكافي ج ٦ ص ٤٧١ ك ٢٦ ب ٢٣ ح ٢.

الكافي ج ٦ ص ٤٧١ ك ٢٦ ب ٢٣ ح ٤.

(تلبس المحرم الخاتم -) انظر المحرم

(حتى تنزع خاتمه من اصبعه فقال : تختّم

بهذا في حياتي -)
 انظر الحجة

تحت عنوان (لما حضرت رسول الله ﷺ
الوفاة الخ)

(الخاتم في فم الصائم -) انظر الصوم

(الخاتم لما سبق -) يأتي في علي بن

ايطالب تحت عنوان (اذا اردت الخ)

(دخلت على ابي الحسن -)

انظر الفيروزج

(دخلت على أبي محمد - الى ان قال -

خاتماً أتبرك به -)

انظر الحسن بن علي العسكري

﴿ ذكرنا خاتم رسول الله ﷺ فقال :

تحب ان اريكه ؟ فقلت : نعم ، فدعا بحق^(١)

مختوم ففتحه وأخرجه في قطنة فإذا حلقة

فضة وفيه فص أسود عليه مكتوب سطران

(محمد رسول الله) قال ثم قال : ان فص

النبي ﷺ اسود ﴿ (غ)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٤ ك ٢٦ ب ٢٦ ح ٧ .

(الرجل يريد الخلاء وعليه خاتم -)

انظر الخلاء

﴿ سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن نقش

خاتمه وخاتم أبيه عليه السلام قال : نقش خاتمي

« ما شاء الله لا قوة الا بالله » ونقش خاتم ابي

حسبي الله » وهو الذي كنت اتختم به ﴿

الكافي ج ٦ ص ٤٧٣ ك ٢٦ ب ٢٦ ح ٥ .

(شكى رجل الى النبي -) انظر العقيق

﴿ عن التختم في اليمين وقلت : انى

رأيت بني هاشم يتختون في أيمنهم فقال :

كان ابي يتختم في يساره وكان افضلهم

وافقهم^(٢) ﴿ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٦٩ ك ٢٦ ب ٢١ ح ٨ .

(عن الخاتم اذا اغتسلت -) انظر الغسل

(عن الخاتم الضيق -) انظر الوضوء

﴿ عن الخاتم يلبس في اليمين فقال ان

شئت في اليمين وان شئت في اليسار ﴿

(٧)

الكافي ج ٦ ص ٤٦٩ ك ٢٦ ب ٢١ ح ٩ .

(عن الرجل عليه الخاتم -)

انظر الوضوء

﴿ عن الرجل يقول للصائغ : صغ لي هذا

الخاتم وابدل لك درهما طازجا بدرهم غلة

قال : لا بأس ﴿ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٢٤٩ ك ١٧ ب ١٥٥ ح ٢٠ .

(١) حُق الطيب : وعأؤه (المنجد الابجدي) .

(٢) حملة المجلسي عليه السلام على التقية .

الكافي ج ٦ ص ٤٦٩ ك ٢٦ ب ٢١ ح ١٣ .
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٠ ك ٢٦ ب ٢١ ح ١٤ .
 ﴿ كان خاتم رسول الله ﷺ من ورق ^(١) ،
 قال : قلت له : كان فيه نص ؟ قال : لا ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٦٨ ك ٢٦ ب ٢١ ح ٢ .
 الكافي ج ٦ ص ٤٦٨ ك ٢٦ ب ٢١ ح ١ بتفاوت .
 ﴿ كان علي خاتم علي بن الحسين ﷺ
 (خزي وشقي قاتل الحسين بن
 علي) ﷺ ﴾ (٨)
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٣ ك ٢٦ ب ٢٦ ح ٦ .
 ﴿ كان عليّ والحسن والحسين صلوات
 الله عليهم يتختون في أسرارهم ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٦٩ ك ٢٦ ب ٢١ ح ١٢ .
 ﴿ كان نقش خاتم ابي العزة لله ^(٢) ﴾ (٦)
 التهذيب ج ١ ص ٣١ ب ٣ ح ٢٢ .
 الاستبصار ج ١ ص ٤٨ ب ٢٧ ح ٢ .
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٣ ك ٢٦ ب ٢٦ ذيل ح ١ .
 ﴿ كان نقش خاتم أمير المؤمنين ﷺ (الله
 الملك) ﴾
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٣ ك ٢٦ ب ٢٦ ذيل ح ١ .

التهذيب ج ٧ ص ١١٠ ب ٨ ح ٧٧ .
 (عن الرجل يلبس الخاتم -)
 انظر الصلاة
 (عن اللقطة - الي ان قال - فاراني خاتماً -)
 انظر اللقطة
 ﴿ الفص مدور وقال : هكذا كان خاتم
 رسول الله ﷺ ﴾ (غ)
 الكافي ج ٦ ص ٤٦٨ ك ٢٦ ب ٢١ ح ٤ .
 (في الرجل يصلي وعليه خاتم -)
 انظر الصلوة
 (في الرجل يعطش - الي ان قال - لا
 بأس أن يمص الخاتم -) انظر شهر رمضان
 ﴿ قوموا خاتم أبي عبد الله ﷺ فأخذه
 أبي منهم بسبعة قال : قلت : بسبعة دراهم ؟
 قال : بسبعة دنانير ﴾ (٨)
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٠ ك ٢٦ ب ٢١ ح ١٧ .
 ﴿ كان أمير المؤمنين ﷺ يتختم في
 يمينه ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٠ ك ٢٦ ب ٢١ ح ١٦ .
 ﴿ كان الحسن والحسين ﷺ يتختمان
 في يسارهما ﴾ (٦)

(١) الى هنا تم حديث موضع من الكافي .

(٢) تقدم تمام الحديث في الاستبصار .

الكافي ج ٦ ص ٤٧٤ ك ٢٦ ب ٢٦ ذيل ح ٨.
 التهذيب ج ١ ص ٣١ ب ٣ ذيل ح ٢٢.
 الاستبصار ج ١ ص ٤٨ ب ٢٧ ذيل ح ٢.
 ﴿كان نقش خاتم النبي ﷺ﴾ (محمد رسول الله) وكان نقش خاتم أمير المؤمنين ﷺ (الله الملك) وكان نقش خاتم أبي ﷺ (العزة لله) ﴿٦﴾
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٣ ك ٢٦ ب ٢٦ ح ١.
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٤ ك ٢٦ ب ٢٦ ذيل ح ٨.
 ﴿كنت عند أبي الحسن الرضا ﷺ﴾
 فاخرج إلينا خاتم أبي عبد الله ﷺ وخاتم أبي الحسن ﷺ وكان على خاتم أبي عبد الله ﷺ (أنت ثقتي فاعصمني من الناس) ونقش خاتم أبي الحسن ﷺ (حسبي الله) وفيه وردة وهلال في أعلاه ﴿٥﴾
 الكافي ج ٦ ص ٤٧٣ ك ٢٦ ب ٢٦ ح ٤.
 (كنت مع أبي الحسن ﷺ جالسا - إلى ان قال - فاذا في أحد كتفيه شبيه بالخاتم - انظر الحجة (لا بأس أن يعدّ الرجل صلاته بخاتمه - انظر السهو
 ﴿لا تتختم بخاتم ذهب فانه زيتك في الآخرة -﴾ (٥)

الفقيه ج ١ ص ١٦٤ ب ٣٩ ذيل ح ٢٥.
 ﴿لا تجعل في يدك خاتما من ذهب﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٦٩ ك ٢٦ ب ٢١ ح ٧.
 ﴿لا تتختم بالذهب فانه زيتك في الآخرة﴾ (٦/م)
 الكافي ج ٦ ص ٤٦٨ ك ٢٦ ب ٢١ ح ٥.
 ﴿لا تتختموا بغير الفضة فان رسول الله ﷺ قال: ما طهرت كفّ فيها خاتم حديد﴾ (١/٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٦٨ ك ٢٦ ب ٢١ ح ٦.
 (لا يجوز للرجل ان يدخل الى الخلاء ومعه خاتم -) انظر الخلاء (لا يستنجي وعليه خاتم -) انظر الاستنجاء
 (لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد -) انظر الحديد
 ﴿ما تتختم رسول الله ﷺ الا يسيرا﴾ (يسارا) حتى تركه ﴿٦﴾
 الكافي ج ٦ ص ٤٦٩ ك ٢٦ ب ٢١ ح .
 (ماكنت لا ضرب من عليها خاتم من الله -) يأتي في الشهادة - تحت عنوان (أتى أمير المؤمنين الخ)

﴿مَرَّبِي مَعْتَب وَمَعَهُ خَاتَم فَقُلْتُ لَهُ : أَي شَيْء هَذَا ؟ فَقَالَ : خَاتَم أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذْتُ لَا قَرَأَ مَا فِيهِ فَاذَا فِيهِ (اللَّهُمَّ أَنْتَ ثَقْتِي فَقْنِي شَرَّ خَلْقِكَ)﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٧٣ ك ٢٦ ب ٢٦ ح ٣.

(من اتخذ خاتماً -) انظر العقيق

(من تختم بالعقيق -) انظر العقيق

﴿من تختم بالفيروز لم يفتقر كفه﴾

(٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٢ ك ٢٦ ب ١٤ ح ١.

﴿من السنة لبس الخاتم﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٦٨ ك ٢٦ ب ٢١ ح ٣.

﴿من نقش على خاتم اسم الله فليحوّله

عن اليد التي يستنجي بها في المتوضأ﴾

(١/٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٤ ك ٢٦ ب ٢٦ ح ٩.

﴿نعم الفصّ البلور﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٧٢ ك ٢٦ ب ٢٥ ح ٢.

﴿نهى أن ينقش شيء من الحيوان على

الخاتم، - (٦ - م)

الفقيه ج ٤ ص ٥ ب ١ ذيل ح ١.

﴿نهى عن التختم بخاتم صفرا

وحديد،﴾ (٦/م)

الفقيه ج ٤ ص ٥ ب ١ ذيل ح ١.

﴿يا علي تختم باليمين فانها فضيلة من

الله عزوجل للمقربين، قال : بِسْمِ اتختم يا

رسول الله ؟ قال : بالعقيق الا حمر فانه اول

جبل اقرّ الله بالربوبية، ولي بالنبوة، ولك

بالوصية ولولدك بالإمامة ولشيعةك

بالجنة، ولما عدائك بالنار،﴾ (٦/م)

الفقيه ج ٤ ص ٢٧٠ ب ١٧٦ ذيل ح ٤.

﴿يستحبّ التختم بالياقوت﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٧١ ك ٢٦ ب ٢٣ ح ٥.

﴿الخادم﴾

(اضرب خادمك -) انظر الحدود

(امراة اعتقت : ثلث خادمها -)

انظر التدبير

(ان اعتق رجل عند موته خادما -)

انظر الوصية

(ان الغني يمتع بدار او خادم -)

انظر الطلاق

(اني أعتقت خادما -) انظر العتق

(أيسرك - الي ان قال - اشتريت خادما -)

انظر التزويج

(بعث بخدم الي مدينة الرسول ﷺ)

ومعهم خادمان -) انظر الحجة

هم ؟ قال : اذا كره المملوك صاحبه فبيعه
احب اليّ ﴿ (٧)

التهذيب ج ٧ ص ٧٦ ب ٦ ح ٤٠ .

﴿ عن الخادم يكون لولد الرجل أو
لوالده أو لأهله هل يحل له أن يتجرد بين
يديها أم لا ؟ قال : اما الولد فلا أرى به
بأساً ﴾ (٨)

التهذيب ج ١ ص ٣٧٢ ب ١٧ ح ٣٣ .

(عن رجل كانت له خادم -)

انظر الرضاع

(عن رجل مات - الى ان قال - فألقته

على خادم -) انظر الرضاع

(عن الرجل له دار أو خادم -)

انظر الزكاة

(عن الرجل له دار وخادم -) انظر الزكاة

(عن الرجل يستقرض من الرجل قرضاً

ويعطيه الرهن اما خادماً -) انظر الربا

﴿ عن الرجل يكون له الخادم تخدمه ^(١)

فيقول : هي لفلان تخدمه ما عاش فاذا مات

فهي حرّة فتأبى الأمة قبل أن يموت

(تحل الزكاة لصاحب الدار والخادم -)

انظر الزكاة

(تزوج رجل امرأة على خادم -)

انظر المهر

(رجل اشترى ضيعة او خادماً -)

انظر السرقة

(رجل اشترى من رجل ضيعة أو خادماً -)

انظر السرقة

(رجل تزوج امرأة على خادم -)

انظر المهر

﴿ الرجل يشتري خادماً ولد زناً فيطأها،

قال : لا بأس ﴾

التهذيب ج ٧ ص ٤٧٧ ب ٤١ ذيل ح ١٢٥ .

(عن امرأة اعتقت ثلث خادمها -)

انظر التدبير

(عن امرأة اعتقت عند الموت ثلث

خادمها -) انظر العتق

﴿ عن خادم عند قوم لها ولد قد بلغوا

وولد لم يبلغوا، تسأل الخادم مواليها ببيع

ولدها ويسأل الولد ذلك أيصلح أن يباعوا؟

أو يصلح بيعهم؟ وان هي لم تسأل ذلك ولا

(١) جملة (تخدمه) ليست في الاستبصار وموضع من التهذيب .

انظر الرضاع
(في رجل كانت له مملوكة - الى ان قال
- فحلل خادمك -) انظر الرضاع
(في رجل مات - الى ان قال - فألقته
على خادم -) انظر الرضاع
(في المرأة تكون لها الخادم -)
انظر الرضاع
(في المرأة يكون لها الخادم -)
انظر الرضاع
(كان لأبي محمد وكيل - الى ان قال -
يكون فيها معه خادم -) انظر الحجة
(كتبت اليه أم عليّ تسأل عن كشف
الرأس بين يدي الخادم -) انظر الرأس
(ليستأذن عليك خادمك اذا بلغ -)
انظر الإستيذان
(ومن يرد فيه - الى ان قال - وضرب
الخادم من غير ذنب -) انظر الإلحاد
(ومن يرد فيه بالحداد - او ضربت خادمك -)
انظر الإلحاد
﴿خادم لبراهيم بن عبدة﴾
(كنت واقفة -) انظر الحجة

الرجل بخمس سنين أو ستة^(١) ثم يجدها
ورثته ألهم أن يستخدموها قدر ما أبقت^(٢)،
قال: اذا مات الرجل فقد عتقت ﴿٦﴾
الكافي ج ٧ ص ٣٤ ك ٢٨ ب ٢٣ ح ٢٣.
التهذيب ج ٨ ص ٢٦٤ ب ١١ ح ٢٨.
الاستبصار ج ٤ ص ٣٢ ب ١٧ ح ٢.
التهذيب ج ٩ ص ١٤٣ ب ٣ ح ٤٣.
(عن الرجل يكون له الخادم فيقول -)
تقدم تحت عنوان (عن الرجل يكون له
الخادم تخدمه فيقول الخ) ﴿٦﴾
عن الرجل يكون له الخادم ولد زنى
عليه جناح أن يطأها؟ قال: لا وإن تنزّه عن
ذلك فهو أحبّ إليّ ﴿٦﴾
الكافي ج ٥ ص ٣٥٣ ك ١٨ ب ٢٩ ح ٥.
(عن الزكاة هل تصلح لصاحب الدار
والخادم -) انظر الزكاة
(عن المرأة هل يجوز لزوجها التعرّي
والغسل بين يدي خادمها -) انظر الغسل
(في امرأة الرجل يكون لها الخادم -)
انظر الرضاع
(في امرأة يكون لها الخادم -)

(١) في الاستبصار وموضع من التهذيب (أو بست).

(٢) في الاستبصار وموضع من التهذيب (بعد ما أبقت).

﴿الخادمة﴾

(يا أبا سيار اذا أردت الخادمة -)

انظر الكيل

﴿الخارج﴾

(أتى الى أبي عبدالله عليه السلام رجل - الى ان

قال - كأني خارج -) انظر الرؤيا

(دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فاستقبلني

زراعة خارجا -) انظر السلطان

(سمعت أبا جعفر عليه السلام وهو داخل وأنا

خارج -) انظر الحجة

(سمعت أبا عبدالله عليه السلام وهو خارج -)

انظر الكعبة

(عن رجل رمى صيدا خارجا -)

انظر الحرم

(عن الرجل صلى وفرجه خارج -)

انظر الصلوة

(لا تجوز الشهادة في رؤية الهلال - الى

ان قال - اذا كانا من خارج - المصر -)

انظر الشهادة

﴿الخارجية﴾

(امرأتك الشيبانية خارجية -) يأتي

تحت عنوان (أن امرأتك البخ)

﴿ ان امرأتك الشيبانية ^(١) خارجية تشتم

عليها عليه السلام فان سرك أن اسمعك منها ذاك ^(٢)

اسمعتك ؟ قال : نعم قال : فاذا كان غداً حين

تريد أن تخرج كما كنت تخرج فعد فاكمن في

جانب الدار قال : فلمّا كان من الغد كمن في

جانب الدار فجاء الرجل فكلمها فتبين منها

ذلك فخلّى سبيلها وكانت تعجبه ﴿ (٤ / ٥)

الكافي ج ٥ ص ٣٥١ ك ١٨ ب ٢٧ ح ١٤ .

التهذيب ج ٧ ص ٣٠٣ ب ٢٧ ح ٢٠ .

الاستبصار ج ٣ ص ١٨٣ ب ١١٩ ح ٣ .

﴿الخازن﴾

(قال أبي لجابر - الى ان قال - جعلت

حسيناً خازن علمي -) انظر الحجة

(يا خازن الليل في الهواء -)

انظر الدعاء

﴿الخاصعون﴾

(اذا كنت دخلت - الى ان قال - الذينهم

في صلاتهم خاصعون -)

انظر الصلوة

(١) في الاستبصار (امراتك الشيبانية البخ).

(٢) في التهذيب والاستبصار (ذلك).

الخاصة -) انظر السراويل

﴿الخاص﴾ (٢)

(احب للرجل الفقيه - الى ان قال - ثم
يكون خاطبا من الخطاب -) انظر الطلاق
(اذا اختارت - الى ان قال - وهو خاطب
من الخطاب -) انظر الطلاق
(اذا خلع - الى ان قال - وهو خاطب من
الخطاب -) انظر الخلع
(اذا طلق الرجل المرأة قبل - الى ان قال -
وهو خاطب من الخطاب -) انظر الطلاق
(الخلع والمبارات تطليقة بائن وخاطب -)
انظر الخلع
(سمعت ابا الحسن - الى ان قال - وأتاكم
خاطبا -) انظر التزويج
(طلاق الحبلي - الى ان قال - وهو
خاطب من الخطاب -) انظر الطلاق
(طلاق السنة - الى ان قال - وهو خاطب
من الخطاب -) انظر الطلاق

﴿الخاص﴾

(أرأيت قول الله - الى ان قال - والباقي
خاص -) انظر الزكاة

﴿الخاصة﴾ (١)

﴿ شكى رجل الى أبي عبد الله عليه السلام ما
يلقى من وجع الخاصرة فقال : ما يمنعك من
أكل ما يقع من الخوان ﴾ (٧)
الكافي ج ٦ ص ٣٠٠ ك ٢٤ ب ٤٩ ح ٧.
﴿ شكوت الى أبي عبد الله عليه السلام وجع
الخاصة فقال : عليك بما يسقط من الخوان
فكله قال : - ففعلت ذلك فذهب عني ، قال
ابراهيم : قد كنت وجدت ذلك في الجانب
الأيمن والأيسر فأخذت - ذلك فانتفعت
به ﴾
الكافي ج ٦ ص ٣٠٠ ك ٢٤ ب ٤٩ ح ٣.
(من زرع - الى ان قال - ان إسرائيل كان
إذا أكل من لحم الإبل هيج عليه وجع
الخاصة -) انظر الزراعة
(من لبس السراويل من قعود وقي وجع

(١) الخاصة: ما بين رأس الورك واسفل الأضلاع (المجمع) ودر منتهى الأرب گوید: خاصة كصاحبة تهیگاه وآنچه میان سر، سرین و کوتاهترین استخوان پهلو است.

(٢) يأتي في الخطبة ما يناسب المقام.

انظر الخُطْب (لله الخافض -)

﴿الخال﴾

(اختاروا لنطفكم فان الخال -)

انظر التزويج

(اني قد تزوّجت - الى ان قال - فتزوّجت

عليها ابنة خالي -) انظر الطلاق

(الخال وارث من لا وارث له -)

انظر الارث

(الخال والخاله -) انظر الارث

(عن الرجل يموت ويترك خاله -)

انظر الارث

(في رجل ترك خالتيه -) انظر الارث

(في رجل مات وترك خالتيه -)

انظر الارث

(قال رسول الله ﷺ لابنة جحش قتل

خالك -) انظر الزوج

﴿خالتان﴾

تقدم في الخال

﴿خالد﴾

(تقول بعد الفجر اللهم لك الحمد حمداً

خالداً -) انظر الدعاء

(خرج - الى ان قال - فقال خالد ابنه بل

لعن الله أبا قحافة -) انظر الخيل

(الطلاق ان يقول الرجل - الى ان قال -

وهو خاطب من الخطاب -) انظر الطلاق

(عن رجل تزوّج امرأة سرّاً - الى ان قال

- وهو خاطب من الخطاب -) انظر الطلاق

(عن رجل طلق امرأته تطليقة - الى أن

قال - وهو خاطب من الخطاب -)

انظر الطلاق

(عن رجل طلق امرأته وهو - الى ان قال -

كان خاطباً من الخطاب -) انظر الطلاق

(عن الرجل كيف - الى ان قال - وهو

خاطب من الخطاب -) انظر الطلاق

(عن طلاق السنة كيف - الى ان قال -

وهو خاطب -) انظر الطلاق

(الغلام - الى ان قال - وهو خاطب من

الخطاب -) انظر الطلاق

(في الجارية - الى ان قال - وهو خاطب

من الخطاب -) انظر الطلاق

(في رجل تزوج - الى ان قال - وهو

خاطب يتزوّجها متى -) انظر الطلاق

(المختلعة - الى ان قال - وكان خاطباً -)

انظر الخلع

﴿الخافض﴾

(خطب أمير المؤمنين عليه السلام فقال: الحمد

(عن رجل كانت لبي عليه مائة درهم -)

انظر الربا

(عن الزكاة فقال انظر شهراً -)

انظر الزكاة

(عن الزكاة فقال ما كان من تجارة -)

انظر الزكاة

(عن الملاح أحمل -) انظر الضمان

(في الرجل يشتري طعام قرية -)

انظر البيع

(لا تأكل من الصيد اذا وقع -)

انظر الصيد

﴿ خالد بن حمّاد ﴾

(جاءت امرأة حامل -) انظر الحدود

﴿ خالد بن داود ﴾

(استشار - الى ان قال - فاستشار - خالد

انظر التزويج

﴿ خالد بن رافع البجلي ﴾

(عن رجل جعل سكنى دار له -)

انظر السكنى

﴿ خالد بن سدير ﴾

(عن رجل شق -) انظر الكفارة

﴿ خالد بن سنان ﴾

﴿ بينا رسول الله ﷺ جالسا اذا جائته

﴿ خالد ابو اسماعيل ﴾

(الرجل يصلي على أبي قبيس -)

انظر الصلاة

﴿ خالد أبي العلاء الخفاف ﴾

(رأيت ابا جعفر -) انظر المحرم

﴿ خالد الأصم ﴾

(حجبت وجماعة -) انظر الحج

﴿ خالد بن أبي اسماعيل ﴾

(الرجل يصلي على أبي قبيس -)

انظر الصلاة

﴿ خالد بن اسماعيل ﴾

(ذكرت له المجوس -) انظر النكاح

﴿ خالد بن بكير الطويل ﴾

(دعاني أبي حين -) انظر الوصية

﴿ خالد بن جرير ﴾

(عن ارض يريد رجل أن يتقبلها -)

انظر المزارعة

﴿ خالد بن الحجاج ﴾

(اشترى الطعام الى اجل -) انظر البيع

(اشترى الطعام من الرجل -) انظر البيع

(الرجل يجيء فيقول اشتر هذا -)

انظر البيع

(عن رجل بعته طعاما -) انظر النسيئة

امراة فترحب بها وأخذ بيدها وأقعدتها - ثم قال : ابنة نبيّ ضيعة قومه ، خالد بن سنان دعاهم فأبوا أنّ يؤمنوا وكانت نار يقال لها نار الحدثان تأتيهم كل سنة فتأكل بعضهم فكانت تخرج في وقت معلوم فقال لهم : ان رددتها عنكم تؤمنون ؟ ، قالوا : نعم قال : فجاءت فاستقبلها بثوبه فردّها ثم تبعها حتى دخلت كهفها ودخل معها وجلسوا على باب الكهف وهم يرون الّا يخرج ابداً - فخرج وهو يقول هذا هذا وكل هذا من ذا ، زعمت بنو عبس^(١) اني لا اخرج جيبني بندي^(٢) ثم قال : تؤمنون بي ؟ قالوا : لا ، قال فاني ميّت يوم كذا وكذا فاذا أنا متّ فادفنوني فانها ستجيء عانة من حمّر^(٣) يقدمها غير أبتري^(٤) حتى يقف على قبري فأنبشوني وسلوني عما شئتم ، فلما مات دفنوه وكان ذلك اليوم اذ جاءت العانة اجتمعوا وجاءوا يريدون نبشه فقالوا : ما آمنتم به في حياته فكيف

تؤمنون به بعد موته ولئن نبشتموه ليكوننّ سبّة^(٦) عليكم فاتركوه فتركوه ﴿٦﴾ روضة الكافي ج ٨ ص ٣٤٢ ح ٥٤٠ .
﴿خالد بن طهمان﴾
(اذا قهقهت -) انظر الدعابة
﴿خالد بن عبدالله﴾
(كنت بمكة وخالد بن عبدالله امير -)
انظر البدر
﴿خالد بن ماد القلاني﴾
(تسبيحة بمكة -) انظر مكة
(عن الرجل يأكله السبع -) انظر الغسل
(في الرجل يدرك مع الامام -)
انظر الجنازة
(مكة حرم الله -) انظر مكة
(من ختم القرآن -) انظر القرآن
﴿خالد بن محمد الأصم﴾
(دخل رجل المسجد -) انظر المحرم

(١) عبس : ابو قبيلة من قيس (المجمع).

(٢) الندي بالفتح والقصر المطر والبلل (المجمع).

(٤) العانة : القطيع من حمر الوحش (المنجد).

(٥) العير القافلة وقيل : قافلة الحمير . (المجمع) والأبتر المقطوع الذنب .

(٦) يقال : صار هذا الأمر سبّة عليه بالضم اي عاراً ينسب به ورجل سبّة اي يسبّه الناس (الصحيح).

﴿خالد بن نجيح الخزاز او الجوان﴾ (انا تجلب المتاع -) انظر البيع ﴿خالد بن الوليد﴾ (ان من الناس -) انظر الرزق (بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد -) انظر الدية ﴿خالد بن يزيد القمّي﴾ (وحسبوا الا -) انظر الفتنة ﴿خالد بيع القلانسي﴾ (عن رجل أتى أهله -) انظر الطواف ﴿خالد الجوان﴾ (قد ينبغي لاحدكم -) انظر الثوب ﴿خالد الطويل﴾ (دعاني أبي حين حضرته الوفاة -) انظر الوصية ﴿خالد القلانسي﴾ (ألقى الذمي -) انظر المصافحة (حجّوا واعتمروا -) انظر الحج (ذكر رجل لأبي عبد الله -) انظر الغيرة (الرجل يجيئني بالثوب -) انظر البيع (صلاة في مسجد الكوفة -) انظر الكوفة	(ما تقول في رجل أحرم -) انظر الاحرام ﴿خالد بن نافع﴾ (عن أصل الخمر -) انظر الخمر ﴿خالد بن نافع البجلي﴾ (عن رجل جعل لرجل -) انظر السكنى ﴿خالد بن نجيح﴾ (إذا آويت الى فراشك -) انظر الدعاء (إذا رأيت الرجل قد ابتلى -) انظر الشكر (الأذان والأقامة -) انظر الأذان (اقرأوا من لقيم -) انظر طلب الرزق (اقنع بما قسم الله -) انظر القناعة (ان امرنا مستور -) انظر الكتمان (تذاكروا الشؤم -) انظر الشؤم (التكبير جزم -) انظر الأذان (الرجل يجيء فيقول اشتر هذا -) انظر البيع (السويق طعام -) انظر السويق (شكوت الى أبي عبد الله ﷺ -) وجع بطني -) انظر الارز (كنت افطر -) انظر الخل (اللبن طعام -) انظر اللبن (مثل البنفسج -) انظر البنفسج
--	--

خالتها -) انظر التزويج
(ان علياً عليه السلام اتي برجل تزوج بامرأة
على خالتها -) انظر التزويج
(اني اعطيت خالتي غلاماً -)
انظر المكاسب
(تزوج الخالة -) انظر التزويج
(جاء رجل - الى ان قال - فلك خالة حيّة
قال نعم -) انظر الوالدان
(الخال والخالة -) انظر الارث
(عن امرأة تزوجت على عمتها وخالتها -)
انظر التزويج
(في رجل ترك عمته وخالته -)
انظر الارث
(عن رجل نال من خالته -)
انظر التزويج
(قضى امير المؤمنين عليه السلام في خالة -)
انظر الارث
(لا تتزوج على الخالة -) انظر التزويج
(لا تتزوج المرأة على خالتها -)
انظر التزويج
(لا تزوج ابنة الأخت على خالتها -)
انظر التزويج
(لا تزوج بنت الأخت على خالتها -)

(مكة حرم الله -) انظر مكة
﴿الخالص﴾
(الابقاء - الى ان قال - والعمل الخالص
الذي -) انظر الاخلاص
(حنيفاً مسلماً قال خالصاً -)
انظر الاخلاص
(الصلاة في الخز الخالص -) انظر الخز
(عن الصلاة في الخز الخالص -)
انظر الخز
(في الخز الخالص -) انظر الخز
(من خالص الايمان -) انظر الاخوان
﴿الخالق﴾
(انه كتب الى الرجل ما الذي لا يجتزه
في معرفة الخالق -) انظر التوحيد
(ضمّني - الى ان قال - يا فتى من ارضى
الخالق -) انظر التوحيد
(عن الذي لا يجتزه بدون ذلك من
معرفة الخالق -) انظر التوحيد
(قال الله عز وجل أنا الله لا اله الا أنا خالق
الخير -) انظر التوحيد
﴿الخالة﴾
(ان خالته طلقت -) انظر الطلاق
(ان علياً عليه السلام اتي برجل تزوج امرأة على

﴿الخُولة﴾

(ان امير المؤمنين عليه السلام له خُولة -)

انظر الحجة

﴿الخاء والباء﴾

﴿الخباء﴾

(اذا غدوت - الى ان قال - فاضرب

خبائك بنمرة -) انظر عرفة

﴿الخبائث﴾

(عن الاستطاعة - الى ان قال - و - يحرم

عليهم الخبائث -) انظر الحجة

﴿الخبال﴾

(حق على الله ان يسقي شارب كل

مسكر من طينة خبال، أفقدرون ما طنية

خبال؟ قالوا: لا قال: صديد اهل النار -)

(٦)

الكافي ج ٦ ص ٤١٨ ك ٢٥ ب ٢٤ ذيل ح ٧.

﴿ما طينة خبال؟ فقال: ماء يخرج من

فروج الزناة﴾ (٥)

الكافي ج ٦ ص ٤٠٠ ك ٢٥ ب ١٦ ذيل ح ٣.

التهذيب ج ٩ ص ١٠٦ ب ٢ ذيل ح ١٩٥.

انظر التزويج

(لا تنكح المرأة على عمتها ولا على

خالتها -) انظر النكاح

﴿الخال﴾

(الرجل يكون في صلاته خالياً -)

انظر الصلاة

﴿الخامس﴾

(اذا فقد الخامس -) انظر الحجة

(اني سمعت - الى ان قال - اتاكم

الحديث من اربعة ليس لهم خامس -)

انظر العلم

(مرّبي ابو عبد الله عليه السلام وانا في الشوط

الخامس -) انظر الطواف

(يوم الخامس والعشرين -)

انظر ذوالقعدة

﴿الخامة﴾

(مثل المؤمن كممثل خامة الزرع -)

انظر المؤمن

﴿خان الصعاليك﴾

(دخلت على أبي الحسن عليه السلام فقلت له -

الى ان قال - حتى انزلوك هذا الخان الأشنع

خان الصعاليك -) انظر الحجة

﴿الخبث﴾

(سيأتي على امتي زمان تخبث -)

انظر الرباء

(سيأتي على الناس زمان تخبث -)

انظر الرباء

(لا يبغضنا إلا من خبث -) انظر الحيض

﴿الخبَر﴾

(خالط الناس تخبرهم -) انظر المخالطة

(رجل من أصحابي قد جاءني خبره -)

انظر شهر رمضان

(عن الخبر الذي روى -) انظر الربا

(عن الخبر الذي روى -) انظر الرهن

(فالخبر الذي روى -) انظر الربا

(قدمت على أبي الحسن عليه السلام المدينة

فقال لي ما خبر الوائق -)

انظر علي بن محمد الهادي

(قد ولدني رسول الله ﷺ - الى ان قال

- وفيه خبر السماء وخبر الأرض -)

انظر العلم

﴿ليس الخبر كالمعاينة﴾

الفقيه ج ٤ ص ٢٧٢ ب ١٧٦ ذيل ح ٨.

(وحل ذلك في خبر آخر -) انظر الصيد

(وقد روى في هذه خبر آخر -)

انظر المفقود

(والله اني لأعلم - الى ان قال - فيه خبر

السماء والأرض -) انظر الحجة

﴿الخبران﴾

(في رجلين اختار - الى ان قال - فان

كان الخبران عنكم مشهورين -)

انظر الحكومة

﴿الخُبْر﴾

(عن مزارعة اهل الخراج - الى ان قال -

الخبر هو النصف -) انظر المزارعة

﴿الخبز﴾

(أدنى الأدم قطع الخبز بالسكين -) (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٤ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ١٠.

﴿اذا أوتيتم بالخبز واللحم فابدوا

بالخبز فسدوا به خلال الجوع ثم كلوا

اللحم﴾ (٦/م)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٣ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ٧.

﴿استقرض الرغيف من الجيران فناخذ

كبيراً ونعطي صغيراً أو ناخذ صغيراً ونعطي

كبيراً قال: لا بأس﴾ (٦)

التهذيب ج ٧ ص ١٦٢ ب ١٣ ح ٢٤.

الفقيه ج ٣ ص ١١٦ ب ٦٠ ح ٢٩ بتفاوت.

﴿اطعموا المبطون خبز الأرز فما دخل

جوف المبطنون شيء أنفع منه، اما انه يدب
لامعدة ويسل^(١) الداء سلاً^(٢) (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٥ ك ٢٤ ب ٥٢ ح ٢.

﴿ اكرموا الخبز فانه قد عمل فيه ما بين
العرش الى الارض وما فيها من كثير من
خلقه، ثم قال لمن حوله: الا أخبركم؟ قالوا:
بلى يا رسول الله فداك الآباء والأمهات،
فقال: انه كان نبي فيمن كان قبلكم يقال له
دانيال وانه أعطى صاحب معبر رغيلاً لكي
يعبر به فرمى صاحب المعبر بالرغيف،
وقال: ما اصنع بالخبز هذا الخبز عندنا
قديداس^(٣) بالأرجل فلما رأى ذلك منه
دانيال رفع يده الى السماء ثم قال: اللهم
اكرم الخبز فقد رأيت يا رب ما صنع هذا
العبد وما قال، قال: فأوحى الله عزوجل الى
السماء أن تحبس الغيث وأوحى الى الأرض
أن كوني طبقاً كالْفَخَّارِ^(٤) قال: فلم يمتطروا
حتى أنه بلغ من امرهم ان بعضهم أكل بعضاً
فلما بلغ منهم ما أراد الله عزوجل من ذلك
قالت امرأة لاخري ولهما ولدان: يا فلانة

تعالى حتى نأكل أنا وأنت اليوم ولدي واذا
كان غدا اكلنا ولدك قالت لها: نعم فأكلناه
فلما ان جاعتا من بعد راودت الأخرى على
أكل ولدها فامتنعت عليها فقالت لها: بيني
وبينك نبي الله فاختصما الى دانيال عليه السلام فقال
لهما: وقد بلغ الامر الى ما لرى؟ قالتا له:
نعم يا نبي الله وأشد قال: فرفع يده الى
السماء فقال: اللهم عد علينا بفضلك وفضل
رحمتك ولا تعاقب الأطفال ومن فيه خير
بذنب صاحب المعبر واضرابه لنعمتك، قال
فأمر الله عزوجل السماء أن امطري على
الأرض وأمر الأرض أن انبتي لخلقي ما قد
فاتهم من خيرك فاني قد رحمتهم بالطفل
الصغير ﴿ (٦/م)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٢ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ٢.

﴿ اكرموا الخبز فقل: يا رسول الله وما
إكرامه؟ قال: اذا وضع لم ينتظر به غيره،
وقال رسول الله ﷺ: ومن كرامته أن لا
يوطأ ولا يقطع ﴿ (م)

(١) السل: انتزاعك الشيء واخراجه برفق - (المجمع).

(٢) داس الشيء وطمته برجله (المنجد).

(٣) الفخار أي الخزف كما يستفاد من المجمع؟

﴿ ان الله عزوجل خلق ابن آدم أجوف^(٣) ولا بدّ له من الطعام والشراب ﴾ الكافي ج ٦ ص ٢٨٧ ك ٢٤ ب ٤١ ذيل ح ٤. الكافي ج ٦ ص ٢٨٦ ك ٢٤ ب ٤١ ح ٢. ﴿ انما بني الجسد على الخبز ﴾ (٦) الكافي ج ٦ ص ٢٨٦ ك ٢٤ ب ٤١ ح ٣. الكافي ج ٦ ص ٢٨٧ ك ٢٤ ب ٤١ ح ٧. ﴿ انه كره أن يوضع الرغيف تحت القصعة ﴾ (٦) الكافي ج ٦ ص ٣٠٤ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ١٢. ﴿ اني لا لحس اصابعي من الادم حتى اخاف أن يراني خادمي فيرى ان ذلك من التجشّع^(٤) وليس ذلك كذلك ان قوماً افرغت عليهم النعمة وهم اهل الثرثار^(٥) عمدوا الى مخ الحنطة فجعلوها خبز هجاء^(٦) وجعلوا ينجون به صبيانهم حتى اجتمع من ذلك جبل عظيم، قال: فمرّ بهم رجل	الكافي ج ٦ ص ٣٠٣ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ٥. ﴿ اكرموا الخبز قيل: وما إكرامه؟ قال: اذا وضع لا ينتظر به غيره ﴾ (٦) الكافي ج ٦ ص ٣٠٣ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ٤. ﴿ اللهم^(١) بارك لنا في الخبز ولا تفرّق بيننا وبينه، فلولوا الخبز ما صُمنّا ولا صلّينا ولا أدّينا فرائض ربنا عزوجل ﴾ (م) الكافي ج ٦ ص ٢٨٧ ك ٢٤ ب ٤١ ح ٦. الكافي ج ٥ ص ٧٣ ك ١٧ ب ٣ ح ١٣. ﴿ ان عبدالله بن أبي يعفور أمرني ان أسألك قال: انا نستقرض الخبز من الجيران^(٢) فنردّ أصغر منه أو أكبر فقال ﷺ: نحن نستقرض الجوز الستين والسبعين عدداً فيكون فيه الصغيرة والكبيرة فلا بأس ﴾ (٦) الفقيه ج ٣ ص ١١٦ ب ٦٠ ح ٢٩. التهذيب ج ٧ ص ١٦٢ ب ١٣ ح ٢٤ بتفاوت.
--	---

(١) كلمة (اللهم) ليست في موضع من الكافي.

(٢) تقدم بمضمونه عن التهذيب تحت عنوان (استقرض الرغيف الخ).

(٣) الى هنا تم حديث موضع من الكافي.

(٤) جشّع وتجشّع: حرص وطمع أشدّ الحرص (المنجد).

(٥) الثرثرة النهر (المجمع).

(٦) هَجَأَ هَجْأً: جوعة سكن وذهب (المنجد).

صالح وإذا امرأة وهي تفعل ذلك بصبي لها فقال لهم ويحكم اتقوا الله عزوجل ولا تغيروا ما بكم من نعمة فقالت له : كأنك تخوفنا بالجوع اما مادام ثرثارنا تجري فأننا لا نخاف الجوع قال فاسف الله عزوجل^(١) فاضعف لهم الثرثار وحبس عنهم قطر السماء ونبات الأرض قال : فاحتاجوا الى ذلك الجبل وانه كان يقسم بينهم بالميزان ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٠١ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ١.

﴿ اياكم ان تشموا الخبز كما تشمه السباع فان الخبز مبارك ارسل الله عزوجل له السماء مدراراً وله أنبت الله المرعى وبه صليت وبه صمت وبه حججتم بيت ربكم ﴾ (٦/م)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٣ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ٦.

(بارك لنا في الخبز -) تقدم تحت عنوان (اللهم بارك لنا الخ)

﴿ تغدي عندي ابوالحسن ﴾ فجيء بقصعة وتحتها خبز، فقال : اكرموا الخبز أن لا يكون تحتها، وقال لي : مر الغلام أن يخرج الرغيف من تحت القصعة ﴿

الكافي ج ٦ ص ٣٠٤ ك ٢٤ ب ٥ ح ١١ .
(جاء رجلان - الى ان قال - فجئت أنا بثلاثة ارغفة وجاء هو بخمسة -)

انظر الصلح

(الخبز اليابس -) انظر الاترج

﴿ دخل ابو جعفر الباقر ﴾ الخلاء فوجد لقمة خبز في القدر فأخذها وغسلها ودفعها الى مملوك كان معه فقال : تكون معك لأكلها اذا خرجت فلما خرج ﴿ قال : للملوك : أين اللقمة ؟ قال : أكلتها يابن رسول الله فقال : انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت له الجنة فاذهب فأنت حر فاني اكره ان استخدم رجلا من اهل الجنة ﴾
الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ح ١٤ .

﴿ دخل رسول الله ﴾ على عائشة وهي تحصى الخبز فقال : يا حميرا^(٢) ؟ لا تحصين فيحصى عليك ﴿ (٦)

الفقيه ج ٣ ص ١٧١ ب ٧٨ ح ١٩ .

التهذيب ج ٧ ص ١٦٣ ب ١٣ ح ٢٦ .

﴿ رأيت أبا الحسن يعني الرضا ﴾ يكسر الرغيف الى فوق ﴿

(١) اي غضب الله كما يستفاد من المجمع .

(٢) في التهذيب (يا عائشة لا تحصى الخ) .

الكافي ج ٦ ص ٣٠٣ ك ٢٤ ب ٥٠ ذيل ح ٨.
﴿صغروا رغفانكم فان مع كل رغيف بركة، وقال يعقوب بن يقطين: رأيت ابا الحسن يعني الرضا عليه السلام يكسر الرغيف الى فوق﴾ (٨)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٣ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ٨.
(عن الفلرة والكلب اذا اكلا الخبز -)

انظر السور
(عن الكلب والفارة اذا اكلا من الخبز -)

انظر السور
(الفارة والكلب اذا اكلا من الخبز -)

انظر السور
﴿ فضل خبز الشعير على البر كفضلنا على الناس وما من نبي الا وقد دعا لاكل الشعير وبارك عليه وما دخل جوفاً الا واخرج كل داء فيه وهو قوت الانبياء وطعام الابرار، ابي الله تعالى ان يجعل قوت انبيائه الا شعيراً ﴾ (٨)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٤ ك ٢٤ ب ٥١ ح ١.
(كان ابو عبد الله عليه السلام - الى ان قال - ثم يطعم الخبز والزيت -)
انظر الطعام

﴿ كان أمير المؤمنين عليه السلام اذا لم يكن له أدم قطع الخبز بالسكين ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٣٠٣ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ٩.
(كان أمير المؤمنين عليه السلام اشبه الناس طعمه برسول الله صلى الله عليه وآله كان يأكل الخبز -)

انظر الخل
﴿ لا بأس باستقراض الخبز ولا بأس بشراء جرار الماء والروايا ولا بأس بالفلس بالفلسين ولا بالقلتين، ولا بأس بالسلف في الفلوس ﴾ (٥/٦)

التهذيب ج ٧ ص ٢٣٧ ب ٢١ ح ٦١.
﴿ لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسروه باليد وخالفوا العجم ﴾ (٦/م)
الكافي ج ٦ ص ٣٠٤ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ١٤.
﴿ لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسره باليد وليكسر لكم خالفوا العجم ﴾ (٦/م)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٤ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ١٣.
﴿ لا تمانعوا قرض الخمير والخبز فان منعهما^(١) يورث الفقر ﴾ (٥/٦)
الفقيه ج ٣ ص ١٧١ ب ٧٨ ح ٢٠.

(١) في التهذيب (فان منعه).

(يا عيسى ان استطعت أن تأكل الخبز -)
 انظر الحج
 (يأكل الخبز بالعنب -) انظر العنب
 ﴿ يوم تبدل الأرض غير الأرض ﴾
 قال: تبدل خبزة نقية يأكل منها الناس حتى
 يفرغوا من الحساب فقال له قائل أنهم لفي
 شغل يومئذ عن الأكل والشرب. فقال: ان
 الله عز وجل خلق ابن آدم اجوف ولا بدله من
 الطعام والشراب أهم أشد شغلاً يومئذ أم من
 في النار؟ فقد استغاثوا، والله عز وجل يقول:
 « وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوى
 الوجوه بئس الشراب ^(٣) » (٥)
 الكافي ج ٦ ص ٢٨٦ ك ٢٤ ب ٤١ ح ٤.
 ﴿ يوم تبدل الأرض غير الأرض ﴾
 قال: تبدل خبزة نقية يأكل الناس منها حتى
 يفرغ من الحساب قال الأيرش: فقلت: ان
 الناس يومئذ لفي شغل عن الأكل فقال
 ابو جعفر عليه السلام: هم في النار لا يشتغلون عن
 أكل الضريع وشرب الحميم وهم في العذاب

التهذيب ج ٧ ص ١٦٢ ب ١٣ ح ٢٣.
 ﴿ لا تمنعوا قرض الخمير والخبز
 واقتباس النار فانه يجلب الرزق على اهل
 البيت مع ما فيه من مكارم الاخلاق ﴾ (٦)
 الكافي ج ٥ ص ٣١٥ ك ١٧ ب ١٥٩ ح ٤٧.
 (لا والله ماشبع من خبز البر ثلاثة أيام
 متوالية -) يأتي في الزهد تحت عنوان
 (دخلت الخ)
 ﴿ يوضع الرغيف تحت القصعة ^(١) ﴾
 (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٣ ك ٢٤ ب ٥٠ ح ٣.
 ﴿ ليس يبقي في الجوف من غدوة الى
 الليل الا خبزا الارز ^(٢) ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٠٥ ك ٢٤ ب ٥٢ ح ٣.
 ﴿ ما دخل جوف المسلول شيء انفع له
 من خبز الارز ﴾ (٨)
 الكافي ج ٦ ص ٣٠٥ ك ٢٤ ب ٥٢ ح ١.
 (من مرّ العيش - الى ان قال - واكل خبز
 الشرى -) انظر العيش

(١) يعني كاسه (منتهى الارب).

(٢) الارز حب معروف ويقال له بالفارسية برنج .

(٣) (وان يستغيثوا) من العطش (يغاثوا بماء كالمهل) كالحساس المذاب . او كد ردى الزيت (يشوى الوجوه) لحرقه
 (بئس الشراب) هو (شبر) .

النجس الخبيث -) انظر الخلاء
(اذا دخلت المخرج - الى ان قال - من
الخبِيث المخبث -) انظر الخلاء
(اذا قال الرجل للرجل انت خبيث -)
انظر الحدود
(انما يريد الخبيث ان يطاع -) يأتي في
الشكوك تحت عنوان (الرجل يشك كثيراً
الخ)
(اني كنت - الى ان قال - ويحترق
الخبِيث -) انظر الذهب
(جاء رجل - الى ان قال - أتاك الخبيث -)
انظر الوسوسة
(الرجل ليشك كثيراً - الى ان قال - لا
تعودوا الخبيث من انفسكم -)
انظر الشكوك
﴿ الخبيثة ﴾
(عن الخبيثة اتزوجها -) التزويج
(عن الخبيثة يتزوجها -) انظر التزويج
﴿ الخبير ﴾
(سمعته يقول وهو اللطيف الخبير -)
انظر التوحيد

فكيف يشتغلون عنه في الحساب ؟ ﴿
(٥)
الكافي ج ٦ ص ٢٨٦ ك ٢٤ ب ٤١ ح ١ .
﴿ يسوم تبدل الارض غير الارض
والسموات ﴾ أي ارض تبدل يومئذ ؟ فقال
ابوجعفر عليه السلام أرض تبقى خبزة يأكلون منها
حتى يفرغ الله عزوجل من الحساب ، فقال
نافع : انهم عن الأكل لمشغولون فقال
ابوجعفر عليه السلام : أهم يومئذ أشغل ام اذ هم في
النار فقال نافع : بال اذ هم في النار قال :
فوالله ما شغلهم اذ دعوا بالطعام فأطعموا
الزقوم ، ودعوا بالشراب فسقوا الحميم قال
صدقت يابن رسول الله (١) ﴿ (٥)
روضة الكافي ج ٨ ص ١٢١ ذيل ح ٩٣ .
﴿ الخبيث ﴾
(اخرج خبيث انارسل الله -)
انظر الخلاء تحت عنوان (من تخلى
الخ)
(اذا اطلع الرجل - الى ان قال - أي
خبيث اما والله -) انظر الدية
(اذا دخلت الغائط - الى ان قال -

(١) للحديث صدر وذيل تقدم في الحجة تحت عنوان (حججنا مع أبي جعفر عليه السلام) .

﴿الخبيص﴾^(١)

(أكلت خبيصاً فيه -) انظر المحرم
 (أكلت مع أبي عبد الله ﷺ يوماً فأتي
 بدجاجة محشوة خبيصاً -) انظر الحلواء
 (أني أكلت خبيصاً -) انظر المحرم
 (ولد لأبي الحسن ﷺ مولود بمنى
 فأرسل إلينا يوم النحر بخبيص -)
 انظر الحلق

﴿الخاء والتاء﴾

﴿الختان﴾

(اتقوا الكلام عند التقاء الختانيين -)

انظر المجامعة

(أجب من الوليمة والختان -)

انظر الإجابة

﴿أختن فقال: قد أختنت في سابعي﴾

(٧)

الكافي ج ١ ص ٤٨٤ ك ٤ ب ١٢٠ ذيل ح ٥.

﴿أختنوا أولادكم لسبعة أيام فانه أظهر
 وأسرع لنبات اللحم وان الأرض^(٢) لتكره
 بول الاغلف﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٤ ك ١٩ ب ٢٣ ح ١.
 التهذيب ج ٧ ص ٤٤٤ ب ٤٠ ح ٤١.
 ﴿إذا أسلم الرجل أختن ولو بلغ
 ثمانين﴾^(٣) (١/٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٧ ك ١٩ ب ٢٣ ح ١٠.
 التهذيب ج ٧ ص ٤٤٥ ب ٤٠ ح ٤٥.
 (إذا التقى الختانان فقد وجب الجلد -)

انظر الحدود

(إذا التقى الختانان فقد وجب عليه

الغسل -) يأتي في الغسل تحت عنوان

(جمع عمر الخ)

(إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل -)

يأتي في الغسل تحت عنوان (عن الرجل

يجامع المرأة قريباً الخ)

(إذا التقى الختانان وجب المهر -)

انظر المهر

(١) الخبيص: طعام معمول من التمر والزبيب والسمن (المجمع).

(٢) في التهذيب (أن الأرض الخ).

(٣) في التهذيب (ولو بلغ ثمانين سنة).

(إذا مسح الختان الختان -) يأتي في
الغسل تحت عنوان (عن الرجل يصيب
المرأة الخ)

(إذا وقع الختان على الختان فقد وجب
الغسل -) يأتي في الغسل تحت عنوان (عن
الرجل يصيب الخ)

(ان اختنوا اولادكم يوم السابع يطهروا -)
يأتي تحت عنوان (انه كتب الى أبي
محمد الخ)

✽ ان ثقب أذن الغلام من السنة وختانه
لسبعة أيام من السنة ✽ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٥ ك ١٩ ب ٢٣ ذيل ح ١ .

(ان علياً الخ ضمن ختاناً -) انظر
الضمان

✽ ان من قبلنا يقولون : ان ابراهيم الخ

ختن نفسه بقدم علي دن فقال : سبحان الله :
ليس كما يقولون كذبوا على ابراهيم الخ ،

قلت : وكيف ذاك ؟ فقال : ان الأنبياء الخ
كانت تسقط عنهم غلفتهم مع سرهم^(١) في
اليوم السابع فلما ولد لابراهيم الخ من هاجر
عيرت سارة هاجر بما تعير به الإماء فبكتها

جر واشتد ذلك عليها ، فلما رآها اسماعيل
تبكى بكى لبكائها ، ودخل ابراهيم الخ
فقال : ما يبكيك يا اسماعيل ؟ فقال : ان سارة
عيرت أُمي بكذا وكذا - فبكت وبكى
لبكائها ، فقام ابراهيم الى مصلاه فاجا فيه
ربه ، وسأله أن يلقي ذلك عن هاجر فألقاه الله
عنها فلما ولدت سارة اسحاق وكان يوم
السابع سقطت عن اسحاق سرته ولم تسقط
عنه غلفته فجزعت من ذلك سارة فلما دخل
ابراهيم الخ عليها قالت : يا ابراهيم ما هذا
الحادث الذي حدث في آل ابراهيم واولاد
الأنبياء ؟ هذا ابنك اسحاق قد سقطت عنه
سرته ولم تسقط عنه غلفته ، فقام
ابراهيم الخ الى مصلاه فاجا ربه وقال : يا
رب ما هذا الحادث الذي قد حدث في آل
ابراهيم وأولاد الأنبياء وهذا ابني اسحاق قد
سقطت عنه سرته ولم تسقط عنه غلفته ؟
فأوحى الله تعالى اليه أن يا ابراهيم هذا لما
عيرت سارة هاجر فأليت^(٢) أن لا اسقط ذلك
عن أحد من أولاد الأنبياء لتعير سارة

(١) الغلفة: وهي الجلدة التي يقطعها الختان ، والسرر: ما تقطعه القابلة من سرّة الصبي (المنجد) .

(٢) فأليت أي حلفت (المنجد) .

هاجر فأختن اسحاق بالحديد وأذقه حرَّ الحديد قال: فختنه ابراهيم عليه السلام بالحديد وجرت السنة بالختان في أولاد اسحاق بعد ذلك ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٥ ك ١٩ ب ٢٣ ح ٤.

﴿٦﴾ انه روى عن الصالحين عليه السلام أن اختنوا أولادكم يوم السابع يطهروا فان الأرض تضجّ الى الله عزوجل من بول الأغلف وليس جعلني الله فداك لحجّامي بلدنا حذق بذلك ولا يختنونه يوم السابع، عندنا^(١) حجّام من اليهود فهل يجوز لليهود أن يختنوا أولاد المسلمين أم لا؟ فوقّع عليه يوم السابع^(٢) فلا تخالفوا السنن ان شاء الله ﴿٦﴾

الفقيه ج ٣ ص ٣١٤ ب ١٤٩ ح ١٧.

الكافي ج ٦ ص ٣٥ ك ١٩ ب ٢٣ ح ٣ بتفاوت. ﴿٦﴾ انه كتب الى ابي محمد عليه السلام انه روى عن الصادقين عليه السلام أن اختنوا أولادكم يوم السابع يطهروا وان الأرض تضجّ الى الله من بول الأغلف، وليس جعلت فداك لحجّامي

بلدنا حذق بذلك ولا يختنونه يوم السابع، وعندنا حجّام اليهود فهل يجوز لليهود أن يختنوا أولاد المسلمين أم لا ان شاء الله؟ فوقّع عليه: السنة يوم السابع فلا تخالفوا السنن ان شاء الله ﴿١١﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٥ ك ١٩ ب ٢٣ ح ٣.

الفقيه ج ٣ ص ٣١٤ ب ١٤٩ ح ١٧ بتفاوت. ﴿٦﴾ ثقب أذن الغلام من السنة وختان الغلام من السنّة ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٦ ك ١٩ ب ٢٣ ح ٥.

﴿٦﴾ ختان الغلام من السنة وخفض الجوّاري ليس من السنة ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٧ ك ١٩ ب ٢٤ ح ٢.

﴿٦﴾ الختان سنة^(٣) في الرجال ومكرمة في النساء ﴿٦﴾

التهذيب ج ٧ ص ٤٤٥ ب ٤٠ ح ٤٧.

الفقيه ج ٣ ص ٣١٤ ب ١٩٤ ذيل ح ١٥ بتفاوت.

الكافي ج ٦ ص ٣٧ ك ١٩ ب ٢٤ ح ٤ بتفاوت.

(١) في الكافي (وعندنا) كما يأتي.

(٢) في الكافي (السنة يوم السابع).

(٣) في الفقيه (ولما الختان فانه سنة الخ) وفي الكافي (الختان في الرجل سنة الخ) ويأتي تحت عنوانهما.

على امرأة فقال: أما السنة في الختان على الرجال وليس^(٣) على النساء ﴿٥﴾
الكافي ج ٦ ص ٣٧ ك ١٩ ب ٢٤ ح ١.
التهذيب ج ٧ ص ٤٤٦ ب ٤٠ ح ٤٦.
﴿عن ختان الصبي لسبعة أيام من السنة هو أو يؤخر؟ وأيها أفضل قال: لسبعة أيام من السنة وإن أخر فلا بأس﴾
(٧)

الكافي ج ٦ ص ٣٦ ك ١٩ ب ٢٣ ح ٧.
التهذيب ج ٧ ص ٤٤٥ ب ٤٠ ح ٤٤.
(عن الرجل يختن ولده وهو لا يصلى -)
انظر الصلاة
﴿في رجل يسلم فيريد أن يختن؟ وقد حضر الحج أيجب أم يختن؟ فقال: لا يجب حتى يختن﴾ (٦)

التهذيب ج ٥ ص ١٢٥ ب ٩ ح ٨٤.
التهذيب ج ٥ ص ٤٦٩ ب ٢٦ ح ٢٩٢.
الفقيه ج ٢ ص ٢٥١ ب ١٣٤ ح ٢ بتفاوت.
الكافي ج ٤ ص ٢٨١ ك ١٥ ب ٤٣ ح ١ بتفاوت.

﴿الختان في الرجل سنة ومكرمة في النساء﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٣٧ ك ١٩ ب ٢٤ ح ٤.
التهذيب ج ٧ ص ٤٤٥ ب ٤٠ ح ٤٧ بتفاوت.
الفقيه ج ٣ ص ٣١٤ ب ١٩٤ ذيل ح ١٥ بتفاوت.
﴿خفض الجارية^(١) مكرمة وليست من السنة ولا شيئاً واجباً وإي شيء أفضل من المكرمة﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٧ ك ١٩ ب ٢٤ ح ٣.
التهذيب ج ٧ ص ٤٤٥ ب ٤٠ ح ٤٦.
(خفض الجواري مكرمة -)
تقدم تحت عنوان (خفض الجارية الخ)
﴿طهروا أولادكم يوم السابع فانه أطيب وأطهروا أسرع لنبات اللحم وان الأرض تنجس من بول الأغلف أربعين صباحاً﴾ (٦/م)

الكافي ج ٦ ص ٣٥ ك ١٩ ب ٢٣ ح ٢.
التهذيب ج ٧ ص ٤٤٥ ب ٤٠ ح ٤٢.
﴿عن الجارية تسبى من أرض الشرك فتسلم فتطلب^(٢) لها من يخفضها فلا نقدر

(١) في التهذيب (خفض الجواري الخ).

(٢) في التهذيب (فتطلب).

(٣) في التهذيب (وليست على النساء).

﴿ في الرجل الذي يسلم ^(١) ويريد أن يختن وقد حضر الحجّ أيجحّ أو يختن؟ قال: لا يجح حتى يختن ﴾ (٦)
 الفقيه ج ٢ ص ٢٥١ ب ١٣٤ ح ٢.
 التهذيب ج ٥ ص ٤٦٩ ب ٢٦ ح ٢٩٢.
 التهذيب ج ٥ ص ١٢٥ ب ٩ ح ٨٤ بتفاوت.
 الكافي ج ٤ ص ٢٨١ ك ١٥ ب ٤٣ ح ١ بتفاوت.
 ﴿ في الرجل يسلم ^(٢) فيريد أن يجح ^(٣) وقد حضر الحجّ أيجحّ أو يختن؟ قال لا يجح حتى يختن ﴾ (٦)

الكافي ج ٤ ص ٢٨١ ك ١٥ ب ٤٣ ح ١.
 التهذيب ج ٥ ص ٤٦٩ ب ٢٦ ح ٢٩٢ بتفاوت.
 التهذيب ج ٥ ص ١٢٥ ب ٩ ح ٨٤ بتفاوت.
 الفقيه ج ٢ ص ٢٥١ ب ١٣٤ ح ٢ بتفاوت.
 ﴿ في الصبيّ اذا ختن قال: يقول: « اللهم هذه سنّك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله واتباع ممّا لك ولنبيك بمشيئتك وبارادتك وقضائك لأمرارده وقضاء حتمته

وأمر أنفذته فأذقته حرّ الحديد في ختانه وحجامته، لأمر أنت اعرف به مني، اللهم فطهره من الذنوب، وزد في عمره وادفع الآفات عن بدنه والأوجاع عن جسمه وزده من الغنى وادفع عنه الفقر فانك تعلم ولا نعلم » قال ابو عبد الله عليه السلام: أي رجل لم يقلها عند ختان ولده فليقلها عليه من قبل أن يحتلم فان قالها كفى حرّ الحديد من قتل أو غيره ﴾ (٦)

الفقيه ج ٣ ص ٣١٥ ب ١٤٩ ح ١٨.
 ﴿ لا بأس أن لا تختن المرأة فأما الرجل فلا بد منه ﴾ (١/٦)
 الفقيه ج ٣ ص ٣١٤ ب ١٤٩ ح ١٦.
 (لما هاجرن النساء -) انظر الماشطة
 ﴿ من الحنيفة الختان ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٦ ك ١٩ ب ٢٣ ح ٨.
 ﴿ من سمن المرسلين الاستنجاء والختان ﴾ (٦)

(١) في موضع من التهذيب (في رجل يسلم الخ) وقد تقدم تحت عنوانه وفي الكافي (في الرجل يسلم الخ) ويأتي تحت عنوانه.

(٢) في موضع من التهذيب (في رجل يسلم الخ) وفي الفقيه وموضع آخر من التهذيب (في الرجل يسلم الخ) وتقدم تحت عنوانهما.

(٣) في الفقيه والتهذيب (اين يختن وقد حضر الحج الخ).

انظر العزائم
(من لم يوص عند موته - الى أن قال -
فقد ختم عمله بمعصيته -) انظر الوصية
﴿الختن﴾
(رجل زوج ابنته - الى أن قال - فابى
الختن -) انظر التزويج
(كانت علي بن الحسين عليه السلام إذا أتاه
خنته -) انظر الخطبة
(مرّبنا المفضّل وأنا وختني -)
انظر الاصلاح

﴿الخاء والشاء﴾

﴿ختم﴾

(ان رجلاً من ختم جاء الى النبي ﷺ -)
انظر اصول الكفر واركانه
(ان رجلاً من ختم -)
انظر الأمر بالمعروف
(بعث رسول الله ﷺ جيشاً الى ختم -)
انظر الجهاد

الكافي ج ٦ ص ٣٦ ك ١٩ ب ٢٣ ح ٦.
التهذيب ج ٧ ص ٤٤٥ ب ٤٠ ح ٤٣.
(المولود يعق عنه ويختن لسبعة -)
انظر العقيقة
﴿واما الختان فانه سنة في الرجال
ومكرمة في النساء﴾ (غ)
الفقيه ج ٣ ص ٣١٤ ب ١٩٤ ذيل ح ١٥.
الكافي ج ٦ ص ٣٧ ك ١٩ ب ٢٤ ح ٤ بتفاوت.
التهذيب ج ٧ ص ٤٤٥ ب ٤٠ ح ٤٧ بتفاوت.
﴿الختل﴾^(١)

(ويل للذين يختلون -) انظر الدنيا
﴿الختم﴾

(ان الله عز ذكره ختم بنبيكم -)

انظر الحجة
(الختم على طين -) انظر التربة
(من ختم له بصدقة -) انظر الصدقة
(من ختم له بصيام -) انظر الصوم
(من ختم له بلا اله الا الله -)
انظر التهليل
(من قرأ اقرأ باسم ربك فاذا ختمها -)

(١) الختل: يقال ختله يختله اذا خدعه (المجمع).

﴿الحاء والذال﴾

﴿الخدّ﴾

(إذا أصابك همّ - الى ان قال - من جانب
خدك الأيسر -) انظر السجود
(إذا ذكر أحدكم نعمة الله فليضع خده -)
انظر سجدة الشكر
(إذا ذكرت - الى ان قال - فالصق خدك
بالأرض -) انظر سجدة الشكر
(أوحى الله تعالى الى موسى - الى أن
قال - انك اذا صليت وضعت خديك -)
انظر التواضع
(تقول - الى ان قال - ثم تضع خدك
الأيمن على الأرض -) انظر سجدة الشكر
(خرجت - الى ان قال - ثم الصق خدّه
الأيمن بالأرض -) انظر سجدة الشكر
(كان موسى بن عمران - الى ان قال - لم
ينفتل حتى يلصق خده الأيمن -)
انظر سجدة الشكر
(وفي الخدّ اذا كان -) انظر الذية

(ولا تصعّر خدك -) انظر العلم
(يا عيسى افرح - الى ان قال - وان لطم
خدك الأيمن فاعطه الأيسر -)

انظر عيسى بن مريم

﴿خداش﴾

(بعث طلحة والزبير رجلاً من عبد القيس
يقال له خداش -) انظر الحجة
﴿الخدري﴾^(١)

(ان أبا سيعد الخدري) انظر الاحتضار

﴿الخدش﴾

(عن رجل شقّ - الى ان قال - في
الخدش اذا -) انظر الكفارة
(في الحرصة شبه الخدش -)

انظر الذية

(ما خلق الله حلالاً - الى ان قال - حتى

انظر العلم

أرّش الخدش -)

﴿الخدشة﴾

(عن رجل شقّ - الى ان قال - اذا خدشت
المرأة وجهها -) انظر الكفارة
(ملعون كل مال - الى ان قال - الرجل
يخدش الخدشة -) انظر الزكاة

(١) تقدم تحت عنوان (ابوسعيد الخدري) ما يناسب المقام.

أخدمني مَنْ خدمني -) انظر الدنيا
(أَيْما مسلم خدَم قوماً -)

انظر الطاف المؤمن
(باع رسول الله ﷺ خدمة المدبر -)
انظر التدبير

(الجارية النصرانية تخدمك -)

انظر العمل
(عن ابن عم له كانت له جارية تخدمه -)
انظر الجارية

(في رجل اعتق أم ولد - إلى أن قال - لها
يوم وله يوم من الخدمة -) انظر العتق
(في المرتدة عن الإسلام قال : لا تقتل
وتستخدم خدمة شديدة -)

انظر الارتداد
(كان يلزم باب أبي جعفر ﷺ للخدمة -)

انظر الحجة
(من كان مؤمناً - إلى أن قال - ولا تحل
خدمة من كان مؤمناً -) انظر العتق

الخدود

(استأذنت - إلى أن قال - وارحم تلك
الخدود -) انظر الحسين بن علي (عن رجل

الخدع

(الرجل يخدع امرأته -) انظر الجارية
(ما خدعوك فيه من شيء -)

انظر الصلاة

الخدعة (١)

(الحرب خدعة -) انظر الحرب
(عن رجل من ثقيف - إلى أن قال - أن
الذي سمعت مني خدعة -) انظر الزكاة

الخدم

(بعث بخدم إلى -) انظر الحجة
(كنت - إلى أن قال - ما تقولون في
خدمكم -) انظر الضلال
(المؤمنون خدم بعضهم لبعض -)

انظر المؤمنون

الخدمة

(أحق الناس بالخدمة العالم -)
يأتي في العلم تحت عنوان (قال عيسى
الخ)

(أن طاعة الله خدمته في الأرض -)

انظر الصلاة

(أوحى الله تبارك وتعالى إلى الدنيا

(١) يأتي في الخديعة ما يناسب المقام .

انظر فاطمة

﴿خديجة بنت عمر﴾

(أتينا خديجة بنت عمر -) انظر الحجة

﴿الخديعة﴾

﴿اياك والخديعة فانها من خلق

اللئيم﴾ (١)

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٤ ذيل ح ٤.

﴿الخديعة في النار﴾ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٤٧٠ ك ١٨ ب ١١٢ ذيل ح ١١.

(لولا أن المكر والخديعة -) انظر المكر

﴿الخاء والذال﴾

﴿الخذف﴾ (١)

﴿أن النبي ﷺ أبصر رجلاً يخذف

بحصاة في المسجد فقال: ما زالت تلعن

حتى وقعت ثم قال: الخذف في النادي من

اخلاق قوم لوط ثم تلا ﷺ «وتأتون في

ناديكم» (٢) المنكر قال: هو الخذف ﴿(٦)

التهذيب ج ٣ ص ٢٦٢ ب ٢٥ ح ٦١.

شق - الى ان قال - لا شيء في اللطم على

الخدود -) انظر الكفارة

(وقد شققن الجيوب ولطمن الخدود -)

انظر الحسين بن علي ﷺ

﴿خديجة بنت خويلد﴾

(ان رسول الله ﷺ لم يتزوج على

خديجة -) انظر التزويج

(دخل رسول الله ﷺ على خديجة حين

مات القاسم -) انظر الولد

(دخل رسول الله ﷺ على خديجة وهي -)

انظر الاحتضار

(لما اراد رسول الله ﷺ أن يتزوج

خديجة -) انظر التزويج

(لما توفي طاهر بن رسول الله ﷺ نهى

رسول الله ﷺ خديجة عن البكاء -)

انظر الولد

(ولد النبي ﷺ - الى ان قال - وتزوج

خديجة وهو ابن بضع وعشرين سنة -)

انظر محمد بن عبد الله

(ولم يولد لرسول الله من خديجة -)

(١) الخذف: يستعمل في الضرب والرمي معاً - الى ان قال - الخذف الرمي بأطراف الأصابع (المجمع).

(٢) النادي هو المجلس مادام أهله فيه (شبر).

ابيطالب عليه السلام على أربعة رساتيق المداين
البهقباذات ^(٣) وَيَهْرَسِير ^(٤) ونهر جوير ^(٥)
ونهر الملك ^(٦) وأمرني أن اضع على كل
جريب زرع غليظ درهماً ونصفاً، وعلى كل
جريب وسط درهماً وعلى كل جريب زرع
رقيق ثلثي درهم، وعلى كل جريب كرم
عشرة دراهم، وعلى كل جريب نخل عشرة
دراهم وعلى كل جريب البساتين التي تجمع
النخل والشجرة عشرة دراهم وأمرني أن
ألقي كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق
وأبناء السبيل ولا آخذ منه شيئاً، وأمرني أن
اضع على الدهاقين الذين يركبون البراذين
ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم
ثمانية واربعين درهماً، وعلى أوساطهم
والتجار منهم على كل رجل أربعة وعشرين
درهماً وعلى سفلتهم وفقرائهم على كل
انسان منهم أثنى عشر درهماً قال:

﴿الخاء والراء﴾

﴿الخَرْ﴾ ^(١)

(والذين اذا ذكروا بآيات ربهم لم
يخروا-) انظر الحجة

﴿الخراب﴾

(اصل خراب البدن -) انظر الأكل
(عشاء الأنبياء - الى ان قال - فان ترك
العشاء خراب البدن -) انظر الأكل
(قال أبو عبد الله عليه السلام وذكر هؤلاء - الى ان
قال - ورأيت الخراب قد اديل من العمران -)
انظر علائم الظهور

﴿الخِراج﴾ ^(٢)

(اذا خرج بالمحرم الخراج -)

انظر المحرم

﴿استعملني أمير المؤمنين علي بن

(١) خَرْ - خَزَا وخروراً أى سقط من علو كما في المجمع والمنجد).

(٢) تقدم في الإجارة والأرض والجزية ويأتي في الزراعة والزرع والسلطان والمزارعة والمضاربة ما يناسب المقام.

(٣) اسم لثلاث كور ببغداد من أعمال سقى الفرات (المراصد).

(٤) يَهْرَسِير: من نواحي بغداد قرب المدائن (المراصد).

(٥) نهر جوير: بالبصرة (المراصد).

(٦) نهر الملك: كورة واسعة من نواحي بغداد (المراصد).

فَجَبَّيْتُهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَلْفَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ فِي
سنة ﴿

الفقيه ج ٢ ص ٢٦ ب ١٠ ح ١ .

التهذيب ج ٤ ص ١١٩ ب ٣٤ ح ٣ .

الاستبصار ج ٢ ص ٥٣ ب ٢٩ ح ٣ .

(ان خرج بالرجل منكم الخراج -)

انظر المحرم

(ان في ديوان النجاشي علي خراجا -)

انظر السلطان

(ان في خراجاً -) انظر الإستنجاء

(ان لي ارض خراج -) انظر الأرض

﴿ ذكرت لأبي الحسن الرضا عليه السلام

الخراج وما سار به اهل بيته فقال : العُشر

ونصف العُشر على من أسلم طوعاً تركت

ارضه في يده واخذ منه العُشر ونصف العُشر

فيما عمر منها، وما لم يعمر منها أخذه

الوالي فقبله ممن يعمره وكان للمسلمين،

وليس فيما كان اقل من خمسة أو ساق

شيء، وما أخذ بالسيف فذلك للأمام يقبله

بالذي يرى كما صنع رسول الله ﷺ بخير
قبل ارضها ونخلها والناس يقولون لا تصلح
قبالة الأرض والنخل اذا كان البياض اكثر
من السواد وقد قبل رسول الله ﷺ خير
وعليهم في حصصهم العُشر ونصف
العُشر ﴿

التهذيب ج ٤ ص ١١٩ ب ٣٤ ح ٢ .

﴿ ذكرنا له الكوفة وما وضع عليها من

الخراج وما سار فيها اهل بيته فقال : من

أسلم طوعاً تركت أرضه في يده وأخذ منه

العُشر مما سقت السماء والأنهار، ونصف

العُشر مما كان بالرشا^(١) فيما عمروه منها

وما لم يعمره منها أخذه الامام فقبله^(٢) ممن

يعمره وكان للمسلمين، وعلى المتقبلين في

حصصهم العُشر ونصف العُشر وليس في

اقل من خمسة أو ساق شيء من الزكاة، وما

أخذ بالسيف فذلك الى الامام يقبله^(٣)

بالذي يرى كما صنع رسول الله ﷺ بخير

قبل سوادها وبياضها يعني ارضها ونخلها

(١) في موضع من التهذيب (ونصف العُشر فيما كان نادراً فيما عمروه منها) وفي موضع آخر منه (ونصف العُشر بما سقى بالرشا) اقول : والرشا ، هو الحبل الذي يتوصل به الى الماء كما يستفاد من المجمع .

(٢) في موضع من التهذيب (فيقبله) .

(٣) في موضع من التهذيب (فذلك للامام) .

(عما يخرج منها -) انظر الزكاة
(عن ارض الخراج -) انظر الأرض
عن رجل استأجر أرضاً^(٢) من أرض
الخراج بدراهم مسمّات أو بطعام مسمّى
فيؤاجرها جريباً جريباً أو قطعة قطعة^(٣)
بشيء معلوم فيكون له فضل فيما استأجر
من السلطان ولا يُنفق شيئاً أو يؤاجر تلك
الأرض قطعاً على أن يعطيهم البذور والنفقة
فيكون له في ذلك فضل على اجارته وله
تربة الأرض أله ذلك؟ أو ليس له؟^(٤) فقال:
إذا استأجرت أرضاً فانفقت فيها شيئاً أو
رممت^(٥) فيها فلا بأس بما ذكرت،^(٦)
ولابأس أن يستكري الرجل أرضاً بمائة^(٧)
دينار فيكري بعضها بخمسة وتسعين ديناراً
ويعمر بقيتها^(٦)
الفقيه ج ٣ ص ١٥٧ ب ٧٣ ح ١٢.
التهذيب ج ٧ ص ٢٠٣ ب ١٩ ذيل ح ٤٢.

والناس يقولون: لا يصلح قبالة الأرض
والنخل وقد قبل رسول الله ﷺ خير، وعلى
المتقبلين سوى قبالة الأرض العشر ونصف
العشر في حصصهم وقال: ان اهل
الطائف^(١) اسلموا وجعلوا عليهم العشر
ونصف العشر وان اهل مكة دخلها رسول
الله ﷺ عنوة فكانوا أسراء في يده فأعتقهم
وقال: اذهبوا فأنتم الطلقاء
الكافي ج ٣ ص ٥١٤ ك ١٣ ب ٧ ح ٢.
التهذيب ج ٤ ص ٣٨ ب ١٠ ح ٨.
التهذيب ج ٤ ص ١١٨ ب ٣٤ ح ١.
الاستبصار ج ٢ ص ٢٥ ب ١١ ح ٤.
(رافقت - الى أن قال - وعليّ في ديوانه
خراج -) انظر السلطان
(رفع الى أمير المؤمنين عليه السلام رجل مؤمن
اشترى أرضاً من أراضي الخراج -) انظر الأرض

(١) في موضع من التهذيب (ثم قال: ان اهل الطائف الخ).

(٢) في الكافي (عن الرجل استأجر أرضاً من أرض الخراج الخ).

(٣) في الكافي والتهذيب (قطعة قطعة أو جريباً جريباً).

(٤) في الكافي والتهذيب (وله تربة الأرض أو ليست له).

(٥) رممت: أي أصلحت كما في (المنجد).

(٦) الى هنا تم حديث الكافي والتهذيب والاستبصار.

(٧) تقدم هذا الذيل في الإجارة عن التهذيب أيضاً فراجع.

بما ذكرت ﴿٦﴾	الاستبصار ج ٣ ص ١٣٠ ب ٨٦ ح ٧.
الكافي ج ٥ ص ٢٧٢ ك ١٧ ب ١٣٢ ح ٢.	الكافي ج ٥ ص ٢٧٢ ك ١٧ ب ١٣٢ ذيل
التهذيب ج ٧ ص ٢٠٣ ب ١٩ ح ٤٢.	ح ٢.
الاستبصار ج ٣ ص ١٢٩ ب ٨٦ ح ٤.	﴿٦﴾ عن رجل استأجر من السلطان من
الاستبصار ج ٣ ص ١٣٠ ب ٨٦ ح ٧.	أرض الخراج بدراهم مسمّاة أو بطعام
الفقيه ج ٣ ص ١٥٧ ب ٧٣ ح ١٢ بتفاوت.	مسمّى ثم أجرها وشرط لمن يزرعها أن
(عن الرجل استأجر أرضاً من أرض	يقاسمه النصف أو أقل من ذلك أو أكثر وله
الخراج -)	في الأرض بعد ذلك فضل أيصلح له ذلك؟
تقدم تحت عنوان (عن رجل استأجر من	قال: نعم إذا حفر نهراً أو عمل لهم شيئاً
السلطان الخ)	يعينهم بذلك فله ذلك ^(١) قال: وسألته عن
﴿٦﴾ عن الرجل تكون له الأرض ^(٤) من	الرجل استأجر أرضاً ^(٢) من أرض الخراج
أرض الخراج عليها خراج معلوم ربما زاد	بدراهم مسمّاة أو بطعام معلوم فيؤاجرها
وربما نقص في دفعها إلى الرجل أن يكفيه	قطعة قطعة أو جريباً جريباً بشيء معلوم
خراجها ويعطيه مأتي درهم في السنة؟ قال:	فيكون له فضل فيما استأجر [هـ] من
لابأس ﴿٦﴾	السلطان ولا ينفق شيئاً أو يؤاجر تلك الأرض
الفقيه ج ٣ ص ١٥٤ ب ٧٣ ذيل ح ١.	قطعاً على أن يعطيهم البذر والنفقة فيكون له
الكافي ج ٥ ص ٢٦٥ ك ١٧ ب ١٢٧ ح ٥.	في ذلك فضل على إجارته وله تربة الأرض
التهذيب ج ٧ ص ١٩٦ ب ١٩ ح ١٤.	أو ليست له؟ فقال: إذا استأجرت أرضاً
(عن الرجل له الضيعة فيؤدي خراجها -)	فانفقت فيها شيئاً أو رُممت ^(٣) فيها فلا بأس

(١) إلى هنا ليس في الفقيه وتم حديث الاستبصار وذكر الذيل في الاستبصار في موضع آخر اشترت إليه في المتن.

(٢) في الفقيه والتهذيب والاستبصار (عن رجل استأجر أرضاً الخ).

(٣) رُممت الشيء أصلحته (المجمع).

(٤) في الكافي والتهذيب (في الرجل يكون له الأرض الخ) وتقدم في الإجارة تحت عنوانه.

﴿عن النزول على أهل الخراج فقال
ينزل عليهم ثلاثة أيام﴾ (غ)
التهذيب ج ٧ ص ١٥٣ ب ١١ ح ٢٦.
(في رجل يأتي - الي أن قال - وضعفوا
عن القيام بخراجها -) انظر المزارعة
(في الرجل يتقبل بجزية رؤوس الرجال
وبخراج النخل -)
انظر الجزية
(في الرجل يكون له الأرض عليها خراج -)
انظر الإجارة
(كان احمد بن عبيد الله بن خان على
الضياع والخراج -)
انظر الحسن بن علي العسكري عليه السلام
(كيف ترى في شراء أرض الخراج -)
انظر الأرض
(مرض المتوكل من خراج -)
انظر الحجة
(من اخذ منه السلطان الخراج -)
انظر الزكاة
﴿النزول^(١) على أهل الخراج ثلاثة
أيام﴾ (٦)

انظر الزكاة
(عن الرجل يتقبل خراج الرجال -)
انظر الجزية
(عن الرجل يرث الأرض أو يشتريها
فيؤدي خراجها -) انظر السلطان
(عن الرجل يستأجر الأرض بشيء
معلوم يؤدي خراجها -) انظر الإجارة
(عن الرجل يكون له الأرض من أرض
الخراج -) انظر المزارعة
(عن القوم - الي أن قال - كُلفها وأدَّ
خراجها -) انظر الأرض
(عن مزارعة أهل الخراج -)
انظر المزارعة
﴿عن النزول^(١) على أهل الخراج فقال:
ثلاثة أيام روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله﴾ (٦)
التهذيب ج ٧ ص ١٥٣ ب ١١ ح ٢٥.
الفاقيه ج ٣ ص ١٥٢ ب ٧٢ ح ٧.
الكافي ج ٥ ص ٢٨٤ ك ١٧ ب ١٤٠ ح ٤
بتفاوت.
الكافي ج ٥ ص ٢٨٤ ك ١٧ ب ١٤٠ ح ٥
بتفاوت.

(١) في موضع من الكافي (النزول على الخ) وفي موضع آخر (ينزل على الخ) ويأتي تحت عنوانهما.

(٢) في التهذيب والفاقيه (عن النزول على الخ). وتقدم تحت عنوانه.

(ستدفن بضعة مني بأرض خراسان -)
 انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام
 (ستدفن بضعة مني بخراسان -)
 انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام
 ﴿الشجاعة في أهل خراسان -﴾
 الفقيه ج ٣ ص ٣٠٣ ب ١٤٤ ذيل ح ٣٣.
 (عن رجل أمّ قوماً وصلى بهم - الى ان
 قال - كيف كان يصنع بمن قد خرج الى
 خراسان -) انظر الجماعة
 (في رجل صلى بقوم من حين خرجوا من
 خراسان -) انظر الجماعة
 (في قوم خرجوا من خراسان -)
 انظر الجماعة
 (قال له رجل من أهل خراسان -)
 انظر الولد
 (قدم قوم من خراسان على -)
 انظر الخمس
 (كان وهو بخراسان -) انظر الفجر
 (كتب أبو الحسن عليه السلام من خراسان -)
 انظر السويق
 (كنت قائماً على رأس الرضا عليه السلام
 بخراسان -) انظر الحجة
 (كنت مع الرضا عليه السلام في سفره الى

الكافي ج ٥ ص ٢٨٤ ك ١٧ ب ١٤٠ ح ٤.
 الكافي ج ٥ ص ٢٨٤ ك ١٧ ب ١٤ ح ٥.
 التهذيب ج ٧ ص ١٥٣ ب ١١ ح ٢٥.
 الفقيه ج ٣ ص ١٥٢ ب ٧٢ ح ٧.
 ﴿ينزل على أهل الخراج ثلاثة أيام﴾
 (٦)
 الكافي ج ٥ ص ٢٨٤ ك ١٧ ب ١٤٠ ح ٥.
 ﴿خراسان﴾
 (أتيت خراسان وأنا -) انظر الحجة
 (ان بخراسان لبقعة يأتي عليها زمان -)
 انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام
 (ان رجلاً كان عند الرضا بخراسان -)
 انظر الخل
 (ان رجلاً من أهل خراسان -)
 انظر الحلق
 (انه أتاه قوم من أهل خراسان -)
 انظر التزويج
 (اني كنت في قرية من قرى خراسان -)
 انظر الذهب
 (دخل رجل على أبي جعفر عليه السلام من أهل
 خراسان -) انظر الربا
 (رآني أبو الحسن عليه السلام بخراسان -)
 انظر الأظفار

﴿الخربة﴾

(عن الرجل يري في ثوبه خربة الطير -)
انظر الصلاة
(كل شيء يطير فلا بأس ببوله وخرئه -)
انظر الطير
(كل شيء يطير فلا بأس بخرئه وبوله -)
انظر الطير
(فلا بأس بخربة الدجاج -) انظر الدجاج

﴿الخربز﴾

(كان رسول الله ﷺ يأكل الرطب
بالخربز -) انظر البطيخ
(كان النبي ﷺ يعجبه الرطب بالخربز -)
انظر البطيخ

﴿الخربة﴾

(أتى أمير المؤمنين عليه السلام برجل وجد في
خربة -) انظر الحيل في الأحكام
(الأنفال كل أرض خربة قد باد -)
يأتي في الخمس تحت عنوان (الخمسة
من خمسة أشياء من الغنائم الخ)
(أيما رجل أتى خربة -) انظر الأرض
(عن الرجل يأتي الأرض الخربة -)
انظر الأرض
(عن الرجل يعطي الرجل الأرض الخربة -)

خراسان -) انظر التواضع
(كنت واقفاً بين يدي أبو الحسن عليه السلام
بخراسان -) انظر الحجة
(لما خرج المأمون من خراسان -)
انظر الحجة
(ما لكم تستخفون بنا؟ قال فقام اليه
رجل من خراسان -) انظر الاستخفاف
(وحكي من صحب الرضا عليه السلام الى
خراسان -) انظر الصلاة
(سيقتل رجل من ولدي بأرض خراسان -)
انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام
(يقتل حفدتي بأرض خراسان -)
انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام

﴿خراساني﴾

(كنت في مجلس - الى أن قال - أين
الخراساني -) انظر السؤال

﴿الخراش﴾

(جعلت فداك أن هؤلاء -) انظر القبلة
﴿خراش بن أمية الخزاعي﴾
(الذي خلق رأس النبي ﷺ خراش -)
انظر الحلق
(الذي خلق رأسه يوم الحديبية خراش -)
انظر الحلق

واتبائهم خرس صمت -) انظر الحُجة
﴿الخرساء﴾

(عن رجل قذف امرأته بالزنا وهي
خرساء -) انظر القذف

(عن طلاق الخرساء -) انظر الطلاق

(في المرأة الخرساء كيف -) انظر اللعان

(في المرأة الخرساء يقذفها -)

انظر اللعان

﴿الخرص﴾^(١)

(عن الرجل يمضي ما خرص عليه -)

انظر النخل

﴿الخرق﴾^(٢)

(اذا رميت بالمعراض فخرق -)

انظر الصيد

(ان خرق اكل -) انظر الصيد

﴿لو كان الخرق خلقاً يرى ما كان شيء

مما خلق الله اقبح منه﴾ (٥/م)

الكافي ج ٢ ص ٣٢١ ك ٥ ب ١٢٨ ح ٢.

﴿من قسم له الخرق حجب عنه

الايمان﴾ (٥)

انظر المزارعة

(في القبالة أن يأتي الرجل الأرض

الخربة -) انظر المزارعة

(القبالة أن تأتي الأرض الخربة -)

انظر المزارعة

(القبالة أن يأتي الأرض الخربة -)

انظر المزارعة

(وجد على عهد امير المؤمنين عليه السلام رجل

مذبوح في خربة -) انظر الحيل في الأحكام

﴿الخردل﴾

(اتقوا المحقرات - الى أن قال - من

خردل فتكن -) انظر الذئب

(رافقت - الى أن قال - واعلم أن - الله

عز وجل سائلك عن مثاقيل الذر والخردل -)

انظر السلطان

(من كان في قلبه حبة من خردل -)

انظر التعصب

﴿الخرس﴾

(انما شيعتنا الخرس -) انظر السكوت

(حدّثني الثقة - الى أن قال - فعلمائهم

(١) اصل الخرص التظني فيما لا تستيقنه، ومنه خرص النخل والكرم اذا خَزَزَت التمر لأن الحرز انما هو تقدير بظن لاحاطة (لسان العرب).

(٢) الخرق خلاف الرفق كما يستفاد من المجمع.

سواته خرقة -) انظر الغُسل

(عن غسل الميت قال يطرح عليه خرقة -)

انظر الغُسل

(قلت فالكفن قال تأخذ خرقة -)

انظر الكفن

(كيف اصنع بالكفن قال تأخذ خرقة -)

انظر الكفن

(الميت يكفن في ثلاثة سوى العمامة

والخرقة -) انظر الكفن

﴿خرقيل﴾

(ألم تر الى الذين خرجوا - الى أن قال -

فمر بهم نبي من أنبياء بني اسرائيل يقال : له

خرقيل -) انظر القصص

﴿الخرم﴾

(أن أمير المؤمنين عليه السلام قضى في خرم

الأنف -) انظر الدية

﴿الخروج﴾

(أتى رجل رسول الله ﷺ فقال يا رسول

الله اني خرجت -) انظر الزنا

(أتينا أبا عبد الله عليه السلام وهو يريد الخروج

الى مكة -) انظر الأكل

(اذا اذنب الرجل خرج في قلبه -)

انظر الذنب

الكافي ج ٢ ص ٣٢١ ك ٥ ب ١٢٨ ح ١ .

(وروي انه ان خرق اكل -) انظر الصيد

﴿الخرقة﴾

(احب لمن غسل الميت ان يلف على

يده الخرقة -) انظر الغُسل

(اذا أردت غُسل الميت فاجعل - الى أن

قال - فخذ خرقة نظيفة -) انظر الغُسل

(اذا أردت غُسل الميت فضعه - الى أن

قال - فالتق على عورته خرقة -) انظر الغُسل

(اذا غسلتم الميت - الى أن قال - تؤخذ

خرقة فيشد -) انظر الغُسل

(اذا مات الرجل مع النساء - الى أن قال

- وتلف على يديها خرقة -) انظر الغُسل

(ان النساء - الى أن قال - ثم تجعل عليه

خرقة رقيقة -) انظر الغُسل

(التكفين أن تبدأ بالقميص ثم بالخرقة -)

انظر الكفن

(عن الرجل يخرج في - الى أن قال -

يلقى على عورتها خرقة -) انظر الغُسل

(عن غسل الميت فقال استقبل - الى أن

قال - تشد فخذيه على القطن بالخرقة -)

انظر الغُسل

(عن غسل الميت قال تبدأ فتطرح على

انظر الدعاء	(إذا اردت الخروج الى الحج -)
(إذا رأيت الرجل يخرج من ماله -)	انظر الحج
انظر المال	(إذا أعسر أحدكم فليخرج -)
(إذا قال لك اخوك وقد خرجت -)	انظر طلب الرزق
انظر الحمام	(إذا خرج الرجل في شهر رمضان بعد -)
(أ رأيت ما كان من أمر عليّ والحسن)	انظر السفر
انظر الحجة	(إذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافراً -)
(أردنا أن نخرج -)	انظر شهر رمضان
انظر السفر	(إذا خرج الرجل من منى -) انظر منى
(استأذنت على أبي جعفر عليه السلام فخرج -)	(إذا خرجت بعد طلوع الفجر -)
انظر الدعاء	انظر شهر رمضان
(الأكل قبل الخروج -)	(إذا خرجت في سفر فقل -) انظر السفر
(ألم تر إلى الذين خرجوا -)	(إذا خرجت من بيتك تريد الحج -)
انظر القصص	انظر السفر
(أما أنا فاخذ من شعري حين اريد)	(إذا خرجت من منزلك فقل -)
انظر الحج	انظر الدعاء
(ان أحدكم ليأتي اهله فتخرج من تحته -)	(إذا خرجت من شيء -) انظر الشكوك
انظر المجاعة	(إذا خرجت من منى -) انظر منى
(ان الحاج من حين يخرج -) انظر الحج	(إذا خرجت من منزلك فقصر -)
(ان رسول الله ﷺ خرج على -)	انظر القصر
انظر الجنابة	(إذا خرجت من منزلك فقل بسم الله)
(ان رسول الله ﷺ خرج من المدينة الى مكة -)	انظر الدعاء
انظر شهر رمضان	(إذا خرجت من منزلك في سفر -)
(ان رسول الله ﷺ كان يخرج حتى -)	

(انه خرج من المدينة -) انظر الحُجّة
تحت عنوان (عن أبي الحسن الرضا عليه السلام
الخ)
(انه كان اذا خرج من البيت قال بسم الله -)
انظر الدعاء
(انه كان اذا خرج من الخلأ -)
انظر الخلأ
(انه كان اذا خرج يوم الفطر -)
انظر الأعياد
(انه والله ما خرج عبد من ذنب -)
انظر الذنب
(انه يخرج الى بعض المواقيت -)
انظر العُمرّة
(انه يخرج من ذنوبه -) انظر التعجيل
(اني أخرج في الحاجة -) انظر التعقيب
(اني أخرج في هذا الوجه -)
انظر السجود
(اني اريد الخروج الى بعض الجبل -)
انظر النسيئة
(اني خرجت مُحرمًا -) انظر المحرم
(اني كنت خرجت من الكوفة -)
انظر السفينة
(ايّما امرأة خرجت من -) انظر الزوج

انظر الأعياد
(ان رسول الله ﷺ لما خرج من الغار -)
انظر الحُجّة
(ان العبد المسلم اذا خرج من بيته -)
انظر زيارة الإخوان
(ان عثمان خرج حاجاً -) انظر التلبية
(ان قدرت ان لاتخرج من بيتك -)
انظر محاسبة العمل
(ان الله لما أذن لمحمد ﷺ في الخروج
من مكة -) انظر الاسلام
تحت عنوان (أن ناساً الخ)
(ان اللعنة اذا خرجت -) انظر السب
(ان المؤمن ليخرج -)
انظر زيارة الإخوان
(انا ضامن لمن خرج -) انظر العمامة
(انا نريد أن نخرج الى مكة -)
انظر الحج
(انا نريد الخروج الى مكة -) انظر الحج
(أنتهيت الى باب أبي عبد الله عليه السلام فخرج
المفضل -) انظر الحج
(انه أخبرني عمن رآه أنه خرج -)
انظر الحُجّة
(أنه خرج الى الربذة -) انظر الحرم

(خرج أبو عبدالله عليه السلام من الحمام -)	(ايما مؤمن خرج -)
انظر الحمام	انظر المعانقة
(خرج أبو عبدالله عليه السلام من المدينة -)	(تخرج بعد الزوال وترجع -)
انظر الصوم	يأتي في العدة تحت عنوان (عن المرأة
(خرج أبو عبدالله عليه السلام من المسجد -)	يتوفي الخ)
انظر الشكر	(تخرج بعد نصف الليل -)
(خرج إليّ أبو الحسن عليه السلام -)	يأتي في العدة تحت عنوان (المتوفى
انظر البخور	عنها زوجها قال الخ)
(خرج إليّ من أبي محمد -) انظر الحجة	(تخرج في سبيل الله -)
(خرج إلينا أبو عبدالله عليه السلام وهو مغضب -)	تقدم في الحج تحت عنوان (عن المرأة
انظر الحجة	يموت عنها الخ)
(خرج إلينا من أبي الحسن عليه السلام بالبصرة -)	(تخرج من بيت زوجها وتحج -)
انظر الحجة	يأتي في العدة تحت عنوان (عن
(خرج أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحيرة -)	المتوفى عنها زوجها اخرج من الخ)
انظر الكوفة	(تخرج وتنتقل من منزل إلى منزل -)
(خرج أمير المؤمنين عليه السلام بسراقة -)	تقدم في الحج تحت عنوان (عن التسي
انظر الحدود	توفى الخ)
(خرج أمير المؤمنين عليه السلام بشراحة -)	(تصدق واخرج أي يوم شئت -)
انظر الحدود	انظر السفر
(خرج أمير المؤمنين عليه السلام ذات ليلة -)	(الجنازة يخرج -)
انظر الحجة	انظر الجنازة
(خرج أمير المؤمنين عليه السلام على بغلة -)	(خرج أبو جعفر عليه السلام يصلي -) انظر الخز
انظر الجري	(خرج أبو الحسن عليه السلام في بعض -)
	انظر الحدود
	(خرج أبو حنيفة -)
	انظر الخلأ

انظر الخيل	(خرج أمير المؤمنين عليه السلام على قوم -)
(خرج رسول الله صلى الله عليه وآله من حجرته -)	انظر الصلاة
انظر الحجة	(خرج أمير المؤمنين عليه السلام وهو راكب -)
(خرج رسول الله صلى الله عليه وآله من منزل عائشة -)	انظر الراكب
انظر الدعاوي	(خرج أمير المؤمنين عليه السلام يسير -)
(خرج رسول الله صلى الله عليه وآله يوم النحر -)	انظر كربلاء
انظر النساء	(خرج بجارية لنا -) انظر الدعاء
(خرج عبد الصمد بن علي -)	(خرج بي ناصور -) انظر الحجة
انظر الدابة	(خرج الحسن بن علي عليه السلام الى مكة -)
(خرج عليه السلام علي فنظرت الى رأسه -)	انظر حسن بن علي عليه السلام
انظر الحُجّة	(خرج الحسن بن علي عليه السلام في بعض
(خرج علينا أبو الحسن عليه السلام -)	عمره -) انظر الحسن بن علي عليه السلام
انظر الصوم	(خرج الحسين عليه السلام معتمراً -)
(خرج عن أبي محمد عليه السلام حين قتل -)	انظر المحصور
انظر الحُجّة	(خرج الحسين عليه السلام ومعهم -)
(خرج النبي صلى الله عليه وآله ذات يوم -)	انظر المحرم
انظر بنو هاشم	(خرج رجل من المدينة يريد العراق -)
(خرج النبي صلى الله عليه وآله وهو محزون -)	انظر الدية
انظر الدنيا	(خرج رسول الله صلى الله عليه وآله الى الصلاة -)
(خرج نبي عن زيارة مقابر -)	انظر الافتتاح
انظر الحُجّة	(خرج رسول الله صلى الله عليه وآله قبل الغداة -)
(خرجت الينا ألواح من أبي الحسن عليه السلام -)	انظر الاكل
انظر الحُجّة	(خرج رسول الله صلى الله عليه وآله لعرض الخيل -)

(خرجنا أنا وأبي حتى إذا -)
 انظر الشيعة
 (خرجت أنا وحديد -) انظر التمتع
 (خرجت أنا وميسر -) انظر التلبية
 (خرجت حتى انتهيت -) انظر التوكل
 (خرجت في عمرة -) انظر البدن
 (خرجت مع أبي الحسن موسى بن جعفر -)
 انظر سجدة الشكر
 (خرجت مع أبي عبد الله عليه السلام الى ينبع -)
 انظر الخف
 (خرجت مع أبي عبد الله عليه السلام فيما بين مكة -)
 انظر الليل
 (خرجت مع أمير المؤمنين عليه السلام الى الظهر -)
 انظر وادي السلام
 (خرجت وأنا أريد -) انظر اللباس
 (خرجنا الى مكة فاصطادت -)
 انظر الحرم
 (خرجنا الى مكة ومعنا شيخ -)
 انظر التوبة
 (خرجنا أنا وجميل بن دراج -)
 انظر الليل
 (خرجنا بسمك -) انظر السمك
 (خرجنا ستة نفر -) انظر المحرم
 (خرجنا مع أبي جعفر عليه السلام الى أرض طيبة -)
 انظر البعير
 (خرجنا مع أبي عبد الله عليه السلام حيث -)
 انظر العاشر
 (خروج السفيناني من -)
 انظر علائم الظهور
 (الخروج يوم الفطر -) انظر الأعياد
 (رأيت أبا جعفر عليه السلام وقد خرج -)
 انظر محمد بن علي الجواد
 (رأيت أبا جعفر عليه السلام يخرج -)
 انظر الحمام
 (رجل خرج من سفينة -) انظر العريان
 (رجل طاف بالبيت ثم خرج -)
 انظر الطواف
 (رجل يريد السفر فيخرج -) انظر القصر
 (الرجل اذا خرج من منزله -)
 انظر الطلاق
 (الرجل يخرج ثم يقدم -) انظر المال
 (الرجل يخرج في تجارة -) انظر الحج
 (الرجل يخرج من حجته -) انظر الحج
 (الرجل يريد السفر فيخرج -)
 انظر القصر

(خرجت أنا وأبي حتى إذا -)
 انظر الشيعة
 (خرجت أنا وحديد -) انظر التمتع
 (خرجت أنا وميسر -) انظر التلبية
 (خرجت حتى انتهيت -) انظر التوكل
 (خرجت في عمرة -) انظر البدن
 (خرجت مع أبي الحسن موسى بن جعفر -)
 انظر سجدة الشكر
 (خرجت مع أبي عبد الله عليه السلام الى ينبع -)
 انظر الخف
 (خرجت مع أبي عبد الله عليه السلام فيما بين مكة -)
 انظر الليل
 (خرجت مع أمير المؤمنين عليه السلام الى الظهر -)
 انظر وادي السلام
 (خرجت وأنا أريد -) انظر اللباس
 (خرجنا الى مكة فاصطادت -)
 انظر الحرم
 (خرجنا الى مكة ومعنا شيخ -)
 انظر التوبة
 (خرجنا أنا وجميل بن دراج -)
 انظر الليل
 (خرجنا بسمك -) انظر السمك

(عن رجل خرج في سفر -) انظر السفر
(عن رجل خرج في شهر رمضان -)
انظر الصوم
(عن رجل خرج من بغداد -) انظر القصر
(عن رجل خرج من منى -) انظر منى
(عن رجل كان متمتعاً خرج -)
انظر الحج
(عن رجل كان يصلي فخرج الامام -)
انظر الجماعة
(عن رجل من أهل مكة خرج -)
انظر المتعة
(عن رجل من أهل مكة يخرج -)
انظر المتعة
(عن الرجل تخرج به القروح -)
انظر الدم
(عن الرجل الصائم يقلس فيخرج -)
انظر الصوم
(عن الرجل لا يخرج يوم الفطر -)
انظر الأعياد
(عن الرجل يخرج الى الصيد -)
انظر القصر
(عن الرجل يخرج الى ضيعته -)
انظر الضيعة

(ضمنت لمن خرج -) انظر العمامة
(عما يخرج من البحر -) انظر الخمس
(عما يخرج منها ما عليه -) انظر الزكاة
(عمن يخرج من أهله -) انظر القصر
(عن الأكل قبل الخروج -) انظر الأعياد
(عن الباب الذي يخرج -) انظر الصفا
(عن بختي اغتلم فخرج -) انظر الدية
(عن الجواهر الذي يخرج -)
انظر الذهب
(عن خروج النبي ﷺ الى مشاهد -)
انظر الجهاد
(عن خروج النساء -) انظر الأعياد
(عن الخروج اذا دخل شهر رمضان -)
انظر شهر رمضان
(عن الخروج يوم الأربعاء -)
انظر الأربعاء
(عن الخنزير يخرج -) انظر الخنزير
(عن رجل تسحر ثم خرج -) انظر الصوم
(عن رجل خرج الى مكة وله -)
انظر الحج
(عن رجل خرج حاجاً -) انظر الحج
(عن رجل خرج في أشهر الحج -)
انظر العمرة

انظر التشيع

(عن الرجل يصلي ولا يخرج يديه -)

انظر الثوب

(عن الرجل يكون في صلاته فيخرج منه -)

انظر النواقض

(عن قوم خرجوا -) انظر السبي

(عن قوم مجوس خرجوا -) انظر السبي

(عن القوم يخرجون -) انظر الصيد

(عن اللحم أخرج من الحرم -)

انظر الأضحية

(عن المرأة تخرج الى مكة -)

انظر الحج

(عن المرأة تخرج مع غير -) انظر الحج

(في رجل خرج حاجاً -) انظر الحج

(في رجل كانت له قطاع أرضين فحضره

انظر الشهادة (الخروج -)

(في الرجل يخرج الى -) انظر الحرم

(في الرجل يخرج عرياناً -)

انظر العريان

(في الرجل يخرج في الحاجة -)

انظر الحرم

(في الرجل يخرج في سفره فيمرّ -)

انظر السفر

(عن الرجل يخرج به القروح -)

انظر الدم

(عن الرجل يخرج في حاجة -)

انظر القصر

(عن الرجل يخرج في سفر ثم -)

انظر السفر

(عن الرجل يخرج في سفر يريد -)

انظر السفر

(عن الرجل يخرج في سفره وهو -)

انظر القصر

(عن الرجل يخرج في السفر ومعه -)

انظر الغسل

(عن الرجل يخرج مع القوم -)

انظر السفر

(عن الرجل يخرج من إخليله -)

انظر الاستبراء

(عن الرجل يخرج من بيته -)

انظر الصوم

(عن الرجل يخرج من جوفه -)

انظر الصوم

(عن الرجل يخرج من الحمام -)

انظر الحمام

(عن الرجل يخرج يشيع -)

(كنت أخرج في الحداثة -) انظر الدية
(كنت ببغداد - الى أن قال - فأردت
الخروج معها -) انظر الحجة
(كنت خرجت سنة -) انظر الحجة
(كنا ببابه فخرج علينا قوم -)
انظر الحجة
(كيف اصنع اذا خرجت مع الجنازة -)
انظر التشيع
(لابأس بالخروج في السفر -)
انظر الجمعة
(لاتخرج في رمضان -)
انظر شهر رمضان
(لاتخرج يوم الجمعة -) انظر الجمعة
(لاتخرج يوم الفطر -) انظر الأعياد
(لاتخرجن شيئاً -) انظر الأضيحة
(لاتخرجن نفسك -)
انظر الاعتراف بالتقصير
(لاتخرجهن من بيوتهن -) انظر العدة
(لاتخرج الرجل عن مسقط رأسه بالدين -)
انظر الدين
(لا ينبغي للمطلقة أن تخرج -)
انظر العدة
(لما خرج أبو جعفر عليه السلام من المدينة -)

(في الرجل يخرج من منزله -)
انظر القصر
(في الرجل يكون في صلاته فيخرج منه -)
انظر النواقض
(في قوم خرجوا من خراسان -)
انظر الجماعة
(في المجاور بمكة يخرج -) انظر التمتع
(قوم كسر بهم في بحر فخرجوا يمشون -)
انظر الصلاة على الميت
(كان أبو عبد الله عليه السلام اذا خرج يقول -)
انظر الدعاء
(كان أبي اذا خرج من منزله -)
انظر الدعاء
(كان دخوله وخروجه ليلة الجمعة -)
انظر البيوت
(كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا خرج الى الجمعة -)
انظر الجمعة
(كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستحب اذا دخل
واذا خرج -) انظر الجمعة
(كان علي ابن الحسين عليه السلام اذا اراد
الخروج -) انظر السفر
(كان النبي صلى الله عليه وآله اذا خرج في الصيف -)
انظر البيوت

انظر العُمرَة

(من خرج في سفر فلم يدر -)

انظر العمامة

(من خرج في سفر وحده -) انظر السفر

(من خرج في سفر ومعه -) انظر العصا

(من خرج من مكة أو المدينة -)

انظر الجمعة

(من خرج من مكة وهو -) انظر مكة

(من خرج من منزله أو -) انظر الخيل

(من خرج من منزله معتمداً -)

انظر العمامة

(من خرج وحده -) انظر السفر

(من السنة إذا خرج -) انظر السفر

(من قال حين يخرج من باب داره -)

انظر الدعاء

(يخرج الى الأهواز -) انظر السفينة

(وان خرجت برّا -) انظر التسخير

(والله لا يخرج واحد ما قبل خروج -)

انظر الحُجّة

(ومن خرج من مكة يريد -) انظر العمرة

(هل يخرج الناس الى منى -) انظر منى

(هو ذا أخرج -) انظر الوداع

(يا أبا حمزة يخرج احدكم -)

انظر الحُجّة

(لما خرج أمير المؤمنين عليه السلام يريد

(البصرة -)

انظر الرّحِم

(لما خرج رسول الله ﷺ في غزوة -)

انظر الحديبية

(لما خرج المأمون -) انظر الحُجّة

(لما خرجت قريش -)

انظر طالب بن أبي طالب

(لما مات اسماعيل بن أبي عبد الله خرج -)

انظر المصيبة

(لو لأن خروج النساء -) انظر الحج

تحت عنوان (اني أريد الجوار الخ)

(ليس يخرج شيء -) انظر الحُجّة

(مات رجل من الأنصار من اصحاب

رسول الله ﷺ فخرج -) انظر التشييع

(ما خرجت ريح -) انظر الريح

(ما يخرج مؤمن -) انظر التلقين

(المقام أفضل بمكة أو الخروج -)

انظر مكة

(من أحب أن يخرج من الدنيا -)

انظر التعقيب

(من اراد ان يخرج من مكة -)

انظر الحجة

(يخرج ابن آكلة الأكباد -)

انظر علائم الظهور

(يخرج رجل من ولد موسى -)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(يخرج من ذنوبه -) انظر التعجيل

﴿الخروق﴾

(عن رجل اتباع ثوبا فلما قطعه ووجد

فيه خروقا -) انظر الثوب

﴿الخريطة﴾ (١)

(ثم يؤتى بخريطة -) انظر السواك

(الرجل يعتريه البول - الى ان قال -

يجعل خريطة -) انظر البول

(عن تقطير البول قال يجعل خريطة -)

انظر التقطير

(كنت عند أبي جعفر يعني أبا الدؤاتيق

فجاءته خريطة -) انظر العين

﴿الخريف﴾

(ايما مؤمن عاد - الى ان قال - وكان له

يا أبا حمزة خريف في الجنة -) انظر العيادة

(ايما مؤمن عاد - الى ان قال - وما

الخريف جعلت فداك -) انظر العيادة

(من عاد امرءاً - الى ان قال - مع أن له

خريفاً في الجنة -) انظر العيادة

﴿الخاء والزاء﴾

﴿الخز﴾ (٢)

(اشتر لنفسك خزاً -) انظر اللباس

﴿ ان اصحابنا يصطادون الخزفاً كل من

لحمه ؟ قال : فقال : ان كان له ناب فلاتأكله ،

قال : ثم مكث ساعة فلما هممت بالقيام قال :

أما أنت فاني اكره لك أكله فلاتأكله ﴿ (٨)

التهذيب ج ٩ ص ٥٠ ب ١ ح ٢٠٧ .

(ان علي بن الحسين عليه السلام استقبله مولى

له في ليلة باردة وعليه جبة خز -)

انظر الغالية

(١) الخريطة وعاء من آدم وغيره يشد على ما فيه (المجمع) .

(٢) الخز: دابة من دواب الماء تمشي على اربع تشبه الثعلب وترعى من البر وتنزل البحر، لها وبر يعمل منه الثياب تعيش بالماء ولا تعيش خارجه وليس على حد الحيتان وذكاتها اخراجها من الماء حية الخ (المجمع) .

﴿انا معاشر آل محمد نلبس الخزّ واليُمنة^(١)﴾ (٥)

الكافي ج ٦ ص ٤٥١ ك ٢٦ ب ٩ ح ٦.

﴿خرج أبو جعفر عليه السلام يصلي على بعض اطفالهم وعليه جبّة خزّ صفراء ومطرف^(٢) خزّ اصفر﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٥٠ ك ٢٦ ب ٩ ح ١.

(خرج على بن الحسين عليه السلام ليلة وعليه جبّة خزّ وكسا خزّ -) انظر الغالية

﴿دخلت على أبي عبدالله عليه السلام وعليّ جبّة خزّ وطيلسان خزّ فنظر اليّ فقلت: جعلت فداك عليّ جبة خزّ وطيلسان خزّ فما تقول فيه؟ فقال: وما بأس بالخزّ قلت وسداه ابريسم، قال وما بأس بأبريسم فقد اصيب الحسين عليه السلام وعليه جبّة خزّ ثم: قال: ان عبدالله بن عباس لما بعثه امير المؤمنين عليه السلام الى الخوارج فواقفهم^(٣) لبس أفضل ثيابه وتطيّب بأفضل طيبه وركب أفضل مراكبه

فخرج فواقفهم فقالوا: يا ابن عباس بينا أنت أفضل الناس اذا أتيتنا في لباس الجبابرة ومراكبهم فتلا عليهم هذه الآية «قُلْ مَنْ حَرَّمَ زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق» فالبس وتجمّل فان الله جميل يحبّ الجمال وليكن من حلال﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٤٢ ك ٢٦ ب ٢ ح ٧.

﴿دخلت على أبي عبدالله عليه السلام وعليّ قباء خزّ وبطانته خزّ وطيلسان خزّ مرتفع^(٤) فقلت: ان عليّ ثوباً أكره لبسه، فقال: وما هو؟ قلت: طيلساني هذا قال: وما بال الطيلسان؟ قلت: هو خزّ قال: وما بال الخزّ؟ قلت: سداه ابريسم قال: وما بال الأبريسم؟ قال لا يكره أن يكون سُد الثوب ابريسم ولا زرّه ولا علّمه أنما يكره المصمت^(٥) من الابريسّم للرجال ولا يكره للنساء﴾

(١) اليُمنة: بضم الياء البردة من برود اليمن قاله في الذكرى (المجمع).

(٢) المطرف: رداء من خزّ ذو أعلام (المنجد الأبهدي).

(٣) واقفه موافقة ووقافا في الحرب او الخصومة: وقف كل منهما مع الآخر (المنجد).

(٤) رفع الثوب فهو رفيع خلاف غلظ (المجمع).

(٥) في الحديث العباس: أنما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الثوب المصمت من خزّ هو الذي جميعه ابريسم، لا يخالطه قطن ولا غيره (لسان العرب).

الكافي ج ٦ ص ٤٥١ ك ٢٦ ب ٩ ح ٥.

﴿ رأيت أبا جعفر الثاني عليه السلام يصلي

الفريضة وغيرها في جبة خزّ طاروني ^(١)

وكساني جبة خزّ وذكر أنه لبسها على بدنه

وصلى فيها وأمرني بالصلاة فيها ﴿

الفقيه ج ١ ص ١٧٠ ب ٣٩ ح ٥٤.

﴿ رأيت أبا الحسن الرضا عليه السلام يصلي في

جبة خزّ ﴿

التهذيب ج ٢ ص ٢١٢ ب ١١ ح ٤٠.

الفقيه ج ١ ص ١٧٠ ب ٣٩ ح ٥٣.

﴿ رأيت الرضا عليه السلام يصلي في جبة

خزّ ﴿

الفقيه ج ١ ص ١٧٠ ب ٣٩ ح ٥٣.

التهذيب ج ٢ ص ٢١٢ ب ١١ ح ٤٠.

﴿ رأيت على أبي عبدالله عليه السلام وهو

يصلي في الروضة جبة خزّ سفر جليّة ﴿

الكافي ج ٦ ص ٤٥٢ ك ٢٦ ب ٩ ح ١٠.

﴿ الصلاة في الخزّ الخالص لابأس به

فاما الذي يخلط فيه وبر الارانب ^(٢) او غير

ذلك مما يشبه هذا فلا تصل فيه ﴿ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ٢١٢ ب ١١ ح ٣٩.

الاستبصار ج ١ ص ٣٨٧ ب ٢٢٦ ح ٢.

﴿ عن أكل لحم الخزّ قال: كلب الماء ان

كان له ناب فلا تقربه والّا فاقربه ﴿ (٦)

التهذيب ج ٩ ص ٤٩ ب ١ ح ٢٠٥.

﴿ عن جلود الخزّ فقال: ليس بها بأس

فقال الرجل: جعلت فداك انها في بلاد

وانما هي كلاب تخرج من الماء فقال ابو

عبدالله عليه السلام: اذا خرجت من الماء تعيش

خارجة من الماء؟ فقال الرجل: لا، قال

فلا بأس ﴿ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٥١ ك ٢٦ ب ٩ ح ٣.

﴿ عن جلود الخزّ فقال: هو ذا نلبس

الخزّ فقلت: جعلت فداك ذاك الوبر فقال اذا

حلّ وبره حلّ جلده ﴿ (٨)

الكافي ج ٦ ص ٤٥٢ ك ٢٦ ب ٩ ح ٧.

التهذيب ج ٢ ص ٣٧٢ ب ١٧ ح ٧٩.

﴿ عن الخزّ فقال: سبع يرعى في البرّ

ويأوي في الماء ﴿ (٥)

التهذيب ج ٩ ص ٤٩ ب ١ ذيل ح ٢٠٥.

﴿ عن الدوّاب التي يعمل الخزّ من

وبرها أسباع هي؟ فكتب عليه السلام لبس الخزّ

(١) الطاروني من (طرا) كما في المجمع أو من (طرن) كما في القاموس. ضرب من الخزّ.

(٢) في الاستبصار (وبر الارانب).

الحسين بن علي ومن بعده جدي عليه السلام

(٨)

الكافي ج ٦ ص ٤٥٢ ك ٢٦ ب ٩ ح ٨.

عن الصلاة في الخرز الخالص^(١) انه

لابأس به فأما الذي يخلط فيه وبر الأرناب

او غيره ممّا يشبه هذا فلا تصل فيه عليه السلام (٦)

التهذيب ج ٢ ص ٢١٢ ب ١١ ح ٣٨.

الاستبصار ج ١ ص ٣٨٧ ب ٢٢٦ ح ١ بتفاوت.

الكافي ج ٣ ص ٤٠٣ ك ١٢ ب ٦٠ ح ٢٦

بتفاوت.

عن الصلاة في الخرز فقال: صل

فيه عليه السلام (٨)

التهذيب ج ٢ ص ٢١٢ ب ١١ ح ٣٧.

عن الصلاة في الخرز يغش بوبر

الأرناب فكتب يجوز ذلك عليه السلام (١٠)

الفقيه ج ١ ص ١٧٠ ب ٣٩ ح ٥٦.

التهذيب ج ٢ ص ٢١٢ ب ١١ ح ٤١.

التهذيب ج ٢ ص ٢١٣ ب ١١ ح ٤٢.

الاستبصار ج ١ ص ٣٨٧ ب ٢٢٦ ح ٣.

عن لبس الخرز فقال: لا بأس به ان

علي بن الحسين عليه السلام كان يلبس الكساء الخرز

في الشتاء فاذا جاء الصيف باعه وتصدق

بثمنه، وكان يقول: أني لأستحي من ربي أن

أكل ثمن ثوب قد عبدت الله فيه عليه السلام (غ)

التهذيب ج ٢ ص ٣٦٩ ب ١٧ ح ٦٦.

في الخرز الخالص انه^(٢) لا بأس به فأما

الذي يخلط فيه وبر الأرناب او غير ذلك ممّا

يشبه هذا فلا تصل فيه عليه السلام (٦)

الكافي ج ٣ ص ٤٠٣ ك ١٢ ب ٦٠ ح ٢٦.

الاستبصار ج ١ ص ٣٨٧ ب ٢٢٦ ح ١.

التهذيب ج ٢ ص ٢١٢ ب ١١ ح ٣٨ بتفاوت.

قتل حسين بن علي عليه السلام وعليه جبة

خرز دكناء^(٣) وجدوا فيها ثلاثة وستين من بين

ضربة بالسيف وطعنة بالرمح أو رمية

بالسهم عليه السلام (٥)

الكافي ج ٦ ص ٤٥٢ ك ٢٦ ب ٩ ح ٩.

كان علي بن الحسين عليه السلام يلبس

الجبة الخرز بخمسين ديناراً او المطرف^(٤)

(١) في الكافي والاستبصار (في الخرز الخالص الخ) ويأتي تحت عنوانه.

(٢) في التهذيب (عن الصلاة في الخرز الخالص أنه الخ) وتقدم تحت عنوانه.

(٣) يقال دكن الثوب دكناً من باب تعب مال الى الغبرة وهو ما بين الحمرة والسواد (المجمع).

(٤) المطرف: رداء من خرز ذو أعلام (المنجد الأبهدي).

الخزّ بخمسين ديناراً ﴿٨﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٥٠ ك ٢٦ ب ٩ ح ٢.

﴿كان علي بن الحسين عليه السلام يلبس في الشتاء الخز والمطرف الخز والقلنسوة الخز فيشتو فيه ويبيع المطرف في الصيف ويتصدق بثمانه ثم يقول: «مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ»﴾ (٨)

الكافي ج ٦ ص ٤٥١ ك ٢٦ ب ٩ ح ٤.

﴿كتب إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام في السنجاب والفنك والخز وقلت: جعلت فداك أحب أن لاتجيبني بالتقية في ذلك فكتب بخطه إليّ صلّ فيه﴾ (٩)

الفقيه ج ١ ص ١٧٠ ب ٣٩ ح ٥٥.

﴿كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه رجل من الخزّازين فقال: جعلت فداك ما تقول في الخزّ؟ فقال: لا بأس بالصلاة فيه فقال له الرجل: جعلت فداك أنّه ميّت وهو علاجي وأنا أعرفه فقال أبو عبد الله عليه السلام: أنا أعرف به منك فقال له الرجل: انه علاجي وليس أحد اعرف به مني فتبسّم أبو عبد الله عليه السلام ثم قال له: أتقول انه دابة تخرج من الماء أو تصاد من الماء فتخرج فاذا فقد

الماء مات؟ فقال الرجل: صدقت جعلت فداك هكذا هو فقال له أبو عبد الله عليه السلام: فانك تقول: انه دابة تمشي على أربع وليس هو على حدّ الحيتان فيكون ذكاته خروجه من الماء؟ فقال الرجل: اي والله هكذا أقول، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: فان الله تبارك وتعالى أحله وجعل ذكاته موته كما أحلّ الحيتان وجعل ذكاتها موتها﴾

الكافي ج ٣ ص ٣٩٩ ك ١٢ ب ٦٠ ح ١١.

التهذيب ج ٢ ص ٢١١ ب ١١ ح ٣٦.

(ما تقول في الصلاة في الخزّ -)

تقدم تحت عنوان (كنت عند أبي عبد الله عليه السلام الخ)

﴿الخزائن﴾

(آيات القرآن خزائن -) انظر القرآن

(ان جبرئيل أتى رسول الله صلى الله عليه وآله - الى أن

قال - أتاه عند الموت بمفاتيح خزائن الدنيا -)

انظر التواضع

(كنا عند أبي عبد الله عليه السلام فقال عندنا

خزائن الأرض -) انظر جعفر بن محمد عليه السلام

(ولقد أتاه جبرئيل بمفاتيح خزائن -)

انظر الزهد

تحت عنوان (دخلت على أبي جعفر عليه السلام

(الخ)

﴿الخزّاز﴾

(اني رجل خزّاز -) انظر الخزير

﴿الخزّازون﴾

(كنت عند أبي عبد الله عليه السلام اذ دخل عليه

رجل من الخزّازين -) انظر الخزّ

﴿خزاعة﴾

(ان معد بن عدنان - الى أن قال -

ورئيس خزاعة عمرو بن ربيعة -)

انظر الحرم

﴿الخزّان﴾

(استكمال حجتي - الى أن قال - وهم

خزّاني على علمي -) انظر الحُجة

(ان الله خلقنا - الى أن قال - وجعلنا

خزّانه في سمائه وأرضه -) انظر الحُجة

(ربنا أرنا - الى أن قال - والله يا سورة انا

لخزّان الله في السماء -) انظر الحُجة

(ما انتم قال نحن خزّان علم الله -)

انظر الحجة

(نحن خزّان علم الله -) انظر الحُجة

(والله إنا لخزّان الله في سمائه -)

انظر الحُجة

﴿الخزّانة﴾

(لما تعشّي أبو عبد الله عليه السلام قال لي اذا

دخلت الخزّانة -) انظر السُكّر

﴿الخزف﴾ (١)

﴿أياكم والخزف فانها تنكي (٢) الجسد

عليكم بالخرق -﴾

التهذيب ج ١ ص ٣٧٧ ب ١٨ ذيل ح ٢١.

﴿التدلك بالخزف يبلي الجسد -﴾ (٧)

الفقيه ج ١ ص ٣٢ ب ١١ ذيل ح ٣.

التهذيب ج ١ ص ٣٣ ب ٣ ذيل ح ٤.

(رأيت أبا جعفر عليه السلام وهو يشرب في قدح

من خزف -) انظر الأواني

(كنت عند أبي جعفر أنا وأبي فأتي بقدر

من خزف -) انظر الشرب

(من أخذ من الحمّام خزفة -)

انظر الحمّام

﴿ولاتستدلك بالخزف فانه يورث

البرص﴾ (٦)

(١) الخزف ما عمل من الطين وشوى بالنار فصار فخارا (المنجد).

(٢) نكا: اي جرح وتقدم في الحمّام تحت عنوان (سمعت الخ).

﴿ خزيمة بن ثابت ﴾

(أن النبي ﷺ ابتاع فرساً - الى أن قال -
فجعل النبي ﷺ شهادة خزيمة بن ثابت
شهادتين -) انظر الدعوي
(كان البلاط - الى أن قال - يا خزيمة
شهادتك -) انظر الشهادة

﴿ الخاء والسين ﴾

﴿ الخس ﴾ (١)

﴿ عليكم بالخس فإنه يصفى الدم ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٣٦٧ ك ٢٤ ب ١١٨ ح ١.
﴿ الخسيسة ﴾

﴿ اما علمت أن الله عزوجل رفع
بالاسلام الخسيسة وأتم به الناقصة - ﴾

(٤)

الكافي ج ٥ ص ٣٤٤ ك ١٨ ب ٢٢ ذيل ح ٣.
﴿ ان الله رفع بالاسلام الخسيسة واتم به
الناقصة - ﴾ (٤)
الكافي ج ٥ ص ٣٤٦ ك ١٨ ب ٢٢ ذيل ح ٦.

الكافي ج ٦ ص ٥٠١ ك ٢٦ ب ٤٣ ذيل
ح ٢٤.

الفقيه ج ١ ص ٦٤ ب ٢٢ ذيل ح ١٩.
﴿ ولا تدلك بالخزف فإنه يورث
البرص ﴾

الفقيه ج ١ ص ٦٤ ب ٢٢ ذيل ح ١٩.
الكافي ج ٦ ص ٥٠١ ك ٢٦ ب ٤٣ ذيل
ح ٢٤.

﴿ ولا يدلكن رجليه بالخزف فإنه يورث
الجذام ﴾ (١/٦)

الكافي ج ٦ ص ٥٠٠ ك ٢٦ ب ٤٣ ذيل
ح ١٩.

﴿ الخزنة ﴾

(نحن ولادة امر الله وخزنة علمه -)

انظر الحجة

﴿ الخزي ﴾

(اخبرنى عن الدعاء - الى أن قال - يوم
لا يخزي الله النبي -) انظر الجهاد
(تقول اللهم اخز عبدك -) انظر الجنابة
(كفى بالمرء خزيًا -) انظر اللباس

(١) الخس: يقال له بالفارسية (كاهو) وعن المكارم قال الصادق عليه السلام (عليك بالخس فإنه يقطع الدم) وقال رسول
الله ﷺ: (كلوا الخس فإنه يورث النعاس ويهضم الطعام).

﴿ان الله تعالى رفع بالاسلام كل خسيصة﴾
 التهذيب ج ٧ ص ٣٩٧ ب ٣٣ ذيل ح ١١ .
 ﴿وقد رفع الله بالاسلام الخسيصة وتمم به النقيصة - ﴾ (٤)
 الكافي ج ٥ ص ٣٤٤ ك ١٨ ب ٢٢ ذيل ح ٤ .

﴿الخاء والشين﴾

﴿الخشب﴾

(لا والله لا يرجع الامر -) انظر القرآن
 ﴿الخشاش﴾
 (انه جعل - الى أن قال - وفي خشاش الأنف -)
 انظر الدية

﴿الخشاشيف﴾

﴿عن بول الخشاشيف يصيب ثوبي﴾
 فأطلبه^(١) فلا أجده قال : اغسل ثوبك ﴿﴾ (٦)
 التهذيب ج ١ ص ٢٦٥ ب ١٢ ح ٦٤ .
 الاستبصار ج ١ ص ١٨٨ ب ١١١ ح ١ .
 ﴿لابأس بدم البراغيث والبق وبول

﴿الخشاشيف﴾^(٢) (٥/٦)

التهذيب ج ١ ص ٢٦٦ ب ١٢ ح ٦٥ .
 الاستبصار ج ١ ص ١٨٨ ب ١١ ح ٢ .

﴿الخشب﴾

(أتى الى أبي عبدالله عليه السلام - الى أن قال -
 كان شبحاً من خشب -) انظر الرؤيا
 (عن رجل له خشب -) انظر المكاسب

﴿خشف﴾

(كتبت اليه خشف -) انظر التزويج

﴿الخشن﴾

(حضرت أبا عبدالله عليه السلام - الى أن قال -
 كان يلبس الخشن -) انظر الحجة
 (كنت حاضراً - الى أن قال - كان يلبس
 الخشن -) انظر الحجة

﴿الخشوع﴾

(انا لنرى الرجل له عبادة واجتهاد
 وخشوع -) انظر الشكوك
 (طلبة العلم - الى أن قال - قد تسربل
 بالخشوع -) انظر العلم
 (ما زاد خشوع الجسد -) انظر النفاق

(١) تقدم في الثوب أيضاً .

(٢) يأتي في الدم ايضاً وقال الشيخ ، هذه الرواية شاذة ويجوز أن يكون وردت للتقية .

(أنما يكره ذلك خشية أن -)	(ما لكم من هذه الأرض - الى أن قال -
انظر السجود	والخشوع وهو نهر -) انظر الحجة
(اني أخشي أن لا يحل -) انظر البله	﴿ الخشييات ﴾
(اوحى الله - الى أن قال - والبكاء من	(كنت عند ابي ابراهيم - الى أن قال -
خشيتي -) انظر البكاء	فيه الخشييات الأربع -) انظر الحجة
(فان خشى السبع -) انظر الإيماء	﴿ الخشية ﴾ (١)
(في الرجل اذا أتى أهله فخشى -)	(اخشوا الله خشية -) انظر الريا
انظر المجامعة	(اذا خشيت ان لاتقوم -) انظر الليل
(كل عين - الى أن قال - بكت في جوف	(اللهم اجعلني أخشاك -) انظر الدعاء
الليل من خشية الله -) انظر البكاء	(اللهم صل على محمد وآل محمد
(كل عين - الى أن قال - وعين فاضت	وأقسم لنا من خشيتك -) انظر الدعاء
من خشية الله -) انظر البكاء	(ألا ومن ذرفت عيناه من خشية الله -)
(ما من شيء الا وله كيل أو وزن الا	انظر البكاء
البكاء من خشية الله -) انظر البكاء	(أما يخشي الذين ينظرون -) انظر الزنا
(ما من عين - الى أن قال - وما إغرو	(ان خشيت ان لاتقوم -) انظر الليل
رقت، عين بمائها من خشية الله -)	(ان كنت في أرض مخافة فخشيت -)
انظر البكاء	انظر الخوف
﴿ وان أنجاكم من عذاب الله أشدكم	(ان كنت في أرض مخوفة فخشيت -)
خشية الله - ﴾ (٤)	انظر الخوف
روضة الكافي ج ٨ ص ٦٩ ذيل ح ٢٤ .	(أنما يخشي الله من عباده العلماء -)
	انظر العلم

(١) يأتي في الخوف ما يناسب المقام.

﴿الخص﴾

(انه قضى في رجلين اختصما اليه في
خص -) انظر الحريم
(عن خص بين -) انظر الحريم

﴿الخصال﴾

(اربع خصال من الشقاوة -)
انظر الأربعة
(ان الله عزوجل أعطى التائبين ثلاث
خصال -) انظر التوبة
(ان الله اعطى المؤمن ثلاث خصال -)
انظر المؤمن
(ان الله كره لي ست خصال -)
انظر الستة
(اني شكرت لجعفر بن ابيطالب أربع
خصال -) انظر جعفر بن أبي طالب
(أي الخصال بالمرأ أجمل -)
انظر المؤمن
(بم يعرف الامام قال فقال : بخصال -)
انظر الامام
(تردّ الجارية من أربع خصال -)
انظر الجارية
(تعلّموا من الديك خمس خصال -)
انظر الديك

﴿ وان أنجى الناس من عذاب الله
اشدهم لله خشية - ﴾ (٤)
الفقيه ج ٤ ص ٢٩٢ ب ١٧٦ ذيل ح ٦١ .
(يا علي - الي أن قال - كثرة البكاء من
خشية الله -)
(يا عيسى أذل قلبك بالخشية -)

انظر عيسى بن مريم عليه السلام

﴿الخاء والصاد﴾

﴿الخص﴾

(ألا تخصني بدعاء -) انظر الدعاء
(ان الامامة خصّ الله عزوجل بها ابراهيم -)
انظر الامامة
(ان الله خصّ رسول الله ﷺ بمكارم
الأخلاق -) انظر مكارم الأخلاق
(ان الله خصّ عباده -) انظر العلم
(ان مما خصّ الله عزوجل به المؤمن -)
انظر إطفاف المؤمن وإكرامه
(عن الرجل يخصّ بعض ولده -)
انظر العطية
(في الرجل يخصّ بعض ولده -)
انظر العطية

انظر السواك	(تعلموا من الغراب ثلاث خصال -)
(كنت عند أبي عبد الله عليه السلام - الى أن قال	انظر الغراب
- ستّ خصال من كن فيه -) انظر الحقوق	(ثلاث خصال لا يموت -) انظر الرّحم
(لا يتبع الرجل بعد موته الا ثلاث خصال -)	(ثلاث خصال ملعون من فعلهنّ -)
انظر الميّت	انظر الخلاء
(لا يضرّ الصائم ما صنع اذا اجتنب أربع	(ثلاث خصال من كن فيه -)
خصال -) انظر الصوم	انظر الثلاثة
(لا يكون شيء في الارض ولا في	(جمع الخير كله في ثلاث خصال -)
السماء الا بهذه الخصال السبع -)	انظر الثلاثة
انظر التوحيد	(رأيت المعروف لا يصلح الا بثلاث
(لقد اعطيت خصالاً لم يعطهن احد قبلي -)	خصال -) انظر المعروف
انظر الحُجة	(رفع عن أمتي أربع خصال -)
تحت عنوان (دخلت أنا وسليمان الخ)	انظر الأمة
(لقد اعطيت خصالاً ما سبقني اليها أحد -)	(الطعام اذا جمع أربع خصال -)
انظر الحُجة	انظر الطعام
تحت عنوان (ما جاء به عليّ الخ)	(عن الاستطاعة فقال يستطيع العبد بعد
(للدابة على صاحبها خصال -)	أربع خصال -) انظر التوحيد
انظر الدابة	(في الخضاب ثلاث خصال -)
(للزاني ستّ خصال -) انظر الزنا	انظر الخضاب
(للشهيد سبع خصال -) انظر الشهيد	(في الديك خمس خصال -) انظر الديك
(للمصلي ثلاث خصال -) انظر الصلاة	(في الزنا خمس خصال -) انظر الزنا
(ليس يتبع الرجل بعد موته الا ثلاث	(في الزنا ستّ خصال -) انظر الزنا
خصال -) انظر الميّت	(في السواك عشرة خصال -)

(يا علي اوصيك في نفسك بخصال -)
 انظر الوصية
 (يعرف صاحب هذا الأمر بثلاث خصال -)
 تقدم في الإمام تحت عنوان (عن قول
 العامة الخ)
 (ينبغي ان يكون في المؤمن ثمان خصال -)
 انظر المؤمن
 (ينبغي للمؤمن ان يكون فيه ثمان
 خصال -)

انظر المؤمن

﴿الخصب﴾

(الحُكْرَة في الخصب -) انظر الإختكار
 (لا يخصب خوان لاملح عليها -)
 انظر الملع

﴿الخصبة﴾

(اذا سرت في أرض خصبة -)
 انظر الدابة

﴿الخصف﴾

(ان الله تعالى لما اهبط آدم طفق
 يخصف -)

انظر الطيب

(من خصف بنعله -) انظر الكبير

(ليس يتبع الميِّت بعد موته الا ثلاث
 خصال -) انظر الميِّت
 (ما ابتلي المؤمن بشيء أشد عليه من
 خصال ثلاث -) انظر الثلاثة
 (ما بعث الله نبيّاً حتى يأخذ عليه ثلاث
 خصال -) انظر البداء
 (ما تنبأ نبي قط حتى يقرّ الله بخمس
 خصال -) انظر البداء
 (ما دعاكم - الى أن قال - خصال ثلاث -)
 انظر زيد بن علي عليه السلام
 (ما من مؤمن يصوم - الى أن قال -
 أوجب الله له سبع خصال -) انظر الصوم
 (ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن
 فيه ثلاث خصال -) انظر الحلم
 (من استحكمت لي فيه خصلة من خصال -)
 انظر العقل والجهل
 (من باع واشترى فليحفظ خمس خصال -)
 انظر التجارة
 (يا علي ان الله تبارك وتعالى أعطاني
 فيك سبع خصال -)
 انظر علي بن أبي طالب عليه السلام
 (يا علي أنهاك عن ثلاث خصال -)
 انظر الثلاثة

﴿الخصلتان﴾

(اختبروا اخوانكم بخصلتين -)

انظر العشرة

(امر الناس بخصلتين -) انظر الكتمان

(انه ليكون للعبد منزلة عند الله فما

ينالها الا باحدى الخصلتين -) انظر المؤمن

(انهاك عن خصلتين -) انظر العلم

(اياك وخصلتين -) انظر العلم

(لا والله ما أراد الله تعالى من الناس الا

خصلتين -) انظر الذنب

(وددت والله اني افتديت خصلتين -)

انظر الكتمان

﴿الخصلة﴾

(اثنتا عشرة خصلة -) انظر المائدة

(ان الله كره لكم ايتهام الأمة اربعاً

وعشرين خصلة -) انظر الكراهة

(عشرون خصلة -) انظر المؤمن

(في المائدة اثنتا عشرة خصلة -)

انظر المائدة

(ليس احد - الى أن قال - نقلهم من

خصلة الى خصلة -) انظر الرفق

(ما بعث الله نبياً - الى أن قال - ينقلون

من خصلة الى خصلة -) انظر الخمر

(من استحكمت لي فيه خصلة -)

انظر العقل والجهل

(نفقة درهم - الى أن قال - فيه أربع

عشرة خصلة -) انظر الخضاب

(يا علي درهم - الى أن قال - فيه أربع

عشرة خصلة -) انظر الخضاب

﴿الخصم﴾

(اخصم أنت؟ -)

يأتي في الخصومة تحت عنوان (ان

رجلاً نزل الخ)

(اذا تقدمت مع خصم -) انظر القضاء

(ان رجلاً نزل - الى أن قال - فان رسول

الله ﷺ نهى أن يضاف الخصم -)

انظر الخصومة

(ان لي خصماً -) انظر الشهادة

(عملاً يرد من الشهود فقال: الظنين

والمتهم والخصم -) انظر الشهادة

(عمّن يرد من الشهود فقال المريب

والخصم -) انظر الشهادة

(عن ابن أبي ليلى انه قدم اليه رجل

خصماً له -) انظر الجارية

(عن الذي يرد من الشهود فقال الظنين

والخصم -) انظر الشهادة

﴿الخصمان﴾

(أتى علياً عليه السلام خصمان -)

انظر الخصومة

(إذا اختصم الخصمان -)

انظر الخصومة

(هذان خصمان -) انظر الحجة

﴿الخصومات﴾

(من نصب الله غرضاً للخصومات -)

انظر المراء

(يا زياد اياك والخصومات -)

انظر التوحيد

﴿الخصومة﴾^(١)

﴿أتى علياً عليه السلام خصمان فقال أحدهما ان

هذا باعني شاة تاكل الذبان فقال شريح: لبن

طيب بغير علف قال: فلم يردّها ﴿

التهذيب ج ٧ ص ٧٥ ب ٦ ح ٣٦.﴾

﴿اختصم الى امير المؤمنين عليه السلام رجلان

اشترى أحدهما من الآخر بغيراً واستثنى

البائع الرأس والجلد ثم بدا للمشتري أن

يبيعه فقال للمشتري: هو شريكك في البعير

على قدر الرأس والجلد ﴿٦﴾

الكافي ج ٥ ص ٣٠٤ ك ١٧ ب ١٥٩ ح ١.

(اختصم اليه رجلان في دابة -)

يأتي تحت عنوان (ان امير المؤمنين عليه السلام

اختصم اليه رجلان في دابة الخ)

﴿اختصم رجلان الى داود عليه السلام في بقرة

فجاء هذا بيئته على أنها له، وجاء هذا بيئته

على أنها له قال فدخل داود عليه السلام المحراب

فقال يا رب انه قد اعياني ان احكم بي هذين

فكن أنت الذي تحكم فأوحى الله عز وجل

اليه أخرج فخذ البقرة من الذي في يده

فادفعها الى الآخر واضرب عنقه، قال:

فضجت بنو اسرائيل من ذلك وقالوا: جاء

هذا بيئته وجاء هذا بيئته، وكان احقهم^(٢)

باعطائها الذي هي في يده فأخذها منه

وضرب عنقه واعطاها هذا قال فدخل داود

المحراب فقال: يا رب قد ضجت بنو

اسرائيل مما حكمت به فأوحى اليه ربه ان

الذي كانت البقرة في يده لقي أبا الآخر فقتله

وأخذ البقرة منه فاذا جائك مثل هذا فاحكم

بينهم بما ترى ولا تسألني ان احكم حتى

(١) تقدم في التحاكم والحكم والحكومة ما يناسب المقام.

(٢) في التهذيب (وكان احقها باعطائها الذي في يده الخ).

فمكث عنده أياماً ثم تقدم إليه في خصومة
لم يذكرها لأمر المؤمنين عليه السلام فقال له :
أخضم أنت قال ل نعم قال : تحوّل عنا ان
رسول الله ﷺ نهى ان يضاف الخصم إلا
ومعه خصمه ﴿٦﴾

الكافي ج ٧ ص ٤١٣ ك ٣٣ ب ٩ ح ٤.

التهذيب ج ٦ ص ٢٢٦ ب ٨٨ ح ٤.

الفقيه ج ٣ ص ٧ ب ١٠ ح ٣ بتفاوت.

﴿٦﴾ ان رجلا نزل بعلي بن أبي طالب عليه السلام
فمكث عنده أياماً ثم تقدم إليه في حكومة لم
يذكرها لعلي عليه السلام فقال له علي عليه السلام أخضم
أنت ؟ قال : نعم قال : تحوّل عنا فان رسول
الله ﷺ نهى أن يضاف الخصم إلا ومعه
خصمه ﴿٧﴾

الفقيه ج ٣ ص ٧ ب ١٠ ح ٣.

الكافي ج ٧ ص ٤١٣ ك ٣٣ ب ٩ ح ٤
بتفاوت.

التهذيب ج ٦ ص ٢٢٦ ب ٨٨ ح ٤ بتفاوت.

﴿٦﴾ ان رجلين اختصما الى امير
المؤمنين عليه السلام فحلف احدهما وأبي الآخر أن

الحساب ﴿٨﴾ (غ)

الكافي ج ٧ ص ٤٣٢ ك ٣٣ ب ١٩ ح ٢١.

التهذيب ج ٦ ص ٢٨٧ ب ٩٢ ح ٤.

(اذا اختصم الخصمان في جارية -)

يأتي تحت عنوان (ان رجلين اختصما

في دابة الخ)

﴿٩﴾ ان امير المؤمنين عليه السلام اختصم اليه

رجلان في دابة ^(١) وكلاهما اقام ^(٢) البينة انه

انتجها فقضي بها للذي هي في يده وقال : لو

لم تكن في يده جعلتها بينهما نصفين ﴿٦﴾ (٦)

الكافي ج ٧ ص ٤١٩ ك ٣٣ ب ١٦ ح ٦.

التهذيب ج ٦ ص ٢٣٤ ب ٩٠ ح ٤.

التهذيب ج ٧ ص ٧٦ ب ٦ ح ٣٨.

الاستبصار ج ٣ ص ٣٩ ب ٢٢ ح ٤.

(ان امير المؤمنين عليه السلام اختصم اليه في

رجل -) انظر العبد

(ان رجلا اختصم هو ووالده -)

انظر الحج

تحت عنوان (الرجل يحج من مال ابنه

الخ)

﴿١٠﴾ ان رجلا نزل بأمر المؤمنين عليه السلام

(١) في موضع من التهذيب (ان رجلين اختصما اليه في دابة الخ) ويأتي تحت عنوانه.

(٢) في التهذيب (اقام الخ).

يحلف فقضي بها للحالف فقليل له لو لم تكن
في يد واحد منهما وأقاما البيّنة؟ قال:
احلفهما فأَيُّهما حلف ونكل الآخر جعلتها
للحالف، وإن حلفا جميعاً جعلتها بينهما
نصفين، قيل: فإن كانت في يد واحد منهما
وأقاما جميعاً البيّنة؟ فقال: اقضي بها
للحالف الذي في يده ﴿٦﴾
الاستبصار ج ٣ ص ٣٨ ب ٢٢ ح ١.
التهذيب ج ٦ ص ٢٣٣ ب ٩٠ ح ١.
الكافي ج ٧ ص ٤١٩ ك ٣٣ ب ١٦ ح ٢.
بتفاوت.
﴿٧﴾ ان رجلين اختصما الى أمير
المؤمنين عليه السلام في دابة في أيديهما واقام كل
واحد منهما البيّنة انها نتجت عنده فاحلفهما
عليه السلام ﴿٨﴾ فحلف احدهما وابي الآخر أن
يحلف فقضى بها للحالف فقليل له: فلو لم
تكن في يد واحد منهما واقاما البيّنة؟ قال:
احلفهما فأَيُّهما حلف ونكل الآخر جعلتها

للحالف، فإن حلفا جميعاً جعلتها بينهما
نصفين، قيل: فإن كانت في يد أحدهما
واقاما جميعاً البيّنة؟ قال: اقضي بهما
للحالف الذي هي في يده ﴿٦﴾
الكافي ج ٧ ص ٤١٩ ك ٣٣ ب ١٦ ح ٢.
التهذيب ج ٦ ص ٢٣٣ ب ٩٠ ح ١.
الاستبصار ج ٣ ص ٣٨ ب ٢٢ ح ١.
﴿٧﴾ ان رجلين اختصما الى علي عليه السلام في
دابة ﴿٨﴾ فزعم كل واحد منهما انها نتجت على
مذوده، واقام كل واحد منهما بيّنة سواء في
العدد فأقرع بينهما سهمين فعلم السهمين
على كل واحد منهما بعلامة ثم قال: اللهم
رب السماوات السبع ورب الأرضين السبع
ورب العرش العظيم عالم الغيب والشهادة
الرحمن الرحيم أيّهما كان صاحب الدابة
وهو أولى بها فأسألك ان تخرج ﴿٩﴾ سهمه
فخرج سهمه احدهما فقضى له بها ﴿٦﴾

(١) قوله في دابة الى هنا ليس في الاستبصار وكذا في التهذيب وان زادوا فيه في الطبع الحديث فراجع.

(٢) في موضع من التهذيب والاستبصار (ان رجلين اختصما في دابة الى علي فزعم الخ) ويأتي تحت عنوانه وفي
موضع آخر من التهذيب (الرجلين اختصما في دابة الخ).

(٣) في موضعين من التهذيب وموضع من الاستبصار (ان تقرع وتخرج سهمه الخ). وفي موضع من التهذيب والاستبصار
(وتخرج اسمه -).

قال: اللّهم رب السموات السبع ورب
الأرضين السبع ورب العرش العظيم عالم
الغيب والشهادة الرحمن الرحيم أيهما كان
صاحب الدابة وهو أولى بها أسألك أن تقرع
وتخرج اسمه^(٣) فخرج اسم أحدهما فقضى
له بها^(٤) وكان أيضا إذا اختصم الخصمان في
جارية فزعم أحدهما أنه اشتراها وزعم الآخر
أنه انتجها فكانا إذا أقاما البيّنة جميعا قضي
بها للذي انتجت عنده ﴿٦﴾

التهذيب ج ٦ ص ٢٣٦ ب ٩٠ ح ١٣.

التهذيب ج ٦ ص ٢٣٤ ب ٩٠ ح ٧.

التهذيب ج ٧ ص ٧٥ ب ٦ ح ٣٧.

الاستبصار ج ٣ ص ٤٠ ب ٢٢ ح ٧.

الاستبصار ج ٣ ص ٤١ ب ٢٢ ح ١٢.

الفقيه ج ٣ ص ٥٢ ب ٣٨ ح ٥.

(ان علياً عليه السلام اختصم اليه في رجل أخذ -
انظر العبد

(ان النبي صلى الله عليه وآله أبصر - الى أن قال -

فليستعد غداً للخصومة - انظر الابل

الفقيه ج ٣ ص ٥٢ ب ٣٨ ح ٥.

التهذيب ج ٦ ص ٢٣٤ ب ٩٠ ح ٧.

التهذيب ج ٦ ص ٢٣٦ ب ٩٠ ح ١٣.

التهذيب ج ٧ ص ٧٥ ب ٦ ح ٣٧.

الاستبصار ج ٣ ص ٤٠ ب ٢٢ ح ٧.

الاستبصار ج ٣ ص ٤١ ب ٢٢ ح ١٢.

﴿١﴾ ان رجلين اختصما اليه في دابة^(١)

وكلاهما اقاما البيّنة انه انتجها فقضى بها

للذي هي في يده وقال: لو لم تكن في يده

جعلتها بينهما نصفين ﴿١/٦﴾

التهذيب ج ٧ ص ٧٦ ب ٦ ح ٣٨.

التهذيب ج ٦ ص ٢٣٤ ب ٩٠ ح ٤.

الاستبصار ج ٣ ص ٣٩ ب ٢٢ ح ٤.

الكافي ج ٧ ص ٤١٩ ك ٣٣ ب ١٦ ح ٦.

﴿٢﴾ ان رجلين اختصما في دابة الى

علي^(٢) عليه السلام فزعم كل واحد منهما أنها انتجت

عنده على مذوده وأقام كل واحد منهما

البيّنة سواء في العدد فأقرع بينهما سهمين

فعلم السهمين كل واحد منهما بعلامة ثم

(١) في الكافي والاستبصار وموضع من التهذيب (ان امير المؤمنين عليه السلام اختصم اليه رجلان الخ) وتقدم تحت عنوانه.

(٢) في الفقيه وموضع من التهذيب والاستبصار (ان رجلين اختصما الى علي عليه السلام في دابة الخ).

(٣) في الفقيه (ان تخرج سهمه) وفي موضعين من التهذيب وموضع من الاستبصار (ان تقرع وتخرج سهمه).

(٤) الى هنا تم حديث الفقيه وموضع من التهذيب وموضع من الاستبصار.

﴿لرجلين اختصما في دابة الى﴾^(١)
 علي عليه السلام
 التهذيب ج ٧ ص ٧٥ ب ٦ ح ٣٧.
 (ما معنى السلام - الي أن قال -
 لاختصومة فيها لعدوهم -) انظر الحجة
 (من تولّى خصومة ظالم -) انظر الظالم
 (وان رجلاً نزل بعلي بن ابيطالب عليه السلام -)
 تقدم تحت عنوان (ان رجلاً نزل الخ)
 (وذكر ان علياً عليه السلام اتاه قوم يختصمون -)
 تقدم في البيئنة تحت عنوان (عن الرجل
 يأتي الخ)
 (وقع بين ابي جعفر وبين ولد الحسن -)
 انظر الحجة
 (وقع بين سلمان الفارسي وبين رجل
 خصومة -) انظر سلمان الفارسي
 ﴿الخصي﴾
 ﴿ان خصياً دّلس نفسه لامرأة قال يفرّق
 بينهما وتأخذ المرأة منه صداقها ويوجع
 ظهره كما دّلس نفسه﴾ (٦)
 الكافي ج ٥ ص ٤١١ ك ١٨ ب ٦٨ ح ٦.
 التهذيب ج ٧ ص ٤٣٢ ب ٣٨ ح ٣٢.

(انه ذكر أن علياً عليه السلام اتاه قوم يختصمون -)
 انظر البيئنة
 (اياكم اذا وقعت بينكم خصومة -)
 انظر الحكومة
 تحت عنوان (بعثني الخ)
 (اياكم والخصومة فانها -) انظر المراء
 (اياكم والمراء والخصومة -)
 انظر المراء
 ﴿ايما مؤمن قدّم مؤمناً في خصومة
 الى قاض او سلطان جائر ففضى عليه بغير
 حكم الله فقد شركه في الاثم﴾ (٦)
 الكافي ج ٧ ص ٤١١ ك ٣٣ ب ٨ ح ١.
 الفقيه ج ٣ ص ٣ ب ١ ح ٤.
 التهذيب ج ٦ ص ٢١٨ ب ٨٧ ح ٧.
 (بعثني ابو عبدالله عليه السلام -) انظر الحكومة
 (رجلان من أهل الكتاب -) انظر القضاء
 (كانت بيني وبين رجل من اهل المدينة
 خصومة -) انظر الحاجة
 (سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول لرجلين
 اختصما الى علي -)
 تقدم تحت عنوان (ان رجلين اختصما الخ)

(١) تقدم تمام الحديث تحت عنوان (ان رجلين اختصما في دابة الخ) فراجع.

انظر الأضحية

﴿عن الخصي يحلل؟ قال: لا يحلل﴾

(٨)

التهذيب ج ٧ ص ٤٧٥ ب ٤١ ح ١١٧.

التهذيب ج ٨ ص ٣٤ ب ٣ ح ٢٣.

الاستبصار ج ٣ ص ٢٧٥ ب ١٦٤ ح ٢١.

(عن ذبيحة الخصي فقال لا بأس -)

انظر الذبايح

(عن الرجل يشتري الكباش فيجد خصياً -)

انظر الهدى

(عن الرجل يشتري الهدى فلما ذبحه اذا

هو خصي -) انظر الهدى

(في خصي دلس نفسه -) انظر التزويج

(في خصي يبول -) انظر البول

(في الخصي يبول -) انظر البول

(في ذكر الخصي -) انظر الدية

(لا بأس بذبيحة الخصي -) انظر الذبايح

(هل تجوز شهادة الخصي -)

انظر الشهادة

(يكون للرجل الخصي -) انظر النساء

﴿الخصيان﴾

(عن الخصيان والمرأة -) انظر الطواف

(عن قناع الحرائر من الخصيان -)

التهذيب ج ٧ ص ٤٣٤ ب ٣٨ ح ٤٢.

(ايضحي بالخصي -) انظر الأضحية

﴿بعثت بمسألة مع ابن اعين قلت: سله

عن خصي دلس نفسه لامرأة ودخل بها

فوجدته خصياً قال: يفرق بينهما ويوجع

ظهره ويكون لها المهر بدخول عليها﴾

(غ)

التهذيب ج ٧ ص ٤٣٢ ب ٣٨ ح ٣٣.

(الخصي لا يجزي -) انظر الأضحية

(عن أم ولد هل يصلح ان ينظر اليها

خصي -) انظر أم الولد

(عن خصي تزوج امرأة على الف درهم -)

انظر المهر

(عن خصي تزوج امرأة وفرض لها

صداقاً -) انظر التزويج

(عن خصي تزوج امرأة وهي تعلم انه

خصي -) انظر التزويج

(عن خصي دلس نفسه لامرأة -)

تقدم تحت عنوان (بعثت بمسألة الخ)

(عن خصي يبول -) انظر البول

تحت عنوان (في خصي يبول الخ)

(عن الخصي ايضحي -) انظر الأضحية

(عن الخصي وعن الأنثى -)

انظر النساء

(عن قناع النساء الحرائر من الخصيان -)

انظر النساء

﴿الخصية﴾

(فان اصاب رجل فادر خصيته -)

انظر الدية

(في خصية الرجل -) انظر الدية

﴿الخاء والضاد﴾

﴿الخضاب﴾

(اختضبوا بالحناء -) انظر الحناء

﴿ان المختضب لايجنب حتى يأخذ

الخضاب واما في اول الخضاب فلا﴾ (غ)

الكافي ج ٣ ص ٥١ ك ٩ ب ٣٣ ذيل ح ٩.

﴿ان هذه ستخضب من هذه -﴾ (م)

الكافي ج ٦ ص ٤٨١ ك ٢٦ ب ٣٠ ذيل ح ٥.

﴿اياك ونصول الخضاب فان ذلك

بؤس﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٨٢ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ١١.

﴿أختضب الرجل وهو جنب؟ قال: لا

قلت: فيجنب وهو مختضب؟ قال: لا، ثم

سكت قليلاً ثم قال: يا ابا سعيد ألا ادلك^(١)

على شيء تفعله؟ قلت: بلى قال: اذا

اختضبت بالحناء وأخذ الحناء مأخذه وبلغ

فحينئذ فجامع﴾ (٧)

التهذيب ج ١ ص ١٨١ ب ٧ ح ٨٩.

الاستبصار ج ١ ص ١١٦ ب ٧٠ ح ١.

﴿أصلي الرجل في خضابه اذا كان

على طهر؟ فقال: نعم﴾ (٧)

التهذيب ج ٢ ص ٣٥٦ ب ١٧ ح ٣.

الاستبصار ج ١ ص ٣٩١ ب ٢٢٩ ح ٣.

﴿تختضب المرأة وهي طامث؟ فقال:

نعم﴾ (٧)

الكافي ج ٣ ص ١٠٩ ك ١٠ ب ٢٢ ح ٢.

التهذيب ج ١ ص ١٨٢ ب ٧ ح ٩٥.

(تختضب هذه من هذه -)

يأتي تحت عنوان (خضب النبي ﷺ

(الخ

﴿جاء رجل الى النبي ﷺ فنظر الى

شيب في لحيته فقال النبي ﷺ: نور ثم قال

(١) في الاستبصار (أفلا أدلك الخ).

والخضاب والتهيئة مما يزيد الله في عفة النساء ولقد تركت نساء العفة^(٢) بترك أزواجهنّ التهيئة، فقال له: بلغنا ان الحناء تزيد في الشيب؟ فقال: أي شيء يزيد في الشيب؟ والشيب يزيد في كل يوم ﴿الفقيه ج ١ ص ٦٩ ب ٢٢ ح ٥٢.

الكافي ج ٦ ص ٤٨٠ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ١ بتفاوت. ﴿دخل قوم على أبي جعفر عليه السلام فرأوه مختضباً بالسواد فسألوه فقال: اني رجل أحب النساء وانا اتصنع لهن ﴿الكافي ج ٦ ص ٤٨٠ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ٣.

﴿دخل قوم على الحسين بن علي صلوات عليهما فرأوه مختضباً بالسواد فسألوه عن ذلك فمدّ يده الى لحيته ثم قال: امر رسول الله صلى الله عليه وآله في غزاة غزاها ان يستخضبوا بالسواد ليسقوا به على المشركين ﴿٥﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٨١ ك ٢٦ ب ٣ ح ٤. ﴿دخلت على أبي الحسن عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقلت: اراك قد اختضبت

من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة، قال: فخضب الرجل بالحناء ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وآله فلما رأى الخضاب قال: نور واسلام، فخضب الرجل بالسواد فقال النبي صلى الله عليه وآله نور واسلام وايمان ومحبة الى نسائكم ورهبة في قلوب عدوكم ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٨٠ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ٢. ﴿الخضاب بالسواد أنس للنساء ومهابة للعدو ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٨٣ ك ٢٦ ب ٣١ ح ٧. الفقيه ج ١ ص ٧٠ ب ٢٢ ح ٥٧. ﴿الخضاب هدي محمد صلى الله عليه وآله وهو من السنة ﴿١﴾

الفقيه ج ١ ص ٦٩ ب ٢٢ ح ٥٠. ﴿خضب النبي صلى الله عليه وآله ولم يمنع علياً عليه السلام الا قول النبي صلى الله عليه وآله تختضب هذه من هذه وقد خضب الحسين وابو جعفر عليه السلام ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٨١ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ٨. ﴿دخل الحسن بن الجهم على أبي الحسن^(١) موسى ابن جعفر عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقال: ان في الخضاب أجراً

(١) في الكافي (دخلت على أبي الحسن عليه السلام الخ) ويأتي تحت عنوانه.

(٢) في الكافي (ولقد ترك النساء العفة الخ).

بالسواد فقال : ان في الخضاب أجراً
والخضاب والتهينة ممّا يزيد الله عزوجل في
عفة النساء ولقد ترك النساء العفة بترك
ازواجهنّ لهنّ التهينة قال : قلت : بلغنا ان
الحناء يزيد في الشيب قال : اي شيء يزيد
في الشيب ؟ الشيب يزيد في كل يوم ﴿
(٧)

الكافي ج ٦ ص ٤٨٠ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ١ .

الفقيه ج ١ ص ٦٩ ب ٢٢ ح ٥٢ بتفاوت .

(درهم في الخضاب -)

يأتي تحت عنوان (يا علي الخ)

(رأيت أبا جعفر عليه السلام مخضوباً بالحناء -)

انظر الحناء

(رأيت أبا جعفر عليه السلام يختضب -)

انظر الحناء

﴿ رأيت أبا جعفر عليه السلام يمضغ علكاً فقال :

يا محمد نقضت الوسمة أضراسي فمضغت

هذا العلك لأشدها ؟ قال : وكانت استرخت

فشدها بالذهب ﴿

الكافي ج ٦ ص ٤٨٢ ك ٢٦ ب ٣١ ح ٣ .

﴿ رأيت أبا الحسن عليه السلام اختضب فقلت :

جعلت فداك اختضبت فقال : نعم ان التهينة
مما يزيد في عفة النساء ولقد ترك النساء
العفة بترك ازواجهنّ التهينة ثم قال : أيسرك
ان تراها علي ما تراك عليه اذا كنت علي غير
تهينة ؟ قلت : لا ، قال : فهو ذاك ثم قال : من
أخلاق الأنبياء التنظف والتطيّب وحلق
الشعر وكثرة « الطروقة » ثم قال : كان
لسليمان بن داود عليه السلام ألف امرأة في قصر
واحد ثلاثمائة مهيرة وسبعمائة سرّية وكان
رسول الله ﷺ له بضع اربعين رجلاً وكان
عنده تسع نسوة وكان يطوف عليهن في كل
يوم وليلة ﴿

الكافي ج ٥ ص ٥٦٧ ك ١٨ ب ١٩٠ ح ٥٠ .

﴿ الرجل يختضب وهو جنب ؟ قال : ولا

بأس وعن المرأة تختضب وهي حائضة ؟

قال : ليس به بأس ﴿ (٧)

التهذيب ج ١ ص ١٨٣ ب ٧ ح ٩٧ .

الاستبصار ج ١ ص ١١٦ ب ٧٠ ح ٥ .

﴿ عن الجنب أختضب ^(١) او يجنب وهو

مختضب ؟ فكتب : لا احب له ذلك ﴿ (٧)

التهذيب ج ١ ص ١٨١ ب ٧ ح ٩١ .

(١) كلمة [أ] وكلمة (ذلك) في آخر الحديث ليست في الاستبصار .

رسول الله ﷺ : ان هذه ستخضب من هذه ﴿ (٦) ﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٨١ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ٥ .
﴿ عن الخضاب بالوسمة فقال : لا بأس ﴾
قد قتل الحسين ﷺ وهو مختضب
بالوسمة ﴿ (٦) ﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٨٣ ك ٢٦ ب ٣١ ح ٦ .
﴿ عن الخضاب فقال : كان رسول
الله ﷺ يختضب وهذا شعره عندنا ﴾ (٥)
الفقيه ج ١ ص ٦٩ ب ٢٢ ح ٥٣ .
﴿ عن الرجل والمرأة يختضبان أَيْصليان
وهما (٣) بالحناء والوسمة ؟ فقال : اذا ابرز
الفم والمنخر فلا بأس ﴾ (٧)

التهذيب ج ٢ ص ٣٥٦ ب ١٧ ح ٥ .
الاستبصار ج ١ ص ٣٩١ ب ٢٢٩ ح ٥ .
الفقيه ج ١ ص ١٧٤ ب ٣٩ ح ٧٢ .
﴿ عن الرجل والمرأة يختضبان أَيْصليان
وهما مختضبان بالحناء والوسمة (٤) ؟ فقال :

الاستبصار ج ١ ص ١١٧ ب ٧٠ ح ٧ .
﴿ عن الجنب والحائض أَيْختضبان ؟

قال : لا بأس ﴾ (٧)
التهذيب ج ١ ص ١٨٢ ب ٧ ح ٩٦ .
الاستبصار ج ١ ص ١١٦ ب ٧٠ ح ٤ .
(عن الجنب يختضب -)

تقدم تحت (عن الجنب أَيْختضب الخ)
﴿ عن خضاب الشعر فقال : خضب
الحسين وابو جعفر صلوات الله عليهما
بالحناء والكتم (١) ﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٨١ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ٩ .
﴿ عن خضاب الشعر فقال : قد خضب
النبي ﷺ والحسين بن علي وابو جعفر ﷺ
بالكتم (٢) ﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٨١ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ٧ .
الفقيه ج ١ ص ٦٩ ب ٢٢ ح ٥٥ بتفاوت
﴿ عن خضاب اللحية والرأس أمن
السنة ؟ فقال : نعم قلت : ان امير المؤمنين
صلوات الله لم يختضب فقال : انما منعه قول

(١) الكتم : نبت يخلط بالحناء ويختضب به الشعر فيبقى لونه وهو الوسمة وقيل غير ذلك فراجع المجمع .

(٢) الكتم : نبت يخلط بالحناء ويختضب به الشعر فيبقى لونه وهو الوسمة وقيل غير ذلك فراجع المجمع .

(٣) في الفقيه (وهما مختضبان الخ) وفي الاستبصار (ويصليان وهما بالحناء الخ) .

(٤) في التهذيب (اَيْصليان وهما بالحناء والوسمة) وفي الاستبصار (ويصليان وهما بالحناء والوسمة الخ) .

التهذيب ج ٢ ص ٣٥٦ ب ١٧ ح ٢ .
 الاستبصار ج ١ ص ٣٩١ ب ٢٢٩ ح ٢ .
 ﴿عن المرأة تختضب وهي حائض قال :
 لا بأس به﴾ (٧)
 الكافي ج ٣ ص ١٠٩ ك ١٠ ب ٢٢ ح ١ .
 التهذيب ج ١ ص ١٨٢ ب ٧ ح ٩٤ .
 التهذيب ج ١ ص ١٨٣ ب ٧ ذيل ح ٩٧ .
 الاستبصار ج ١ ص ١١٦ ب ٧٠ ذيل ح ٥ .
 ﴿عن المرأة تصلي ويدها مربوطة
 بالحناء فقال : ان كانت توضع للصلاة قبل
 ذلك فلا بأس بالصلاة وهي مختضبة ويدها
 مربوطة﴾ (٦)
 التهذيب ج ٢ ص ٣٥٦ ب ١٧ ح ٤ .
 الاستبصار ج ١ ص ٣٩١ ب ٢٢٩ ح ٤ .
 الفقيه ج ١ ص ١٧٣ ب ٣٩ ذيل ح ٧٠ .
 بتفاوت
 ﴿عن الوسمة فقال : لا بأس بها للشيخ
 الكبير﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٨٢ ك ٢٦ ب ٣١ ح ٢ .
 ﴿في الخضاب ثلاث خصال ، مهية في
 الحرب ، ومحبة الى النساء ، ويزيد في

اذا ابرز الفم والمنخر فلا بأس﴾ (٧)
 الفقيه ج ١ ص ١٧٤ ب ٣٩ ح ٧٢ .
 التهذيب ج ٢ ص ٣٥٦ ب ١٧ ح ٥ .
 الاستبصار ج ١ ص ٣٩١ ب ٢٢٩ ح ٥ .
 (عن الرجل والمرأة يختضبان ويصليان -)
 تقدم تحت عنوان (عن الرجل والمرأة
 يختضبان أيصليان الخ)
 (عن الرجل يخضب رأسه بالحناء -)
 انظر المسح
 ﴿عن الرجل يصلي وعليه خضابه قال :
 لا يصلي وهو عليه^(١) ولكن ينزعه اذا اراد
 أن يصلي قلت ، ان حنائه وخرقته نظيفة ؟
 فقال : لا يصلي وهو عليه والمرأة ايضاً لا
 تصلي وعليها خضابها﴾ (٦)
 الكافي ج ٣ ص ٤٠٨ ك ١٢ ب ٦٢ ح ٢ .
 التهذيب ج ٢ ص ٣٥٥ ب ١٧ ح ١ .
 الاستبصار ج ١ ص ٣٩٠ ب ٢٢٩ ح ١ .
 ﴿عن المختضب اذا تمكن من السجود
 والقراءة أيصلي في خضابه^(٢) ؟ فقال نعم اذا
 كانت خرقة طاهرة وكان متوضياً﴾ (٧)
 الفقيه ج ١ ص ١٧٣ ب ٣٩ ح ٧٠ .

(١) حملته الشيخ على الكراهة .

(٢) في الاستبصار (والقراءة أيصلي وحنائه) وفي التهذيب (والقراءة ايضاً يصلي في حنائه) .

مختضب بالوسمة وأبو حسان لا يختضب
فقال: كل رجل منهم ما ترى في هذا رحمك
الله؟ وأشار إلى لحيته فقال: أبو عبد الله عليه السلام:
ما أحسنه قالوا: كان أبو جعفر عليه السلام مختضباً
بالوسمة قال: نعم ذلك حين تزوج الثقية
أخذته جواريتها فخضبه

الكافي ج ٦ ص ٤٨٢ ك ٢٦ ب ٣١ ح ١.

لا بأس أن يختضب الجنب ويجنب
المختضب ويطلّي بالنورة وروى أيضاً أن
المختضب لا يجنب حتى يأخذ الخضاب
وأما في أول الخضاب فلا (٧)

الكافي ج ٣ ص ٥١ ك ٩ ب ٣٣ ح ٩.

(لا بأس أن يختضب الرجل ويجنب وهو
مختضب -) انظر الجنب
لا بأس بأن تصلي المرأة^(١) وهي
مختضبة ويدأها مربوطتان

الفقيه ج ١ ص ١٧٣ ب ٣٩ ذيل ح ٧٠.

التهذيب ج ٢ ص ٣٥٦ ب ١٧ ح ٤ بتفاوت.
الاستبصار ج ١ ص ٣٩١ ب ٢٢٩ ح ٤ بتفاوت.
(لا بأس بأن يختضب الرجل -)

الباء (٧)

الكافي ج ٦ ص ٤٨١ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ٦.

(في الرجل يخضب رأسه بالحناء -)

انظر المسح

(في الذي يخضب رأسه -) انظر المسح

في المرأة الحائض هل تختضب؟

قال: لا يخاف عليها الشيطان عند ذلك

(٦)

التهذيب ج ١ ص ١٨١ ب ٧ ح ٩٢.

الفقيه ج ١ ص ٥١ ب ٢٠ ذيل ح ٥ بتفاوت.

قتل الحسين صلوات الله عليه وهو

مختضب بالوسمة (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٨٣ ك ٢٦ ب ٣١ ح ٥.

الكافي ج ٦ ص ٤٨٣ ك ٢٦ ب ٣١ ذيل ح ٦.

كان أبو جعفر عليه السلام مختضباً بالوسمة؟

قال: نعم ذلك حين تزوج الثقية أخذته

جواريتها فخضبه (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٨٢ ك ٢٦ ب ٣١ ذيل ح ١.

كنت مع أبي علقمة والحرث ابن

مغيرة وأبي حسان عند أبي عبد الله عليه السلام

وعلقمة مختضب بالحناء والحرث

(١) في التهذيبين (عن المرأة تصلي الخ) وتقدم تحت عنوانه.

انظر النورة

﴿ نفقة درهم في الخضاب ^(١) افضل من نفقة درهم في سبيل الله ان فيه اربع عشرة خصلة : يطرد الريح من الأذنين ويجلو الغشاء عن البصر، ويلين الخياشيم، ويطيب النكهة، ويشد الثة ويذهب بالقشيان ^(٢) ويقل وسوسة الشيطان ونفرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن، ويغيظ به الكافر، وهو زينة وهو طيب وبرائة في قبره ويستحيي منه منكر ونكير ﴾ (م)

الكافي ج ٦ ص ٤٨٢ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ١٢.

الفقيه ج ١ ص ٧٠ ب ٢٢ ح ٦١ بتفاوت.

الفقيه ج ٤ ص ٢٦٧ ب ١٧٧ ح ٤ بتفاوت.

﴿ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة قال منه الخضاب بالسواد، وان رجلاً دخل على رسول الله ﷺ وقد صفّر لحيته فقال له رسول الله ﷺ ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد اقنى ^(٣) بالحناء فتبسم رسول الله ﷺ وقال: هذا احسن من ذاك، ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد

انظر الجنب تحت عنوان (لا بأس ان

يختضب الرجل الخ)

﴿ لا بأس بالخضاب كله ﴾ (٦)

الفقيه ج ١ ص ٦٩ ب ٢٢ ح ٥١.

﴿ لا تختضب الحائض ولا الجنب ولا

تجنب وعليها خضاب، ولا يجنب هو وعليه

خضاب، ولا يختضب وهو جنب ﴾ (٦)

التهذيب ج ١ ص ١٨٢ ب ٧ ح ٩٣.

الاستبصار ج ١ ص ١١٦ ب ٧٠ ح ٣.

﴿ لا يجوز للحائض ان تختضب لانه

يخاف عليها من الشيطان ﴾ (غ)

الفقيه ج ١ ص ٥١ ب ٢٠ ذيل ح ٥.

التهذيب ج ١ ص ١٨١ ب ٧ ح ٩٢ بتفاوت.

﴿ لا يختضب الرجل وهو جنب ولا

يغتسل وهو مختضب ﴾ (٦)

التهذيب ج ١ ص ١٨١ ب ٧ ح ٩٠.

الاستبصار ج ١ ص ١١٦ ب ٧٠ ح ٢.

(لا ينبغي للمرأة - الى أن قال - ان تدع

يدها من الخضاب -) انظر المرأة

(من اطلى واختضب بالحناء -)

(١) في موضع من الفقيه (يا علي درهم في الخضاب افضل من الف درهم) وفي موضع آخر (خير من الف درهم الخ).

(٢) في الفقيه (يذهب بالضناء) ويأتي تفسيرهما تحت عنوان (يا علي درهم الخ).

(٣) أقنى الرجل بالحناء أي حمّر لحيته بها خضاباً (المجمع).

ويتنور ويذبح، -	فضحك اليه فقال هذا احسن من ذلك
الفقيه ج ١ ص ٤٨ ب ١٩ ذيل ح ١٣.	وذلك (٦)
الكافي ج ٣ ص ١٥ ك ٩ ب ٣٣ ح ١٢	الفقيه ج ١ ص ٧٠ ب ٢٢ ح ٥٨.
بتفاوت.	وقد خضب الائمة عليهم السلام بالوسمة،
التهذيب ج ١ ص ١٣٠ ب ٦ ح ٤٨ بتفاوت.	والخضاب بالصفرة خضاب الايمان
الاستبصار ج ١ ص ١١٦ ب ٧٠ ح ٦ بتفاوت.	والإقناء ^(١) خضاب الاسلام، وبالسواد
ولا بأس بأن تصلي المرأة وهي	اسلام وايمان ونور (غ)
مختضبة ويدها مربوطتان روى ذلك عمّار	الفقيه ج ١ ص ٧٠ ب ٢٢ ذيل ح ٦٠.
الساباطي ^(٣) عن الصادق عليه السلام	وكان علي بن الحسين عليه السلام يختضب
الفقيه ج ١ ص ١٧٣ ب ٣٩ ح ٧١.	بالحناء والكم (غ)
التهذيب ج ٢ ص ٣٥٦ ب ١٧ ح ٤ بتفاوت.	الفقيه ج ١ ص ٧٠ ب ٢٢ ح ٥٦.
الاستبصار ج ١ ص ٣٩١ ب ٢٢٩ ح ٤ بتفاوت.	وكان النبي صلى الله عليه وآله والحسين بن علي
يا علي درهم في الخضاب ^(٤) افضل	وابو جعفر محمد بن علي عليه السلام يختضبون
من الف درهم في غيره في سبيل الله	بالكم ^(٢) (غ)
عز وجل، وفيه أربع عشرة خصلة يطرد الريح	الفقيه ج ١ ص ٦٩ ب ٢٢ ح ٥٥.
من الأذنين، ويجلو البصر، ويلين	الكافي ج ٦ ص ٤٨١ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ٧ بتفاوت.
الخياشيم، يطيب النكهة ويشد اللثة	ولا بأس بان يختضب الجنب ويجنب
	وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله تعالى

(١) أقنى الرجل بالحناء أي حمّر لحيته بها خضاباً (المجمع).

(٢) تقدم مضمون هذه المقطوعة عن الكافي تحت عنوان (عن خضاب الشعر فقال قد الخ).

(٣) كما في التهذيب والاستبصار المتقدم تحت عنوان (عن المرأة تصلي ويدها الخ).

(٤) في موضع من الفقيه (يا علي درهم في الخضاب خير من الخ) وفي الكافي (نفقة درهم في الخضاب افضل الخ) وتقدم تحت عنوانه.

﴿الخُضْر﴾

(عفا رسول الله ﷺ عن الخضر -)

انظر الزكاة

(عن الخضر فيها -) انظر الزكاة

(ليس على الخضر -) انظر الزكاة

(ما في الخضر -) انظر الزكاة

﴿الخُضْر ﷺ﴾

(اقبل امير المؤمنين ﷺ - الى أن قال -

هو الخضر ﷺ -) انظر الحُجَّة

(دخلنا - الى أن قال - ومن الراكب قال

الخضر ﷺ -) انظر السهلة

(قال الخضر لموسى ﷺ -)

انظر محاسبة العمل

(قال موسى للخضر قد تحرمت

بصحبتك -) انظر الايمان

(كنامع أبى عبدالله - الى أن قال - لو

كنت بين موسى والخضر لاخبرتهما اني

أعلم منها -) انظر الحُجَّة

ويذهب بالضنى^(١) ويقل وسوسة الشيطان

وتفرّج به الملائكة ويستبشر به المؤمن،

ويغيب به الكافر، وهو زينة، وطيب،

ويستحي منه منكر ونكير، وهو برائة له في

قبره ﴿م﴾

الفقيه ج ١ ص ٧٠ ب ٢٢ ح ٦١.

الفقيه ج ٤ ص ٢٦٧ ب ١٧٦ ذيل ح ٤.

الكافي ج ٦ ص ٤٨٢ ك ٢٦ ب ٣٠ ح ١٢

بتفاوت.

(يا علي درهم في الخضاب خير من الخ -)

تقدم تحت عنوان (يا علي درهم في

الخضاب افضل الخ)

(يا كهل ما يمنعك من الخضاب -)

تقدم في الحمام تحت عنوان (دخلت أنا

وأبي وجدي الخ)

﴿الخضخضة﴾

(انه كتب اليه - الى أن قال - وهل يبلغ

حد الخضخضة -) انظر الحدود

(عن الخضخضة -) انظر الاستمناء

(١) في موضع من الفقيه (ويذهب بالضناء) قال في المجمع في حديث الخضاب (يذهب بالضناء) بالفتح والمد اسم من

ضنى بالكسر مرض مرضاً ملازماً حتى اشرف على الموت الخ. وفي الكافي (يذهب بالغشيان) قال في المجمع: ومنه

قوله ﷺ (الخضاب يذهب بالغشيان) واختلف فيه فقيل: هو تعطيل القوى المجركة لضعف القلب بسبب وجع شديد:

او برد، او جوع مفرط وقيل: هو امتلاء بطون الدماغ من بلغم بارد وغليظ الخ.

﴿الخضراء﴾

(قام رسول الله ﷺ خطيباً فقال ايّها
الناس ايّاكم وخضراء الدمن -) انظر المرأة
(كانت عصي موسى - الى أن قال -
وهي خضراء كهيتها -) انظر الحُجة
(كيف كنتم - الى أن قال - في ظلة
خضراء نسبّه -) انظر الحُجة

﴿خضربن عمرو﴾

(في الرجل يكون له على رجل مال -)
انظر الدّين
(المؤمن مؤمنان -) انظر المؤمن

﴿خضر الصيرفي﴾

(من شرب النبيذ -) انظر النبيذ

﴿خضر النخعي﴾

(في الرجل يكون له على الرجل المال -)

انظر الدّين

﴿الخاء والطاء﴾

﴿الخط﴾

(اذا صلى احدكم - الى أن قال - فليخطّ
في الارض -) انظر الصلاة
(ان آدم ﷺ لمّا - الى أن قال - يا آدم

خطّ برجلك -) انظر الحج

(ان ابا عبدالله - الى أن قال - فأمرهم ان

يخطوا برجله -) انظر الطواف

(ان ابراهيم ﷺ خط ما بين -)

انظر ابراهيم ﷺ

(اني سمعت - الى أن قال - وأملاها علي

فكتبتها بخطي -) انظر العلم

(بعثت الى الرضا ﷺ - الى أن قال -

فكتب بخطه -) انظر الزكاة

(خط ابراهيم بمكة ما بين -)

انظر ابراهيم ﷺ

(دخلت على أبي محمد ﷺ - الى أن قال -

ان الخط سيختلف عليك من بين القلم -)

انظر الحسن بن علي العسكري ﷺ

(الرجل يشهدني على الشهادة فأعرف

خطي وخاتمي -) انظر الشهادة

(عن الجصّ - الى أن قال - فكتب اليّ

بخطه -) انظر السجود

(في الرجل يصلي قال - الى أن قال - او

يخط بين يديه بخط -) انظر الصلاة

(قرأت بخط رجل -) انظر اللواط

(كتب أبي بخطه كتاباً -) انظر الحُجة

(كتب الى ابي جعفر - الى أن قال - أتاني

انظر الرؤيا

(ذلك الخطأ الذي لا شك فيه -)

انظر الدية

تحت عنوان (عن الخطأ الذي الخ)

(ذو عدل - الى أن قال - هذا ممّا اخطأت

به الكتاب -) انظر العدل

(عمد الصبي وخطأه -) انظر القتل

(عمد الصبيان خطأ -) انظر القتل

(عن الأضحية يخطيء -)

انظر الأضحية

(عن امرأة وعبد قتل رجلًا خطأ -)

انظر الدية

(عن الخطأ الذي فيه الدية -)

انظر الدية

(عن رجل قتل امرأة خطأ -)

انظر الجنين

(عن رجل قتل أمّه أيرثها قال ان كان

خطأ -) انظر الارث

(عن رجل قتل رجلًا خطأ في -)

انظر الدية

(عن الضحية يخطيء -) انظر الأضحية

(عن غلام لم يدرك وامرأة قتل رجلًا

خطأ -) انظر الدية

الجواب بخطه -) انظر الطلاق

(من اتاه الله برزق لم يخط الله برجله -)

انظر طلب الرزق

(واعلموا انه بنس الخط الخطر -)

انظر الطاعة

الخطأ

(أتى أمير المؤمنين عليه السلام برجل قد قتل

رجلاً خطأ -) انظر العاقلة

(أتى علي بن ابي طالب عليه السلام برجل قد قتل

رجلاً خطأ -) انظر العاقلة

(ان خطأ المرأة والعبد مثل العمد -)

انظر الدية

تحت عنوان (عن امرأة وعبد الخ)

(ان خطأ المرأة والغلام عمد -)

انظر الدية تحت عنوان (عن غلام الخ)

(ان ما أخطأت القضاة -) انظر القضاة

(تجد الرجل لا يخطيء بلام -)

انظر القلب

(ستأدي دية الخطأ -) انظر الدية

(الخطأ مائة من الابل -) انظر الدية

(دخلت - الى أن قال - انه أصاب الخطأ -)

انظر الرؤيا

(دية الخطأ اذا لم يرد الرجل -)

الخطاء (م) الفقيه ج ٤ ص ٢٧٨ ب ١٧٦ ذيل ح ١٠ . روضة الكافي ج ٨ ص ٢٢ ذيل ح ٤ . (يحكم به ذوا عدل - الى أن قال - هذا مما أخطأت به الكتاب -) انظر الحكم ﴿ خطاب ﴾ (كانت عندي امرأة - الى أن قال - يا خطاب -) انظر الطلاق ﴿ خطاب الأعور ﴾ (سأل خطاب الاعور -) انظر المفقود ﴿ خطاب بن سلمة ﴾ (دخلت عليه -) انظر الطلاق (كانت عندي امرأة تصف -) انظر الطلاق ﴿ خطاب الجهني ﴾ (كان خطاب الجهني خليطاً لنا -) انظر الاحتضار ﴿ خطايية ﴾ (أوخر المغرب حتى تستبين النجوم قال فقال خطايية -) انظر المغرب ﴿ الخطاطيف ﴾ (كنت مع علي بن الحسين عليه السلام في	(عن الغلام لم يدرك -) انظر الدية (في رجل أسلم ثم قتل رجلاً خطأ -) انظر الدية (في رجل قتل أمه قال اذا كان خطأ -) انظر الارث (في رجل قتل أمه قال ان كان خطأ -) انظر الارث (في الرجل اذا قتل رجلاً خطأ -) انظر العاقلة (في الرجل يقتل عبده خطأ -) انظر القتل (في الرجل يقتل العبد خطأ -) انظر القتل (في قتل الخطأ مائة -) انظر الدية (قال امير المؤمنين عليه السلام في الخطأ شبه العمد -) انظر الدية (كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فسأله رجل عن آية - الى أن قال - تركت أبا قتادة بالشام لا يخطيء في الواو -) انظر الحجة (ما تقول في العمد والخطأ -) انظر القتل ﴿ من استقبل وجوه الآراء عرف مواقع
--	--

الحرم فرآني اوزي الخطاطيف -

انظر الحرم

﴿الخطاف﴾^(١)

(ادني ما يجزيك - الي أن قال - مثل

جناحي الخطاف -) انظر الصلاة

﴿استوصوا بالصنينات خيراً يعني

الخطاف فائهن أنس طير الناس بالناس ثم

قال: وتدرن ما تقول الصنينة اذا مرّت

وترنمت^(٢) تقول بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين حتى قرأ أم الكتاب

فاذا كان آخر ترتمها قالت: ولا الضالين

مدبها رسول الله ﷺ صوته ولا الضالين

(م)

الكافي ج ٦ ص ٢٢٣ ك ٢٢ ب ١٥ ح ٢.

﴿بيننا نحن قعود عند أبي عبد الله ﷺ اذا

مرّ رجل بيده خطاف مذبوح فوثب إليه أبو

عبد الله ﷺ حتى أخذه من يده ثم دحابه

الأرض^(٣) فقال ﷺ أعالمكم أمركم بهذا أم
فقيهكم؟

أخبرني أبي عن جدي أن رسول الله ﷺ

نهى عن قتل الستة منها الخطاف^(٤)

وقال: ^(٥) ان دورانه في السماء أسفاً لما فعل

باهل بيت محمد ﷺ وتسييحه قراءة الحمد

لله رب العالمين الا ترونه يقول: ولا

الضالين

الكافي ج ٦ ص ٢٢٣ ك ٢٢ ب ١٥ ح ١.

التهذيب ج ٩ ص ٢٠ ب ١ ح ٧٧ بتفاوت.

الاستبصار ج ٤ ص ٦٦ ب ٤٣ ح ١ بتفاوت.

﴿عن الخطاف قال: لا بأس به هو مما

يحلّ أكله لكن كره لأنه استجار بك ووافي

منزلك. وكل طير يستجير بك فأجره،

التهذيب ج ٩ ص ٨١ ب ٢ ذيل ح ٨٠.

﴿عن الرجل يصيب خطافاً في الصحراء

أو يصيده يأكله؟ فقال: هو مما يؤكل!!!

(١) خطاف: يقال له بالعربي (أبابل) وبالفارسي (برستوك) وبالتركي (قرلا نقوج) وبالدلي (حجلا) (مخزن الأدوية).

(٢) ترنم: طرب صوته وغنى غناء حسناً (المنجد).

(٣) دحابه الأرض أى رمى به، وفي التهذيب والاستبصار (دحى به ثم قال أعالمكم الخ).

(٤) في التهذيب (نهى عن قتل الستة النملة والضفدع والضرد والهُدُود والخطاف).

(٥) قوله وقال الى آخر الحديث ليس في التهذيبين.

ومنتهى الكرم، لا تدركه الصفات ولا يحدّ
باللغات، ولا يعرف بالغايات وأشهد أن لا
إله إلا الله وحده لا شريك له وأنّ محمداً
رسول الله ﷺ نبيّ الهدى وموضع التقوى
ورسول الربّ الأعلى، جاء بالحقّ من عند
الحقّ لينذر بالقرآن المنير والبرهان
المستنير فصّح بالكتاب المبين ومضى
على ما مضت عليه الرّسل الأوّلون أما بعد،
أيّها الناس فلا يقولنّ رجال قد كانت الدنيا
غمرتهم فاتخذوا العقار وفجّروا الأنهار
وركبوا أفره الدواب ولبسوا ألين الثياب
فصار ذلك عليهم عارا وشناراً ان لم يغفر لهم
الغفّار اذا منعهم ما كانوا فيه يخوضون
وصيرتهم الى اما يستوجبون فيفقدون ذلك
فيسألون ويقولون: ظلمنا ابن ابي طالب
وحرّمنا ومنعنا حقوقنا، فالله عليهم المستعان
من استقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا وآمن بنبينا
وشهد شهادتنا ودخل في ديننا أجرنا عليه
حكم القرآن وحدود الاسلام ليس لأحد على
أحد فضل الا بالتقوى، ألا وإنّ للمتقين

وعن الوبر يؤكل^(١) قال: لا هو حرام ﴿٦﴾
التهذيب ج ٩ ص ٢١ ب ١ ح ٨٤.
الاستبصار ج ٤ ص ٦٦ ب ٤٣ ح ٢.
﴿عن قتل الخطاف أو ائذائهنّ في
الحرم، فقال: لا يقتلنّ فاني كنت مع علي بن
الحسين ﷺ فرآني وان أوذيهنّ فقال لي: يا
بنّي لا تقتلهنّ ولا تؤذهنّ فانهنّ لا يؤذين
شيئاً﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٢٢٤ ك ٢٢ ب ١٥ ح ٣.
القيه ج ٢ ص ١٧٠ ب ٦٥ ح ٢٢ بتفاوت.

﴿الخطايا﴾

(اعظم الخطايا عند الله -) انظر الكذب
﴿ألا وان الخطايا خيل شمس حمل
عليها اهلها وخلعت لجمها فتقحمت بهم في
النار﴾ ﴿٦﴾

روضة الكافي ج ٨ ص ٦٧ ذيل ح ٢٣.
﴿الخطب﴾^(٢)

﴿اتى امير المؤمنين ﷺ عبدالله بن
عمرو ولد ابي بكر وسعد بن أبي وقاص
يطلبون منه التفضيل لهم فصعد المنبر ومال
الناس اليه فقال: الحمد لله ولي الحمد

(١) الوبر: دويبة كالسنور لكنها أصغر منه وهو قصير الذنب والأذنين (المنجد).

(٢) يأتي في الخطبة ما يناسب المقام.

عند الله تعالى أفضل الثواب وأحسن الجزاء
والمآب لم يجعل الله تبارك وتعالى الدنيا
للمتقين ثواباً وما عند الله خير للابرار،
انظروا اهل دين الله فيما أصبتم في كتاب الله
وتركتم عند رسول الله ﷺ وجاهدتم به في
ذات الله أبحسب أم بنسب أم بعمل أم بطاعة
أم زهادة وفيما أصبحتم فيه راغبين فسارعوا
الى منازلكم، رحمكم الله، التي أمرتم
بعمارته، العامرة التي لا تخرب، الباقية
التي لا تنفد، التي دعاكم اليها وحضكم
عليها ورغبكم فيها وجعل الثواب عنده عنها
فاستموا نعم الله عز ذكره بالتسليم لقضائه
والشكر على نعمائه، فمن لم يرض بهذا
فليس منا ولا الينا وان الحاكم يحكم بحكم
الله ولا خشية عليه من ذلك أولئك هم
المفلحون وفي نسخة: ولا وحشة وأولئك لا
خوف عليهم ولا هم يحزنون. وقال: وقد
عاتبتكم بدرّتي التي أعاتب بها أهلي فلم
تبالوا وضربتكم بسوطي الذي أقيم به
حدود ربّي فلم ترعوا أتريدون أن أضربكم
بسيفي أما اني أعلم الذي تريدون ويقيم
أودكم ولكم لا اشترى صلاحكم بفساد نفسي
بل يسلط الله عليكم قوماً فينتقم لي منكم فلا

دنيا استمتعتم بها ولا آخرة صرتم اليها فبعداً
وسحقاً لأصحاب السعير ﴿٥٥١﴾
روضة الكافي ج ٨ ص ٣٦٠ ح ٥٥١.
(ادركت الامام علي الخطبة -)

انظر الأعياد
(ان امير المؤمنين عليه السلام تكلم بهذا الكلام
وحفظ عنه وخطب به -) انظر الحجة
(ان امير المؤمنين عليه السلام خطب بهذه
الخطبة في صلاة الاستسقاء -)

انظر الاستسقاء
﴿٥٥١﴾ ان امير المؤمنين عليه السلام خطب الناس
بالمدينة فقال: الحمد لله الذي لا اله الا هو،
كان حياً بلا كيف ولم يكن له كان ولا كان
لكانه كيف، ولا كان له أين، ولا كان في
شيء، ولا كان على شيء ولا ابتدع لكانه
مكاناً، ولا قوى بعد ما كوّن شيئاً، ولا كان
ضعيفاً قبل ان يكوّن شيئاً، ولا كان
مستوحشاً قبل ان يبتدع شيئاً ولا يشبه شيئاً
ولا كان خلواً عن الملك قبل انشاءه ولا
يكون خلواً منه بعد ذهابه كان إلهاً حياً بلا
حياة، ومالكاً قبل ان ينشئ شيئاً ومالكاً
بعد انشاءه للكون وليس يكون لله كيف ولا
أين ولا حد يعرف، ولا شيء يشبهه ولا يهرم

لطول بقائه ولا يضعف لذعرة، ولا يخاف
كما تخاف خليقته من شيء ولكن سميع بغير
سمع، وبصير بغير بصر وقوي بغير قوة من
خلقه، لا تدركه حدق الناظرين ولا يحيط
بسمعه سمع السامعين، إذا أراد شيئاً كان بلا
مشورة ولا مظاهره ولا مخابرة ولا يسأل
أحدًا عن شيء من خلقه أراده لا تدركه
الابصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف
الخبير. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا
شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله
أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على
الدّين كلّ ولو كره المشركون فبلغ الرّسالة
وانهج الدلالة ﷺ^(١).

أيها الأمة التي خدعت فانخدعت
وعرفت خديعة من خدعها فأصرت على ما
عرفت واتبعت أهوائها وضربت قبي
عشواء^(٢) غوائها وقد استبان لها الحق
فصدت عنه والطريق الواضح فتتكبته، أما

والذي فلق^(٣) الحبة وبرأ النسمة لو اقتبستم
العلم من معدنه وشربتم الماء بعذوبته
وادخرتم الخير من موضعه وأخذتم الطريق
من واضحه وسلكتم من الحق نهجه لنهجت
بكم السبل وبدت لكم الاعلام واضاء لكم
الاسلام فأكلتم رغدا^(٤) وما عال فيكم ولا
ظلم منكم مسلم ولا معاهد ولكن سلكتم
سبيل الظلام فاظلمت عليكم دنياكم برحبها
وسدت عليكم ابواب العلم فقلتم بأهوائكم
واختلفتم في دينكم فأفتيتم في دين الله بغير
علم واتبعتم الغواة فاغوتكم وتركتم الأئمة
فتركوكم، فاصبحتم تحكمون بأهوائكم، إذا
ذكر الامر سألتهم اهل الذكر فاذا أفتوكم قلتم
هو العلم بعينه فكيف وقد تركتموه
ونبذتموه^(٥) وخالفتموه؟ رويدا عما قليل
تحصدون جميع ما زرعتم وتجدون وخيم
ما اجترتم وما اجتلبتم والذي فلق

(١) انهج الطريق: إذا استبان وصار نهجا واضحا (المجمع).

(٢) ركب فلان العشواء: إذا ضبط على غير بصيرة (المجمع).

(٣) فلق الحبة: أي شققها كما في المجمع.

(٤) رغدا: أي كثيرا واسعا بلا عناء (المجمع).

(٥) اصل النبذ: الطرح (المجمع).

الحبة وبراً النسمة لقد علمتم اني صاحبكم
والذي به امرتم واني عالمكم والذي بعلمه
نجاتكم ووصي نبيكم وخيرة ربكم ولسان
نوركهم والعالم بما يصلحكم، فعن قليل
رويدا^(١) ينزل بكم ما وعدتم وما نزل بالامم
قبلكم وسيسألکم الله عزوجل عن ائمتكم،
معهم تحشرون والى الله عز وجل غداً
تصيرون، أما والله لو كان لي عدة اصحاب
طالوت او عدة اهل بدر وهم اعداؤكم
لضربتكم بالسيف حتى تولوا الى الحق
وتتنبوا للصدق فكان لرتق للفتق^(٢) وآخذ
بالرفق، اللهم فأحكم بيننا بالحق وانت خير
الحاكمين.

قال ثم خرج من المسجد فمر بصيرة^(٣)
فيها نحو من ثلاثين شاة، فقال والله لو أن لي
رجالا ينصحون لله عزوجل ولرسوله يستعدون
هذه الشياة لأزلت ابن آكلة الذبآن عن
ملكه. قال: فلما أمسى بايعه ثلاثمائة

وستون رجلاً على الموت فقال لهم أمير
المؤمنين عليه السلام اغدوا بنا الى أحجار الزيت
محلّقين وحلق أمير المؤمنين عليه السلام فما وافى
من القوم محلّقا إلا ابوذر والمقداد وحذيفة
بن اليمان وعمار ابن ياسر وجاء سلمان في
آخر القوم، فرفع يده الى السماء فقال: اللهم
ان القوم استضعفوني كما استضعفت بنو
اسرائيل هارون، اللهم فانك تعلم ما نخفى
وما نعلن وما يخفى عليك شيء في الأرض
ولا في السماء، توقني مسلماً والحقني
بالصالحين، اما والبيت والمفضي الى
البيت - وفي نسخة والمرذلة والخفاف الى
التجمير لولا عهد عهده الي النبي
الأمي عليه السلام لأوردت المخالفين خليج
المنية^(٤) ولا رسلت عليهم شأبيب صواعق
الموت وعن قليل سيعلمون
روضة الكافي ج ٨ ص ٣١ ح ٥.
(ان امير المؤمنين عليه السلام خطب يوم الجمل -)

(١) رويدا: تصغير (رود) واصل الحرف، من رادت الريح تروود رود انا تحركت حركة خفيفة (المجمع).

(٢) الرتق ضد الفتق وهو الالتيام (المجمع).

(٣) الصيرة: حظيرة من خشب وحجارة تبنى للغنم والبقرة، وقيل الصيرة حظيرة الغنم (لسان العرب).

(٤) الخليج: نهر يقتطع من النهر الأعظم الى موضع ينتفع به وقوله عليه السلام (لا وردت المخالفين خليج المنية) أي لا ذقتهم

الموت ففي الكلام استعارة الخ (المجمع).

انظر الجهاد

✽ ان امير المؤمنين عليه السلام قال في خطبة خطبها بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ايها الناس انه لا شرف أعلي من الاسلام، ولا كرم أعز من التقوى ولا معقل أحرز من الورع، ولا شفيع انجح من التوبة، ولا كنز انفع من العلم، ولا عز أرفع من الحلم، ولا حسب أبلغ من الأدب، ولا نصب أوضع من الغضب، ولا جمال أزين من العقل، ولا سواة أسوأ من الكذب، ولا حافظ أحفظ من الصمت ولا لباس اجمل من العافية، ولا غائب أقرب من الموت، ايها الناس انه من مشى على وجه الأرض فانه يصير الى بطنها، والليل والنهار مسرعان في هدم الاعمار ولكل حبة آكل أنت قوت الموت وان من عرف الايام لم يغفل عن الاستعداد لن ينجو من الموت غني بجماله ولا فقير لإقلاله ايها الناس من خاف ربه كفّ ظلمه ومن لم يرع في كلامه اظهر هجره، ومن لم يعرف الخير من لا شرّ فهو بمنزلة البهيم: ما اصغر المصيبة مع عظم الفاقة غداً، هيهات هيهات وما تناكرتم إلا

لما فيكم من المعاصي والذنوب فما أقرب الراحة من التعب والبؤس من النعيم، وما شر بشر بعده الجنة، وما خير بخير بعده النار، وكل نعيم دون الجنة محقور وكل بلاء دون النار عافية ✽ (٥)

الفقيه ج ٤ ص ٢٩٠ ب ١٧٦ ح ٥٦.

✽ ان امير المؤمنين صلوات الله عليه قال في خطبة له: ولو اراد الله جلّ ثنائه بأنبيائه حيث بعثهم أن يفتح لهم كنوز الذهبان ومعادن العقيان^(١) ومغارس الجنان، وأن يحشر طير السماء وحش الأرض معهم لفعل، ولو فعل لسقط البلاء، وبطل الجزاء واضمحلت الانباء، ولما وجب للقائلين أجور المبتلين، ولا لحق المؤمنين ثواب المحسنين ولا لزمّت الاسماء وأهاليها على معنى مبين^(٢) ولذلك لو أنزل الله من السماء آية فظلت أعناقهم لها خاضعين ولو فعل لسقط البلوى عن الناس اجمعين ولكن الله جلّ ثناؤه جعل رسله أولي قوّة في عزائم نياتهم وضعفة فيما تري الأعين من حالاتهم

(١) العقيان: الذهب الخالص (المنجد).

(٢) كالمؤمن والمتقى والزاهد والعابد كما عن المرات.

من قناعة تملأ القلوب والعيون غناؤه
 وخصاصة تملأ الاسماع والابصار اذاؤه ولو
 كانت الانبياء أهل قوة لاترام^(١) وعزة لا
 تضام^(٢) وملك، يمدّ نحوه أعناق الرجل
 ويشدّ اليه عقد الرحال لكان أهون على
 الخلق في الاختبار وابعدهم في الاستكبار
 ولآمنوا عن رهبة قاهرة لهم أو رغبة مائلة
 بهم فكانت النيات مشتركة والحسنات
 مقتسمة ولكن الله اراد أن يكون الاتباع
 لرسله والتصديق بكتبه والخشوع لوجهه
 واستكانة لأمره والاستسلام لطاعته اموراً
 له خاصة لا تشوبها من غيرها شائبة وكلما
 كانت البلوى والاختبار أعظم كانت المثوبة
 والجزاء أجزل، الا ترون ان الله جلّ ثناؤه
 اختبر الأولين من لدن آدم الى الآخرين من
 هذا العالم باحجار لا تضر ولا تنفع ولا تبصر
 ولا تسمع فجعلها بيته الحرام الذي جعله

للناس قياماً ثم وضعه بأوعر^(٣) بقاع الارض
 حجراً واقل نتائق^(٤) الدنيا مدرأ وأضيق
 بطون الاودية معاشاً وأغلظ محال
 المسلمين مياهاً، بين جبال خشنة ورمال
 دمة^(٥) وعيون وشلة^(٦) وقرى منقطعة وأثر
 من مواضع قطر السماء دائر^(٧) ليس يزكوبه
 خف ولا ظلف ولا حافر ثم أمر آدم وولده أن
 يثنوا أعطافهم نحوه فصار مثابة لمنتجع
 أسفارهم وغاية لملقى رحالهم تهوى اليه
 ثمار الأفئدة من مفاوز قفار متصلة وجزائر
 بحار منقطعة ومهاوى فجاج عميقة حتى
 يهزوا مناكبهم ذللاً، يهللون لله حوله
 ويرملون على اقدامهم شعناً غبراً له، قد
 نبذوا القنع والسرابيل وراء ظهورهم
 وحسروا بالشعور حلقاً عن رؤوسهم ابتلاء
 عظيمًا واختباراً وامتحاناً شديداً وتمحيصاً

(١) لاترام من (رسم) اي لا تبلى .

(٢) تضام القوم اجتمع بعضهم الى بعض (المنجد).

(٣) الوعر : ضد السهل :

(٤) نتائق : من التثق وهي الرفع والرمي كما في (المجمع).

(٥) رمال دمة اي سهلة لينة (المجمع).

(٦) الوشل : الماء القليل (المجمع).

(٧) الدائر : اي الهالك (المنجد الابجدي).

بليغاً وقنوتاً مبيناً، جعله الله سبباً لرحمته
وصلة وسيلة إلى جنته وعلة لمغفرته وابتلاء
للخلق برحمته ولو كان الله تبارك وتعالى
وضع بيته الحرام ومشاعره العظام بين
جَنَاتٍ وَأَنْهَارٍ وسهل وقرار، جمّ الأشجار،
دانى الثّمار، ملتفت النبات، متصل القرى،
من بَرّة سمراء وروضة خضراء وأرياف^(١)
محدقة وعراض مغدقة^(٢) وزروع ناضرة
وطرق عامرة، وحدائق كثيرة لكان قد صفرا
الجزء على حسب ضعف البلاء، ثم لو كانت
الأساس المحمول عليها والأحجار المرفوع
بها بين زمردة خضراء وياقوتة حمراء ونور
وضياء لخفف ذلك مصارعة الشكّ في
الصدور ولوضع مجاهدة ابليس عن القلوب
ولنفى معتلج الرّيب من الناس ولكن الله
عز وجل يختبر عبيده بأنواع الشدائد ويتعبد
هم بألوان المجاهد ويبتليهم بضروب
المكاره إخراجاً للتكبر من قلوبهم واسكاناً
للتذلل في انفسهم وليجعل ذلك ابواباً
[فتحاً] إلى فضله واسباباً ذللاً لعفوه وفتنه
كما قال: ألم أحسب الناس ان يتركوا ان

يقولوا آمناً وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين
من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن
الكاذبين ﴿٤٨﴾

الكافي ج ٤ ص ١٩٨ ك ١٥ ب ٦ ح ٢.

﴿٤٨﴾ ان امير المؤمنين عليه السلام لما انقضت
القصة فيما بينه وبين طلحة والزبير وعائشة
بالبصرة صعد المنبر، فحمد الله واثنى عليه
وصلى على رسول الله ﷺ ثم قال: يا ايها
الناس ان الدنيا حلوة خضرة تفتن الناس
بالشهوات وترين لهم بعاجلها وأيم الله انها
لتغتر من أمّ لها وتخلف من رجاها وستورث
أقواما الندامة والحسرة باقبالهم عليها
وتنافسهم فيها وحسدهم وبغيهم على أهل
الدين والفضل فيها ظلماً وعدواناً وبغياً
وأشراً وبطراً وبالله أنه ما عاش قوم قط في
غضارة من كرامة نعم الله في معاش دنيا
ولادائم تقوي في طاعة الله والشكر لمنعمة
فأزال ذلك عنهم إلا من بعد تغيير من أنفسهم
وتحويل عن طاعة الله والحادث من ذنوبهم
وقلة محافظة وترك مراقبة الله يقول

(١) الرّيف: أرض فيها زرع وخصب والجمع أرياف (المجمع).

(٢) الغدق: ماء الكثير القطر وهي معدقة كما في المجمع.

في محكم كتابه: «ان الله لا يُغَيِّر ما بقوم حتى يُغَيِّرُوا ما بأنفسهم واذا أراد الله بقوم سوءاً فلا مردَّ له وما لهم من دونه من وال» ولو أن أهل المعاصي وكسبة الذنوب اذا هم حذروا زوال نعم الله وحلول نعمته وتحويل عافيته أيقنوا ان ذلك من الله جلّ ذكره بما كسبت أيديهم فأقلعوا وتابوا وفرغوا الى الله جلّ ذكره بصدق من نيّاتهم وقارار منهم بذنوبهم وإسائتهم لصفح لهم عن كلّ ذنب وإذا لأقالمهم كلّ عثرة ولردّ عليهم كلّ كرامة نعمة، ثم أعاد لهم من صلاح أمرهم ومما كل أنعم به عليهم كلّ ما أزال عنهم وافسد عليهم. فأتقوا الله أيها الناس حق تقاته، واستشعروا خوف الله جلّ ذكره، وأخلصوا اليقين وتوبوا اليه من قبيح ما استفزكم الشيطان من قتال وليّ الامر وأهل العلم بعد رسول الله ﷺ وما تعاوَنُتم عليه من تفريق الجماعة وتشتت الأمر وفساد صلاح ذات البين أن الله عزوجلّ «يقبل التوبة ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون» ﴿٥﴾

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٥٦ ح ٣٦٨.

(ان أمير المؤمنين عليه السلام لما بويع بعد مقتل عثمان صعد -) انظر الحُجة

(ان أوّل من خطب وهو جالس معاوية -) انظر الجمعة
(ان جماعة من بني أمية -) انظر التزويج
(ان رسول الله ﷺ خطب الناس فقال أيها الناس -) انظر المتعة
(ان رسول الله ﷺ خطب الناس في مسجد الخيف -) انظر الحُجة
(ان مما حفظ من خطب النبي ﷺ -) انظر الخوف والرجاء
(ان النبي ﷺ لما انصرف من عرفات -) انظر شهر رمضان
﴿انه خطب بذى قار فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أمّا بعد فإن الله تبارك وتعالى بعث محمداً ﷺ بالحق ليخرج عباده من عبادة عباده الى عبادته ومن عهود عباده الي عهوده ومن طاعة عباده الى طاعته، ومن ولاية عباده الى ولايته، بشيراً ونذيراً وداعياً الى الله باذنه وسراجاً منيراً، عوداً وبدأ وعذراً ونذراً، بحكم قد فصله وتفصيل قد أحكمه وفرقان قد فرقّه وقرآن قد بيّنه ليعلم العباد ربّهم اذ جهلوه وليقرّوا به اذ جحدوه وليثبتوه بعد اذ أنكروه فتجلّى لهم

سبحانه في كتابه من غير أن يكتفوا رأوه،
فأراهم حلمه كيف حلم وأراهم عفوه كيف عفا
وأراهم قدره كيف قدر، وخوفهم من
سخطوته وكيف خلق ما خلق من الآيات
وكيف محق من محق من العصاة بالمثلثات
واحتصد من احتصد بالنقمات وكيف رزق
وهدى وأعطا، وأراهم حكمه كيف حكم
وصبر حتى يسمع ما يسمع ويرى .

فبعث الله عز وجل محمداً ﷺ بذلك ثم
أنه سيأتي عليكم من بعدي زمان ليس في
ذلك الزمان شيء أخفى من الحق ولا أظهر
من الباطل ولا أكثر من الكذب على الله
تعالى ورسوله ﷺ وليس عند أهل ذلك
الزمان سلعة أبور من الكتاب إذا تلى حق
تلاوته ولا سلعة أنفق بيعاً ولا أغلى ثمناً من
الكتاب إذا حُرِّفَ عن مواضعه وليس قبيح
العباد ولا في البلاد شيء هو أنكر من
المعروف ولا أعرف من المنكر وليس فيها
فاحشة أنكر ولا عقوبة أنكى من الهدى عند
الضلال في ذلك الزمان فقد نبذ الكتاب
حملته، وتناساه حفظته حتى تمالت بهم إلا
هواء توارثوا ذلك من الآباء وعملوا بتحريف
الكتاب كذباً وتكذيباً فباعوه بالبخس وكانوا

فيه من الزاهدين، فالكتاب وأهل الكتاب
في ذلك الزمان طريدان منفيان وصاحبان
مصطحبان في طريق واحد لا يأويهما مؤو،
فحبذا ذانك الصاحبان وأهلها ولما يعملان
له، فالكتاب وأهل الكتاب في ذلك الزمان
في الناس وليسوا فيهم ومعهم وليسوا معهم
وذلك لأن الضلالة لا توافق الهدى وإن
اجتمعا، وقد اجتمع القوم على الفرقة
وافترقوا عن الجماعة، قد ولّوا أمرهم وأمر
دينهم من يعمل فيهم بالمكر والمنكر والرّشا
والقتل كأنهم أئمة الكتاب وليس الكتاب
إمامهم، لم يبق عندهم من الحق إلا اسمه
ولم يعرفوا من الكتاب إلا خطه وزبره،
يدخل الداخل لما يسمع من حكم القرآن فلا
يطمئنّ جالساً حتى يخرج من الدين يستقل
من دين ملك إلى دين ملك، ومن ولاية ملك
إلى ولاية ملك، ومن طاعة ملك إلى طاعة
ملك، ومن عهد ملك إلى عهد ملك،
فاستدرجهم الله تعالى من حيث لا يعلمون
وإن كيده متين بالأمل والرّجاء حتى توالدوا
في المعصية ودانوا بالجور والكتاب لم
يضرّب عن شيء منه صفحاً ضلّالاً تائهين،
قد دانوا بغير دين الله عز وجل وادانوا لغير

الله، مساجدهم في ذلك الزمان عامرة من الضلالة، خربة من الهدى (قد بدّل فيها من الهدى) فقرأوها وعمّارها أخائب خلق الله وخليقته، من عندهم جرت الضلالة واليهم تعود، فحضور مساجدهم والمشي إليها كفر بالله العظيم إلا مَنْ مشى إليها وهو عارف بضلالهم فصارت مساجدهم من فعالهم على ذلك النحو خربة من الهدى عامرة من الضلالة قد بدّلت سنة الله وتعديت حدوده ولا يدعون إلى الهدى ولا يقسمون الفيء ولا يوفون بذمة، يدعون القتل منهم على ذلك شهيداً قد أتوا الله بالافتراء والجحود، واستغنوا بالجهل عن العلم ومن قبل ما مثلوا بالصالحين كلّ مثله وسمّوا صدقهم على الله فرية وجعلوا في الحسنّة العقوبة السيئة وقد بعث الله عزّ وجلّ اليكم رسولاً من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم وأنزل عليه كتاباً عزيزاً لا يتأتى الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد قرآناً عربياً غير ذي عوج لينذر من كان حياً ويحقّ القول على الكافرين فلا يلهيّنكم الأمل ولا يطولنّ عليكم الأجل، فانّما أهلك من كان قبكم أمد

أملهم وتغطية الآجال عنهم حتّى نزل بهم الموعود الذي تردّ عنه المعذرة وترفع عنه التوبة وتحل معه القارعة والنقمة وقد أبلغ الله عزّ وجلّ اليكم بالوعد وفصل لكم القول وعلمكم السنّة وشرح لكم المناهج ليزيح العلة وحثّ على الذكّر ودلّ على النجاة وإنّه من انتصح الله واتّخذ قوله دليلاً هداه للتي هي أقوم ووفّقه للرّشاد وسدّده ويسّره للحسنى فان جار الله آمن محفوظ وعدوّه خائف مغرور فاحترسوا من الله عزّ وجلّ بكثيرة الذكّر واخشوا منه بالتقى وتقربوا إليه بالطاعة فإنّه قريب مجيب قال الله عزّ وجلّ: «واذا سألك عبادي عني فاني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون فاستجيبوا لله وآمنوا به وعظّموا الله الذي لا ينبغي لمن عرف عظمة الله أن يتعظّم فإن رفعة الذين يعلمون ما عظمة الله أن يتواضعوا له وعزّ الذين يعلمون ما جلال الله أن يذلّوا له وسلامة الذين يعلمون ما قدرة الله أن يستسلموا له، فلا ينكرون أنفسهم بعد حدّ المعرفة ولا يضلون بعد الهدى، فلا تنفروا من الحق نفار الصحيح

من الأجرب والباريء من ذي السقم .
واعلموا أنكم لن تعرفوا الرشد حتى تعرفوا
الذي تركه ولم تأخذوا بميثاق الكتاب حتى
تعرفوا الذي نقضه، ولن تسكوا به حتى
تعرفوا الذي نبذه. ولن تتلوا الكتاب حق
تلاوته حتى تعرفوا الذي حرّفه، ولن تعرفوا
الضلالة، حتى تعرفوا الهدى، ولن تعرفوا
التقوى حتى تعرفوا الذي تعدى، فإذا عرفتم
ذلك عرفتم البدع والتكلف ورأيتم الفرية
على الله وعلى رسوله والتحريف لكتابه
ورأيتم كيف هدى الله من هدى فلا يجهلنكم
الذين لا يعلمون، ان علم القرآن ليس يعلم
ما هو إلا من ذاق طعمه، فعلم بالعلم جهله
وبصّره عماه وسمّع به صمه وأدرك به علم
ما فات وحيي به بعد اذ مات واثبت عند الله
عزّ ذكره الحسنات ومحى به السيئات
وأدرك به رضواناً من الله تبارك وتعالى
فاطلبوا ذلك من عند اهله خاصة فانهم
خاصة نور يستضاء به وأئمة يقتدي بهم وهم
عيش العلم وموت الجهل هم الذين يخبركم
حكمهم عن علمهم وصمتهم عن منطقهم
وظاهرهم عن باطنهم لا يخالفون الدين ولا
يختلفون فيه فهو بينهم شاهد صادق

وصامت ناطق فهم من شأنهم شهداء بالحق
ومخبر صادق لا يخالون الحق ولا يختلفون
فيه، قد خلت لهم من الله السابقة ومضى
فيهم من الله عزوجل حكم صادق وفي ذلك
ذكرى للذاكرين فاعقلوا الحق اذا سمعتموه
عقل رعاية ولا تعقلوه عقل رواية فان رواية
الكتب كثير ورعاته قليل والله المستعان ﴿
روضة الكافي ج ٨ ص ٣٨٦ ح ٥٨٦ .

(انه ذكر هذه الخطبة لأمر المؤمنين ﷺ -)

انظر الجمعة

(انه عرض على ابو عبدالله ﷺ بعض

خطب أبيه -) انظر العلم

(اول من قدّم الخطبة -) انظر الجمعة

﴿ ايها الناس اسمعوا قولي واعقلوه

عني فان الفراق قريب، انا امام البرية

ووصي خير الخليقة وزوج سيدة نساء الأمة

وابو العترة الطاهرة، والأئمة الهادية انا أخو

رسول الله ﷺ ووصيه ووليّه ووزيره

وصاحبه وصفيه وحببيه وخليله، انا امير

المؤمنين وقائد الغر المحجلين وسيد

الوصيين حربي حرب الله وسلمي سلم الله

وطاعتي طاعة الله وولايتي ولاية الله

وشيعتي أولياء الله وانصاري أنصار الله،

والله الذي خلّقي ولم أك شيئاً لقد علم
المستحفظون من اصحاب محمد ﷺ ان
الناكثين والقاسطين والمارقين ملعونون
على لسان النبي الأمي وقد خاب من
افتري ﴿١﴾

الفقيه ج ٤ ص ٣٠١ ب ١٧٦ ح ٩٤.

(بيننا امير المؤمنين ﷺ يخطب على
منبر الكوفة -)
انظر التوحيد
(جواب في خطبة النكاح -)

انظر التزويج

(حدثني الثقة من اصحاب امير المؤمنين -)

انظر الحجة

﴿خطب أمير المؤمنين ﷺ بالمدينة

فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي
 وآله ثم قال: اما بعد فان الله تبارك وتعالى
 لم يقصم جبّاري دهر الامن بعد تمهيل ورخاء
 ولم يجبر كسر عظم من الأمم الا بعد ازل
 وبلاء، ايها الناس في دون ما استقبلتم من
 عطب واستدبرتم من خطب معتبر وما كل
 ذي قلب بليب ولا كل ذي سمع بسميع ولا
 كل ذي ناظر عين ببصير.

عباد الله أحسنوا فيما يعينكم النظر فيه،
ثم انظروا الى عرصات من قد أقاده الله

بعلمه كانوا على سنة من آل فرعون أهل
جنّات وعيون وزروع ومقام كريم، ثم انظروا
بما ختم الله لهم بعد النظرة والسرور والأمر
والنهي ولمن صبر منكم القاقبة في الجنان
والله مخلّدون والله عاقبة الأمور. فيا عجباً
ومالي لا أعجب من خطأ هذه الفرق على
اختلاف حججها في دينها، لا يقتصّون أثر
نبي ولا يقتدون بعمل وصي ولا يؤمنون
بغيب ولا يعفون عن عيب، المعروف فيهم ما
عرفوا والمنكر عندهم ما أنكروا وكل
امريء منهم إمام نفسه، آخذ منها فيما يرى
بعري وثيقات وأسباب محكمات فلا يزالون
بجور ولن يزدادوا الا خطأ، لا ينالون تقرباً
ولن يزدادوا الا بعداً من الله عزّ وجلّ أنس
بعضهم ببعض وتصديق بعضهم لبعض كلّ
ذلك وحشة ممّا ورث النبي الأمي ﷺ
ونفورا ممّا أدّى اليهم من أخبار فاطر
السموات والأرض اهل حشرات وكهوف
شبهات وأهل عشوات وضلالة وريبة، من
وكّله الله الى نفسه ورأيه فهو مأمون عند من
يجهله، غير المتهم عند من لا يعرفه، فما
اشبه هؤلاء بأنعام قد غاب عنها رعاؤها ووا
أسفا من فعلات شيعتي من بعد قرب مودّتها

اليوم ، كيف يستذل بعدي بعضها بعضا
وكيف يقتل بعضها بعضا .

المتشقة غدا عن الأصل النازلة بالفرع
المؤملة الفتح من غير جهته ، كل حزب منهم
أخذ (منه) بعض ، أينما طول الغصن مال
معه ، مع أن الله - وله الحمد - سيجمع هؤلاء
لشر يوم لبني أمية كما يجمع قرع الخريف
يؤلف الله بينهم ، ثم يجعلهم ركاما كركام
السحاب ، ثم يفتح لهم أبوابا يسيلون من
مستثارهم كسيل الجنتين سيل العرم حيث
بعث عليه فارة فلم يثبت عليه أكمة ولم يرد
سننه رص طود يذعدعهم الله في بطون
أودية ثم يسلكهم ينابيع في الأرض يأخذ
بهم من قوم حقوق قوم ويمكن بهم قوما في
ديار قوم تشريداً لبني أمية وليكلا يغتصبوا
ما غصبوا ، يضعضع الله بهم ركناً وينقض بهم
طي الجنادل من ارم ويملاً منهم بطنان
الزيتون فوالذي فلق الحبة وبرأ النسمة
ليكونن ذلك وكأني اسمع صهيل خيلهم
وطمطمة رجالهم .

وأيم الله ليزوين ما في أيديهم بعد العلو
والتمكن في البلاد كما تذوب الألية على
النار ، من مات منهم مات ضالاً وإلى الله

عز وجل يفضي منهم من درج ويتوب الله
عز وجل على من تاب ولعل الله يجمع شيعتي
بعد التشقت لشر يوم هؤلاء وليس لأحد
على الله عز ذكره الخيرة بل لله الخيرة والامر
جميعا ، أيها الناس ان المنتحلين للإمامة من
غير أهلها كثير ولو لم تتخاذلوا عن مر الحق
ولم تهنوا عن توهين الباطل لم يتشجع
عليكم من ليس مثلكم ولم يقومن قوي
عليكم وعلى هضم الطاعة وازوائها عن
أهلها لكن تهتم كما تاهت بنو اسرائيل على
عهد موسى (بن عمران) عليه السلام
ولعمري ليضاعفن عليكم التيه من بعدي
أضعاف ما تاهت بنو اسرائيل ولعمري أن
لو قد استكملتم من بعدي مدة سلطان بني
أمية لقد اجتمعتم على سلطان الداعي الى
الضلالة وأحييت الباطل وخلفتم الحق وراء
ظهوركم وقطعتم الأدنى من أهل بدر
ووصلتم الابد من أبناء الحرب لرسول
الله ﷺ ولعمري أن لو قد ذاب ما في أيديهم
لدا التمحيص للجزاء وقرب الوعد
وانقضت المدة وبدا لكم النجم ذو الذنب
من قبل المشرق ولاح لكم القمر المنير ، فاذا
كان ذلك فراجعوا التوبة واعلموا أنكم ان

اتبعتم طالع المشرق سلك بكم مناهج
الرسول ﷺ فتداوitem من العمى والصم
والبكم وكفitem مؤونة الطلب والتعسف
ونبذتم الثقل الفادح عن الأعناق ولا يبعد الله
الآ من أبى وظلم واعتسف واخذ ما ليس له
«وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب
ينقلبون» ﴿

روضة الكافي ج ٨ ص ٦٣ ح ٢٢.

(خطب أمير المؤمنين ﷺ خطبة بعد

العصر -) انظر التوحيد

﴿خطب امير المؤمنين ﷺ فحمد الله

واثنى عليه ثم صلى على النبي ﷺ ثم قال:

«ألا ان اخوف ما أخاف عليكم خلّتان

اتباع الهوى وطول الأمل، اما اتباع الهوى

فيصدّ عن الحق وأما طول الأمل فينسى

الآخرة ألا ان الدنيا قد ترحّلت مدبرة وان

الآخرة قد ترحّلت مقبلة ولكلّ واحدة بنون

فكونوا من ابناء الآخرة ولا تكونوا من ابناء

الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وان غدا

حساب ولا عمل وانما بدء وقوع الفتن من

أهواء تتبّع وأحكام تبتدع يخالف فيها حكم

الله يتولّى فيها رجال رجالا، ألا ان الحق لو

خلص لم يكن اختلاف ولو أن الباطل خالص

لم يخف على ذي حجبى لكنّه يؤخذ من هذا
ضغث ومن هذا ضغث فيمزجان فيجلّان معا
فهنا لك يستولى الشيطان على أوليائه ونجا
الذين سبقت لهم من الله الحُسنى، اني
سمعت رسول الله ﷺ يقول: كيف أنتم اذا
لبستكم فتنة يربو فيها الصغير ويهرم فيها
الكبير، يجرى الناس عليها ويتخذونها سُنّة
فاذا غير منها شيء قيل، قد غيّرت السُنّة وقد
أتى الناس منكراً ثم تشدّ البلية وتسبى
الذرية.

وتدّقههم الفتنة كما تدّق النار الحطب

وكما تدق الرّحا بثفالها ويتفقّهون لغير الله

ويتعلمون لغير العمل ويطلبون الدنيا بأعمال

الآخرة ثم أقبل بوجهه وحوله ناس من أهل

بيته وخاصته وشيعته فقال: قد عملت الولاة

قبلي أعمالا خالفوا فيها رسول ﷺ

متعمّدين لخلافه ناقضين لعهد مغيّرين

لسنته ولو حملت الناس على تركها وحولتها

الى مواضعها والى ما كانت في عهد

رسول ﷺ لتفرّق عني جندي حتّى أبقي

وحدى أو قليل من شيعتي الذين عرفوا

فضلى وفرض امامتي من كتاب الله عزوجل

وسنة رسول الله ﷺ أرايتم لو أمرت بمقام

ابراهيم عليه السلام فرددته الى الموضع الذي وضعه فيه رسول الله ﷺ ورددت فداك الى ورثة فاطمة عليها السلام ورددت صاع رسول الله ﷺ كما كان. وامضيت قطائع اقطعها رسول الله ﷺ لأقوام كم تمض لهم ولم تنفذ ورددت دار جعفر الى ورثته وهدمتها من المسجد ورددت قضايا من الجور قضى بها؟ ونزعت نساء تحت رجال بغير حق، فرددتهن الى أزواجهن واستقبلت بهن الحكم في الفروج والأحكام وسبيت ذراري بني تغلب ورددت ما قسم من أرض خيبر. ومحوت داواوين العطايا واعطيت كما كان رسول الله ﷺ يعطي بالسوية ولم أجعلها دولة بين الأغنياء وألقيت المساحة.

وسويت بين المناكح وأنفذت خمس الرسول كما انزل الله عز وجل وفرضه. ورددت مسجد رسول الله ﷺ الى ما كان عليه وسددت ما فتح فيه من الأبواب، وفتحت ما سد منه. وحرمت المسح على الخفين. وحددت على النبيذ. وأمرت باحلال المتعتين وأمرت بالتكبير على الجنائز خمس تكبيرات والزمتم الناس الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وأخرجت

من أدخل مع رسول الله ﷺ في مسجده ممن كان رسول الله ﷺ اخرجته وأدخلت من أخرج بعد رسول الله ﷺ ممن كان رسول الله ﷺ أدخله وحملت الناس على حكم القرآن وعلى الطلاق على السنة وأخذت الصدقات على أصنافها وحدودها، ورددت الوضوء والغسل والصلاة الى مواقيتها وشرائعها ومواضعها ورددت أهل نجران الى مواضعهم ورددت سبايا فارس وسائر الأمم الى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ اذا تفرقوا عني والله لقد أمرت الناس أن لا يجتمعوا في شهر رمضان الا في فريضة وأعلمتهم أن اجتماعهم في النوافل بدعة فتنادى بعض أهل عسكري ممن يقاتل معي: يا أهل الاسلام غيَّرت سنة عمر ينهانا عن الصلاة في شهر رمضان تطوعا ولقد خفت أن يثوروا في ناحية جانب عسكري.

ما لقيت من هذه الأمة من الفرقة وطاعة أئمة الضلالة والدعاة الى النار وأعطيت من ذلك سهم ذي القربى الذي قال الله عز وجل «ان كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان» والله الذي عنى بذى القربى الذي قرننا

الله بنفسه وبرسوله ﷺ فقال تعالى : « فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل (فينا خاصة) كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله (في ظلم آل محمد ﷺ) ان الله شديد العقاب لمن ظلمهم رحمة منه لنا وغنى أغنانا الله به ووصى به نبيه ﷺ ولم يجعل لنا في سهم الصدقة نصيبا اكرم الله رسوله ﷺ وأكرمنا أهل البيت أن يطعمنا من اوساخ الناس فكذبوا الله وكذبوا رسوله وجحدوا كتاب الله الناطق بحقنا ومنعوننا فرضا فرضه الله لنا، ما لقي أهل البيت نبي من أمته ما لقينا بعد نبينا ﷺ والله المستعان على من ظلمنا ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم »

روضة الكافي ج ٨ ص ٥٨ ح ٢١.

خطب أمير المؤمنين عليه السلام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : ايها الناس ان آدم لم يلد عبداً ولا أمة وان الناس كلهم أحرار ولكن الله خول بعضكم بعضاً فمن كان له بلاء فصبر في الخير فلا يمن به على الله عز وجل ألا وقد حضر شيء ونحن مسوون فيه بين

الاسود والاحمر، فقال مروان لطلحة والزبير: ما أراد بهذا غير كما قال: فاعطى كل واحد ثلاثة دنائير وأعطى رجلاً من الانصار ثلاثة دنائير وجاء بعد غلام أسود فأعطاه ثلاثة دنائير، فقال الانصاري: يا امير المؤمنين هذا غلام اعتقته بالأمس تجعلني واياه سواء؟ فقال: اني نظرت في كتاب الله فلم أجد لولد اسماعيل على ولد اسحاق فضلاً

روضة الكافي ج ٨ ص ٦٩ ح ٢٦.

(خطب امير المؤمنين عليه السلام فحمد الله وأثنى عليه وقال اما بعد -)

انظر الأمر بالمعروف

(خطب امير المؤمنين عليه السلام فقال الحمد

انظر التزيوج

الله أحمده -)

خطب امير المؤمنين عليه السلام فقال الحمد

الله الخافض الرافع: الضار النافع، الجواد

الواسع، الجليل ثناؤه، الصادقة أسماؤه،

المحيط بالغيوب وما يخطر على القلوب،

الذي جعل الموت بين خلقه عدلاً وانعم

بالحياة عليهم فضلاً، فأحيا وأمات وقدر

الاقوات، أحكمها بعلمه تقديراً وأتقنها

بحكمته تدبيراً انه كان خبيراً بصيراً: هو

الدائم بلا فناء والباقي الى غير منتهى : يعلم ما فى الارض وما فى السماء وما بينهما وما تحت الثرى احمده بخالص حمده المخزون بما حمده به الملائكة والنبيون ، حمدا لا يحصى له عدد ولا يتقدمه أمد ، ولا يأتى بمثله أحد ، او من به وأتوكل عليه وأشهديه واستكفيه واستقضيه بخير واسترضيه ، واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون صلى الله عليه وآله . ايها الناس ان الدنيا ليست لكم بدار ولا قرار ، انما انتم فيها كركب عرسوا^(١) فانا خوائم استقلوا فغدوا وراحوا ، دخلوا خفافا وراجوا خفافا لم يجدوا عن مضى نزوعا ولا الى ما تركوا رجوعا جد بهم فجدوا وركنوا الى الدنيا فما استعدوا حتى اذا أخذ بكظمهم وخلصوا الى دار قوم جفت اقلامهم ، لم يبق من اكثرهم خبر ولا اثر ، قل فى الدنيا لبثهم وعجل الى الآخرة بعثهم فاصبحتم حلولا فى ديارهم ، ظاعنين على آثارهم والمطايا بكم

تسير سيرا ، ما فيه اين ولا تفتير ، نهاركم بانفسكم دؤوب وليلكم بارواحكم ذهب فاصبحتم تحكون من حالهم حالا وتحتذون من مسلكهم مثالا فلا تغرتكم الحياة الدنيا فانما انتم فيها سفر حلول والموت بكم نزول ، تنتضل فيكم منايه وتمضى باخباركم مطايا الى دار الثواب والعقاب والجزاء والحساب ، فرحم الله امرىء راقب ربّه وتنكب ذنبه وكابر هواه وكذب مناه ، امر أزم نفسه من التقوى بزمم والجمها من خشية ربها بلجام ، فقادها الى الطاعة بزممها وقدعها عن المعصية بلجامها ، رافعا الى المعاد طرفه متوقعا فى كل اوان حتفه دائم الفكر ، طويل السهر عزوفا عن الدنيا سأم كدوحا لآخرته متحافظا امرء جعل الصبر مطية نجاحه والتقوى عدة وفاته ودواء أجوائه ، فاعتبر وقاس وترك الدنيا والناس ، يتعلم للتفقه والسداد وقد وقر قلبه ذكر المعاد وطوى مهاده وهجر وساده ، منتصبا على أطرافه ، داخلا فى أعطافه ، خاشعا لله

(١) التعريس: نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة (المجمع).

عز وجل، يراوح بين الوجه والكفين خشوع في السرّ لربه لدمعه صبيب، ولقلبه وجيب، شديدة أسبالة، ترتعد من خوف الله عز وجل أوصاله، قد عظمت فيما عند الله رغبته واشتدت منه رهبته، راضياً بالكفاف من أمره يظهر دون ما يكتفئ ويكتفى بأقل مما يعلم أولئك ودائع الله في بلاد المدفوع بهم عن عباده، لو أقسم أحدهم على الله جلّ ذكره لأبرّه، أو دعا على أحد نصره الله، يسمع إذا ناجاه ويستجيب له إذا دعاه جعل الله العاقبة للمتقوى والجنة لأهلها مأوى. دعاؤهم فيها أحسن الدعاء «سبحانك اللهم» دعاؤهم المولى على ما آتاهم «وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين» ﴿

روضة الكافي ج ٨ ص ١٧٠ ح ١٩٣. **خطب أمير المؤمنين عليه السلام الناس** بصفين فحمد الله وأثنى عليه وصلى على محمد النبي ﷺ ثم قال: أما بعد فقد جعل الله تعالى لي عليكم حقاً بولاية أمركم ومنزلتي التي أنزلني الله عز ذكره بها منكم ولكم علي من الحق مثل الذي لي عليكم والحق أجمل الأشياء في التواصف وأوسعها

في التناصف لا يجري لأحد إلا جرى عليه ولا يجري عليه إلا جرى له ولو كان لأحد أن يجري ذلك له ولا يجري عليه لكان ذلك لله عز وجل خالصاً دون خلقه لقدرته على عباده ولعدله في كل ما جرت عليه ضروب قضائه ولكن جعل حقه على العباد أن يطيعوه وجعلت كفارتهم عليه بحسن الثواب تفضلاً منه وتطوّلاً بكرمه وتوسعاً بما هو من المزيد له أهلاً، ثم جعل من حقوقه حقوقاً فرضها لبعض الناس على بعض فجعلها تتكافى في وجوبها ويوجب بعضها بعضاً ولا يستوجب بعضها إلا ببعض، فاعظم مما افترض الله تبارك وتعالى من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي فريضة فرضها الله عز وجل لكل على كل فجعلها نظام ألفتهم عزاً لدينهم وقواماً لسنن الحق فيهم، فليست تصلح الرعية بصلاح الولاية إلا باستقامة الرعية فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقه وادى إليها الوالي كذلك عز الحق بينهم فقامت مناهج الدين واعتدل معالم العدل وجرت على أذلالها السنن فصلح بذلك الزمان وطاب به العيش وطمع في بقاء الدولة ويشتت مطامع الأعداء وإذا

غلبت الرعية واليهام وعلا الوالى الرعية
اختلفت هنالك الكلمة وظهرت مطاعم
الجور وكثر الأدغال^(١) في الدين وتركت
معالم السنن فعمل بالهواء وعطلت الآثار
وكثرت علل النفوس ولا يستوحش لجسيم
حدّ عطل ولا لعظيم باطل أثل^(٢) فهنالك تذلل
الأبرار وتعزّ الأشرار وتخرب البلاد وتعظم
تبعات الله عزوجل عند العباد. فهلم أيّها
الناس الى التعاون على طاعة الله عزوجل
والقيام بعد له والوفاء بعهده والانصاف له
في جميع حقه فانه ليس العباد الى شيء
احوج منهم الى التناصح في ذلك وحسن
التعاون عليه وليس احد وان اشتدّ على
رضى الله حرصه وطال في العمل اجتهاده
ببالغ حقيقة ما أعطى الله من الحق أهله
ولكن من واجب حقوق الله عزوجل على
العباد النصيحة له بمبلغ جهدهم والتعاون
على اقامة الحق فيهم، ثم ليس امرء وان
عظمت في الحق منزلته وجسمت في الحق
فضيلته بمستغنى أن يعان على ما حمله الله

عزوجل من حقه ولا لإمرىء، مع ذلك
خسأت^(٣) به الامور واقتحمته العيون بدون
ما أن يعين على ذلك ويعان عليه واهل
الفضيلة في الحال واهل النعم العظام أكثر
في ذلك حاجة وكل في الحاجة الى الله
عزوجل شرع سواء فأجابه رجل من عسكره
لا يدري من هو ويقال: انه لم يرفي عسكره
قبل ذلك اليوم ولا بعده. فقال واحسن الثناء
على الله عزوجل بما أبلاهم واعطاهم من
واجب حقه عليهم والإقرار بكل ما ذكر من
تصرف الحالات به وبهم. ثم قال أنت اميرنا
ونحن رعيّتك بك أخرجنا الله عزوجل من
الذل وباعزازك اطلق عباده من الغلّ. فاختر
علينا فامض اختيارك وائتمر فامض ائتمارك
فانك القائل المصدق والحاكم الموقّق
والملك المخوّل لا نستحل في شيء من
معصيتك ولا نقيس علماً بعلمك، يعظم عندنا
في ذلك خطرنا ويجل عنه في انفسنا
فضلك. فأجابه امير المؤمنين عليه السلام فقال: ان

(١) الأدغال: أى الخبث والخديعة كما في المجمع .

(٢) يقال: مال مؤثّل ومجد مؤثّل أى مجموع ذو اصل (المرآت).

(٣) يقال خسأت الكلب خساً، طردته (المرآت).

من حق من عظم جلال الله في نفسه عز وجل موضعه من قلبه ان يصغر عنده لعظم ذلك كل ما سواه وان أحق من كان كذلك لمن عظمت نعمة الله عليه ولطف احسانه اليه فإنه لم تعظم نعمة الله على احد إلا زاد حق الله عليه عظماً وان من اسخف حالات الولاية عند صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوضع أمرهم على الكبر وقد كرهت ان يكون جال في ظنكم اني احب الاطراء واستماع الثناء ولست بحمد الله كذلك ولو كنت احب ان يقال ذلك لتركته انحطاطاً لله سبحانه عن تناول ما هو أحق به من العظمة والكبرياء وربما استحلّ الناس الثناء بعد البلاء. فلا تثنوا عليّ بجميل ثناء لإخراجي نفسي الى الله وإليكم من البقية في حقوق لم أفرغ من ادائها وفرائض لا بد من امضاها فلا تكلموني بما تكلم به الجبابرة ولا تتحققوا مني بما يتحفظ به عند اهل البادرة ولا تخالطوني بالمصانعة ولا تظنوا بي استثقلاً في حق قيل لي ولا التماس اعظام لنفسي لما لا يصلح لي فإنه من استثقل الحق ان يقال له او العدل ان يعرض عليه كان العمل بهما اثقل عليه فلا تكفوا عن مقالة

بحق او مشورة بعدل، فإنني لست في نفسي بفوق ان اخطيء ولا آمن من ذلك من فعلي إلا ان يكفي الله من نفسي ما هو أملك به مني، فإنما انا وأنتم عبيد مملوكون لرب لا رب غيره، يملك منا ما لا تملك من أنفسنا واخرجنا مما كنا فيه الى ما صلحنا عليه فابدلنا بعد الضلالة بالهدى وأعطانا البصيرة بعد العمي فاجابه الرجل الذي أجابه من قبل فقال: انت اهل ما قلت، والله والله فوق ما قلته فبلاؤه عندنا ما لا يكفر وقد حملك الله تبارك وتعالى رعايتنا وولّاك سياسة أمورنا، فاصبحت علمنا الذي نهتدي به وإمامنا الذي نقتدى به وامرك كله رشد، وقولك كله ادب، قد قرّرت بك في الحياة أعيننا وامتلأت من سرور بك قلوبنا وتحيّرت من صفة ما فيك من بارع الفضل عقولنا ولسنا نقول لك: أيها الإمام الصالح تزكية لك ولا تجاوز القصد في الثناء عليك ولم يكن في أنفسنا طعن على يقينك او غش في دينك فتخوّف ان يكون أحدث بنعمة الله تبارك وتعالى تجبراً او دخلك كبر ولكننا نقول لك ما قلنا تقرباً الى الله عز وجل بتوقيرك وتوسّعاً بتفضيلك وشكراً باعظام

أمرك ، فانظر لنفسك ولنا وآثر أمر الله على نفسك وعلينا ، فنحن طوع فيما أمرتنا ننقاد من الأمور مع ذلك فيما ينفعنا ، فأجابه أمير المؤمنين عليه السلام فقال : وإن استشهدكم عند الله على نفسى لعلمكم فيما وُلّيت به من أموركم وعما قليل يجمعني وإياكم الموقف بين يديه والسؤال عما كُنّا فيه ، ثم يشهد بعضنا على بعض فلا تشهدوا اليوم بخلاف ما أنتم شاهدون غداً فإن الله عزّوجلّ لا يخفى عليه خافية ولا يجوز عنده إلّا مناصحة الصدور في جميع الأمور ، فأجابه الرجل ويقال لم ير الرجل بعد كلامه هذا لأمر المؤمنين عليهم السلام فأجابه وقد عال الذي في صدره فقال والبكاء يقطع منطقته وغصص الشجا تكسر صوته اعظاماً لخطر مرزئته ووحشة من كون فجيعته ، فحمد الله وأثنى عليه ثم شكّا اليه هول ما أشقى عليه من الخطر العظيم والذل الطويل في فساد زمانه وانقلاب حدّه وانقطاع ما كان من دولته ثم نصب المسألة الى الله عزّوجلّ بالإمتنان عليه والمدافعة عنه بالتفجّع وحسن الثناء فقال : يا ربّانيّ العباد ويا سكن البلاد أين يقع قولنا من فضلك وأين يبلغ وصفنا من فعلك وأنى يبلغ

حقيقة حسن ثنائك أو نحصي جميل بلائك وكيف وبك جرت نعم الله علينا وعلى يدك اتصلت اسباب الخير إلينا ، ألم تكن لذلّ الذليل ملاذاً ، وللعصاة الكفّار اخواناً ؟ فبمن إلّا بأهل بيتك وبك أخرجنا الله عزّوجلّ من فضاة تلك الخطرات ؟ أو بمن فرّج عنا غمرات الكربات ؟ وبمن ؟ إلّا بكم أظهر الله معالم ديننا واستصلح ما كان فسد من دنيانا حتّى استبان بعد الجور ذكرنا وقرّت من رخاء العيش أعيننا لما وُلّيتنا بالإحسان جهدك ووفيت لنا بجميع وعده وقمت لنا على جميع عهدك فكنت شاهد من غاب ممّا وخلف أهل البيت لنا وكنت عزّ ضعفائنا وثمال فقرائنا وعماد عظمائنا ، يجمعنا في الأمور عدلك ويتسع لنا في الحق تأنّيك فكنت لنا أنساً إذا رأيناك وسكناً إذا ذكرناك فأَي الخيرات لم تفعل ؟ وأيّ الصالحات لم تعمل ؟ ولو لا أنّ الأمر الذي نخاف عليك منه يبلغ تحويله جهدنا وتقوي لمدافعته طاقتنا أو يجوز الفداء عنك منه بأنفسنا وبمن نفديه بالنفوس من أبنائنا لقدّمنا أنفسنا وأبنائنا قبلك ولاخطرناها وقلّ خطرنا دونك ولقمنا بجهدنا في محاولة من حاولك وفي

(خطب الحسن بن عليّ -) انظر المؤمن

(خطب رسول الله ﷺ فقال في خطبته -)

انظر الخمر

(خطب رسول الله ﷺ فقال كل -)

انظر الخمر

(خطب رسول الله ﷺ في حجة الوداع -)

انظر الإطاعة

(خطب رسول الله ﷺ الناس ثم -)

انظر الحجة

(خطب رسول الله ﷺ الناس فقال ألا

اخبركم -) انظر أصول الكفر

(خطب رسول الله ﷺ الناس في آخر

جمعة -) انظر شهر رمضان

(خطب رسول الله ﷺ النساء فقال يا

معاشر النساء -) انظر النساء

(خطب الرضا عليه السلام هذه الخطبة -)

انظر التزويج

(خطب النبي ﷺ بمنى -) انظر العلم

(خطبنا امير المؤمنين عليه السلام في داره -)

انظر الاسلام

(الخطبة بعد الصلاة وانما -)

انظر الاعياد

دخلت على ابي جعفر عليه السلام فقلت : يا بن

مدافعة من ناواك ولكنّه سلطان لا يحاول

وعز لا يزاول وربّ لا يغالب، فإن يمنن

علينا بمعايتك ويترحّم علينا ببقائك ويتحنّن

علينا بتفريج هذا من حالك الى سلامة منك

لنا وبقاء منك بين اظهرنا نحدث الله عزوجل

بذلك شكراً نعظمه وذكرأ نديمه ونقسم

أنصاف أموالنا صدقات وأنصاف رقيقنا

عتقاء ونحدث له تواضعاً في انفسنا

ونخشع في جميع أمورنا وان يمض بك الى

الجنان ويجرى عليك حتم سبيله فغير متهم

فيك قضاؤه ولا مدفوع عنك بلاؤه ولا

مختلفة مع ذلك قلوبنا بأن اختياره لك ما

عنده على ما كنت فيه ولكنّا نبكي من غير

إثم لعزّ هذا السطان أن يعود ذليلاً وللدّين

والدنيا أكیلاً فلا نرى لك خلفاً لتشكوا اليه

ولا نظيراً نأمله ولا نقيمه ﴿٥﴾

روضة الكافي ج ٨ ص ٣٥٢ ح ٥٥٠.

(خطب أمير المؤمنين عليه السلام الناس فقال

ان الله حدّد حدوداً -) انظر العلم

(خطب امير المؤمنين عليه السلام الناس فقال:

أيها الناس -) انظر العلم

(خطب امير المؤمنين عليه السلام يوماً -)

انظر التوحيد

رسول الله قد ارمضني^(١) اختلاف الشيعة في مذاهبها فقال يا جابر الا اوقفك على معنى اختلافهم من اين اختلفوا ومن اي جهة تفرقوا؟ قلت بلي يا بن رسول الله قال: فلاتختلف إذا اختلفوا يا جابر ان الجاحد لصاحب الزمان كالجاحد لرسول الله ﷺ في ايامه يا جابر اسمع وع، قلت: اذا شئت قال: اسمع وع، وبلغ حيث انتهت بك راحلتك ان أمير المؤمنين عليه السلام خطب الناس بالمدينة بعد سبعة ايام من وفاة رسول الله ﷺ وذلك حين فرغ من جمع القرآن وتأليفه فقال: الحمد لله الذي منع الاوهام ان تنال الوجوده وحجب العقول ان تتخيل ذاته لامتناعها من الشبه والتشاكل بل هو الذي لا يتفاوت في ذاته ولا يتبعض بتجزئة العدد في كماله، فارق الاشياء لا اعلى اختلاف الا ما كن ويكون فيها لا اعلى وجه الممازجة وعلمها لا بادات لا يكون العلم ال بها وليس بينه وبين معلومه علم غيره، به كان عالما بمعلومه، ان قيل كان فعلي تأويل ازلية الوجود وان قيل لم يزل فعلي تاويل

نفى العدم، فسبحانه وتعالى عن قول من عبد سواه واتخذ إلهاً غيره علواً كبيراً نحمده بالحمد الذي ارتضاه من خلقه واوجب قبوله على نفسه، واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله شهادتان ترفعان القول وتضاعفان العمل خف ميزان ترفعان منه وثقل ميزان تواضعان فيه وبهما الفوز بالجنة والنجاة من النار والجواز على الصراط وبالشهادة تدخلون الجنة وبالصلاة تنالون الرحمة اكثروا من الصلوة على نبيكم ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً صلى الله عليه وآله تسليمًا. ايها الناس انه لا شرف اعلى من الإسلام ولا كرم اعز من التقوى ولا معقل احرز من الورع ولا شفيع أنجح من التوبة ولا لباس أجمل من العافية ولا وقاية أمنع من السلامة ولا مال أذهب بالفاقة من الرضى بالقناعة ولا كنز أغنى من القنوع ومن اقتصر على بلغة الكفاف فقد انتظم الراحة وتبوأ خفض الدعة والرغبة مفتاح

(١) ارمضني: اي احرقني (المرات) و(المنجد الابجدي).

التَّعَب والاحتكار مطيئة النصب والحسد آفة
الدين والحرص داع الى التَّقَحُّم^(١) في
الذنوب وهو داعي الحرمان، والبغي سائق
الى الحين والشره جامع لمساوي العيوب
ربُّ طمع خائب وأمل كاذب ورجاء يؤدِّي
الى الحرمان وتجارة تؤول الى الخسران،
ألا ومن تورط في الامور غير ناظر في
العواقب فقد تعرّض لمفضحات النوائب
وبئست القلادة قلادة الذنب للمؤمن. ايها
الناس انه لا كنز انفع من العلم ولا عزّ لرفع
من الحلم ولا حسب أبلغ من الأدب ولا نسب
اوضح من الغضب ولا جمال ازين من العقل
ولا سوثة اسوء من الكذب ولا حافظ احفظ
من الصمت ولا غائب اقرب من الموت. ايها
الناس انه من نظر في عيب نفسه اشتغل عن
عيب غيره، ومن رضي برزق الله لم يأسف
على ما في يد غيره، ومن سل سيف البغي
قتل به، ومن حفر لأخيه بئراً وقع فيها، ومن
هتك حجاب غيره انكشف عورات بيته ومن
نسي زلله استعظم زلل غيره ومن اعجب
برأيه ضل، ومن استغنى بعقله زل، ومن

تكبر على الناس ذل، ومن سفه على الناس
شتم، ومن خالط الأندال حقر ومن حمل ما
لا يطيق عجز. ايها الناس انه لا مال [هو]
أعود من العقل ولا فقر [هو] أشدّ من الجهل
ولا واعظ [هو] أبلغ من النصيح، ولا عقل
كالتدبير، ولا عبادة كالتفكر ولا مظاهره اوثق
من المشاورة. ولا وحشة اشد من العجب،
ولا ورع كالكفّ عن المحارم، ولا حلم
كالصبر والصمت. ايها الناس في الانسان
عشر خصال يظهرها لسانه: شاهد يخبر عن
الضمير، حاكم يفصل بين الخطاب، وناطق
يرد به الجواب، وشافع يدرك به الحاجة،
وواصف يعرف به الاشياء، وأمير يأمر
بالحسن، وواعظ ينهي عن القبيح، ومعرّ
تسكّن به الاحزان، وحاضر تجلي به
الضعائن ومونق تلتذ به الاسماع ايها
الناس انه لاخير في الصمت عن الحكم كما
انه لاخير في القول بالجهل. واعلموا ايها
الناس انه من لم يملك لسانه يندم، ومن
لا يعلم يجهل، ومن لا يتحلم لا يحلم ومن
لا يرتدع لا يعقل، ومن لا يعقل يهن ومن يهن

(١) التَّقَحُّم: الدخول في الامر من غير روية (المرآت).

لا يوقر، ومن لا يوقر يتوبخ، ومن يكتسب
مالاً من غير حقه يصرفه في غير أجره ومن
لا يدع وهو محمود يدع وهو مذموم، ومن
لم يعط قاعداً منع قائماً ومن يطلب العزّ يغير
حقّ يذلّ ومن يغلب بالجور يغلب، ومن
عاند الحقّ لزمه الوهن، ومن تفقّه وقرّ، ومن
تكبر حقّ، ومن لا يحسن لا يحمد. أيها
الناس ان المنية قبل الدنية والتجلد قبل
التبلد، والحساب قبل العقاب والقبر خير من
الفقر وغضّ البصر خير، من كثير من النظر
والدهر يوم لك ويوم عليك فاذا كان لك
فلاتبطرو اذا كان عليك فاصبر فبكليهما
تمتحن - وفي نسخة وكلاهما سيختبر.

أيها الناس اعجب ما في الانسان قلبه
وله موادّ من الحكمة واضداد من خلافها
فان سنع له الرجاء اذله الطمع، وان هاج به
الطمع أهلكه الحرص وان ملكه اليأس قتله
الأسف وان عرض له الغضب اشتدّ به
الغيظ، وان اسعد بالرضى نسي التحفظ وان
ناله الخوف شغله الحذر وان تسمع له الأمن

استلبته الغرّة - وفي نسخة: أخذته العزّة، -
وان جدّدت له نعمة أخذته العزّة وان أفاده
مالاً اطغاه الغنى، وان عضته فاقة شغله
البلاء وفي نسخة جهده البكاء - وان أصابته
مصيبة فضحه الجزع، وان اجهدته الجوع
قعد به الضعف، وان افراط في الشبع كظته
البطنة فكل تقصير به مضر وكل افراط له
مفسد، أيها الناس انه من فل^(١) ذلّ ومن جاد
ساد ومن كثر ماله رأس، ومن كثر حلمه نبل،
ومن افكر في ذات الله تزندق، ومن أكثر في
شيء عرف به، ومن كثر مزاحه استخف به
ومن كثر ضحكته ذهبته هيئته، فسد حسب
من ليس له ادب، ان افضل الفعال صيانة
العرض بالمال، ليس من جالس الجاهل
بذئ معقول، من جالس الجاهل فليستعد
لقليل وقال، لن ينجو من الموت غني بماله
ولا فقير لاقلاله.

أيها الناس لو ان الموت يشتري لاشرته
من اهل الدنيا الكريم الابلج^(٢) والليث
الملهوج^(٣) أيها الناس ان للقلوب شواهد

(١) فل: المنهزمون وقيل ارادت بالفلّ الخصومة (لسان العرب).

(٢) ابلج الوجه اي مشرقه (المجمع).

(٣) الملهج: بالفتح الحرص الشديد (المجمع).

تجري الانفس عن مدرجة اهل التفريط،
 وفطنة الفهم للمواعظ ما يدعو النفس الى
 الحذر من الخطر، وللقلوب خواطر للهوى
 والعقول تزجر وتنهي وفي التجارب علم
 مستانف والاعتبار يقود الى الرشاد، وكفاك
 ادبا لنفسك ما تكره لغيرك وعليك لاختيك
 المؤمن مثل الذي لك عليه، لقد خاطر من
 استغنى برأيه والتدبر قبل العمل فانه يومنا
 من الندم، ومن استقبل وجوه الآراء عرف
 مواقع الخطا ومن امسك عن الفضول
 عدلت رأيه العقول ومن حصن شهوته فقد
 صان قدره ومن امسك لسانه امنه قومه
 ونال حاجته وفي تقلب الاحوال علم جواهر
 الرجال والايمان توضح لك السرائر الكامنة،
 وليس في البرق الخاطف مستمتع لمن
 يخوض في الظلمة، ومن عرف بالحكمة
 لحظته العيون بالوقار والهيبة، واشرف
 الغنى ترك المني والصبر جنة من الفاقة،
 والحرص علامة الفقر والبخل جلاب
 المسكنة، والمودة قرابة مستفادة، ووصول
 معدم خير من جاف مكث، والموعظة كهف
 لمن وعاه، ومن أطلق طرفه كثر أسفه، وقد
 أوجب الدهر شكره على من نال سؤله، وقل

ما ينصفك اللسان في نشر قبيح أو احسان
 ومن ضاق خلقه مله اهله، ومن نال استطال
 وقل ما تصدقك الأمنية، والتواضع يكسوك
 المهابة، وفي سعة الأخلاق كنوز الارزاق،
 كم من عاكف على ذنبه في آخر ايام عمره
 ومن كساه الحياء ثوبه خفي على الناس
 عيبه، وانح القصد من القول فان من تحري
 القصد خفت عليه المؤمن، وفي خلاف النفس
 رشك، من عرف الايام لم يغفل عن
 الاستعداد، ألا وان مع كل جرعة شرقاً وان
 في كل اكلة غصصا، لاتنال نعمة الا بزوال
 أخرى ولكل ذي رمق قوت ولكل حبة آكل
 وأنت قوت الموت.

اعلموا أيها الناس انه من مشى على
 وجه الأرض فانه يصير الى بطنها، والليل
 والنهار يتنازعان - وفي نسخة أخرى
 يتسارعان - في هدم الأعمار.

يا أيها الناس كفر النعمة لؤم، وصحبة
 الجاهل شؤم، ان من الكرم لين الكلام،
 ومن العبادة اظهار اللسان وافشاء السلام،
 اياك والخديعة فانها من خلق اللئيم، ليس
 كل طالب يصيب ولاكل غائب يؤوب،
 لاترغب فيمن زهد فيك، رب بعيد هو أقرب

من قريب سل عن الرفيق قبل الطريق وعن
الجار قبل الدار، ألا ومن أسرع في السير
أدركه المقيّل، استر عورة أخيك كما تعلمها
فيك، اغتفر زلة صديقك ليوم يركب عدوك،
من غضب على من لا يقدر على ضرّه طال
حزنه وعذب نفسه، مَنْ خاف ربّه كفّ ظلمه
وفي نسخة من خاف ربّه كفّ عذابه ومن لم
يزغ في كلامه أظهر فخره، ومن لم يعرف
الخير من الشر فهو بمنزلة البهيمة، إنّ من
الفساد اضاءة الزاد، ما أسغر المصيبة مع
عظم الفاقة غداً، هيهات هيهات وما تناكرتم
إلا لما فيكم من المعاصي والذنوب فما
أقرب الراحة من التعب والبؤس من النعيم،
وما شرّ بشرّ بعده الجنّة وما خير بخير بعده
النار وكلّ نعيم دون الجنّة محقور وكلّ بلاء
دون النار عافية، وعند تصحيح الضمائر
تبدوا الكبائر، تصفية العمل اشدّ من العمل
وتخليص النية من الفساد اشدّ على العاملين
من طول الجهاد، هيهات لو لا التقى لكنت
أدهي العرب.

أيها الناس إنّ الله تعالى وعد نبيّه
محمداً ﷺ الوسيلة ووعد الحقّ ولن
يخلف الله وعده ألا وإنّ الوسيلة على درج

الجنّة وذروة ذوائب الزلفة ونهاية غاية
الأمنيّة. لها ألف مرقة ما بين المرقاة الى
المرقة خضر الفرس الجواد مائة عام وهو ما
بين مرقة درة الى مرقة جوهرة الى مرقة
زبرجدة الى مرقة لؤلؤة الى مرقة يا قوته،
الى مرقة زمردة الى مرقة مرجانة الى
مرقة كافور الى مرقة عنبر، الى مرقة
يلنجوج (أي عود البخور)، الى مرقة
ذهب، الى مرقة غمام، الى مرقة هواء الى
مرقة نور، قد أنافت على كلّ الجنان
ورسول الله ﷺ يؤمّ قاعد عليها، مرتد
بريظتين ربطة من رحمة الله وربطة من نور
الله عليه تاج النبوة واكليل الرّسالة قد أشرق
بنوره الموقف وأنا يومئذ على الدرجة
الرفيعة وهي دون درجته وعليّ ريطتان
ربطة من أرجو ان النور وربطة من كافور
والرسل والأنبياء قد وقفوا على المراقي،
وأعلام الأزمّة وحجج الدهور عن أيماننا
وقد تجلّلهم حلل النور والكرامة لايرانا ملك
مقرّب ولانبيّ مرسل إلا بهت بأنوارنا
وعجب من ضيائنا وجلالتنا وعن يمين
الوسيلة عن يمين الرسول ﷺ غمامة بسطة
البصر يأتي منها النداء يا أهل الموقف

طوبى لمن احب الوصي وآمن بالنبي الأمي
العربي ومن كفر بالنار موعده، وعن يسار
الوسيلة عن يسار الرسول ﷺ ظلّة يأتي
منها النداء: يا أهل الموقف طوبى لمن أحب
الوصي وآمن بالنبي الأمي والذي له الملك
الاعلى لافاز أحد ولانال الروح والجنة الآ
من لقي خالقه بالاخلاص لهما والاقتداء
بنجومهما فأيقنوا يا أهل ولاية الله بسياض
وجوهكم وشرف مقعدكم وكرم مآبكم
وبفوزكم اليوم على سرر متقابلين ويا أهل
الإنحراف والصدود عن الله عزّ ذكره
ورسوله وصراطه وأعلام الأزمنة أيقنوا
بسواد وجوهكم وغضب ربكم جزاء بما كنتم
تعملون وما من رسول سلف ولانبيّ مضى
الآ وقد كان مخبرا أمته بالمرسل الوارد من
بعده ومبشراً برسول الله ﷺ وموصيا قومه
باتباعه ومحليه عند قومه ليعرفوه بصفته
وليتبعوه على شريعته ولئلا يضلّوا فيه من
بعده فيكون من هلك [أ] وضلّ بعد وقوع
الاعذار والإنذار عن بيّنة وتعيين حجّة،
فكانت الأمم في رجاء من الرسل وورود من
الأنبياء ولئن أصيبت بفقد نبيّ بعد نبيّ على
عظم مصائبهم وفجائعها بهم فقد كانت على

سعة من الأمل ولا مصيبة عظمت ولا رزية
جلّت كالامصيبة برسول الله ﷺ لأن الله ختم
به الانذار والاعذار وقطع به الاحتجاج
والعذر بينه وبين خلقه وجعله بابا الذي بينه
وبين عباده ومهيمنه الذي لا يقبل الآ به
ولا قربة اليه الآ بطاعته، وقال: في محكم
كتابه «من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن
تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا» فقرن
طاعته بطاعته ومعصيته بمعصيته فكان ذلك
دليلا على ما فوّض اليه وشاهداً له على من
اتبعه وعصاه وبيّن ذلك في غير موضع من
الكتاب العظيم فقال تبارك وتعالى في
التحريض على اتّباعه والترغيب في
تصديقه والقبول لدعوته «قل ان كنتم
تحبون الله فاتّبعوني يحببكم الله ويغفر لكم
ذنوبكم» فاتّباعه ﷺ محبة الله ورضاه
غفران الذنوب وكمال الفوز ووجوب الجنة
وفي التولى عنه والاعراض محادة الله
وغضبه وسخطه والبعد منه مسكن النار
وذلك قوله: «ومن يكفر به من الأحزاب
فالنار موعده» يعني الجحود به، والعصيان
له فان الله تبارك اسمه امتحن بي عباده وقتل
بيدي اخذاده وأفنى بسيفي جحّاده وجعلني

زلفة للمؤمنين وحياض موت على الجبارين
وسيفه على المجرمين وشدّ بي أزر رسوله
وأكرمني بنصره، وشرفني بعلمه وحباني
بأحكامه واختصني بوصيته واصطفاني
بخلافته في أمته فقال ﷺ وقد حشده
المهاجرون والانصار وانغصت بهم
المحافل:

أيها الناس ان عليا مني كهارون من
موسى ألا أنه لانيّ بعدي، فعقل المؤمنون
عن الله نطق الرسول اذ عرفوني أني لست
بأخيه لأبيه وأمه كما كان هارون أخا موسى
لأبيه وأمه ولا كنت نبيا فأقتضى نبوة ولكن
كان ذلك منه استخلافا لي كما استخلف
موسى هارون ﷺ حيث يقول: «اخلفني في
قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين»
وقوله ﷺ حين تكلمت طائفة فقالت: نحن
موالي رسول الله ﷺ فخرج رسول الله ﷺ
إلى حجة الوداع ثم صار إلى غدير خم فأمر
فأصلح له شبه المنبر ثم علاه وأخذ بعضدى
حتى رأى بياض ابطنه رافعا صوته قائلا في
محفله «من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم

وآل من والاه وعاد من عاداه» فكانت على
ولايتي ولاية الله وعلى عداوتي عداوة الله
وانزل الله عزوجل في ذلك اليوم «اليوم
اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الاسلام دينا» فكانت ولايتي
كمال الدين ورضا الرب جلّ ذكره وانزل الله
تبارك وتعالى اختصاصا لي وتكرما نحليّه
واعظاما وتفضيلا من رسول الله ﷺ منحنيّه
وهو قوله تعالى «ثم ردّوا إلى الله موليتهم
الحقّ الا له الحكم وهو اسرع الحاسبين»
في مناقب لو ذكرتها لعظم بها الارتفاع فطال
لها الاستماع ولئن تقمّصها دوني الاشقيان
ونازعاني فيما ليس لهما بحقّ وركباها
ضلالة واعتقداها جهالة فلبئس ما عليه وردا
ولبئس ما لانفسهما مهذا يتلاعنان في
دورهما ويتبرأ كلّ واحد منهما من صاحبه
يقول لقرينه اذا التقيا: يا ليت بيني وبينك
بعد المشرقين فبئس القرين، فيجيبه الاشقى
على رثوة^(١) يا ليتني لم أتخذك خليلا، لقد
أضللتنني عن الذكر بعد اذ جاءني وكان
الشيطان للانسان خذولا: فانا الذكر الذي

(١) على رثوة: أي على ضعفه (المجمع).

لهم صدّقه ، فتبوّؤوا العز بعد الذّلة والكثرة
بعد القلة وهابتهم القلوب والابصار واذعنت
لهم الجبابة وطوائفها وصاروا أهل نعمة
مذكورة وكرامة ميسورة وأمن بعد خوف
وجمع بعد كوف^(٢) وأضاءت بنا مفاخر معد
بن عدنان وأولجناهم باب الهدى وأدخلناهم
دار السلام وأشملناهم ثوب الايمان وقلجوا
بنا في العالمين وأبدت لهم أيّام الرّسول آثار
الصالحين من حام مجاهد ومصلّ قانت ،
ومعتكف زاهد يظهرون الأمانة ويأتون
المثابة حتى اذا دعا الله عزوجلّ بنبيه ﷺ
ورفعه اليه لم يك ذلك بعده الا كلمحة من
خفقة أو وميض من برقة الى أن رجعوا على
الاعقاب ، وانتكصوا على الأدبار وطلبوا
بالأوتار وأظهروا الكتائب وردموا الباب
وقلّوا الديار وغيّروا آثار رسول الله ﷺ
ورغبوا عن احكامه وبعّدوا من أنواره
واستبدلوا بمستخلفه بديلا اتخذه وكانوا
ظالمين وزعموا أنّ من اختاروا عن

عنه ضلّ والسبيل الذي عنه مال والايمان
الذي به كفر ، والقرآن الذي أيّاه هجرو الدّين
الذي به كذب والصراط الذي عنه نكب ،
ولئن رتعا في الحطام المنصرم والغرور
المنقطع وكانا منه على شفا حفرة من النّار
لهما على شرورود ، في أخيب وفود ، والعن
مورود ، يتصارخان باللّعة ويتنازعان
بالحسرة مالهما من راحة ولا عن عذابهما
من مندوحة ان القوم لم يزالوا عبّاد أصنام
وسدنة أوثان يقيمون لها المناسك وينصبون
لها العتائر^(١) ويتخذون لها القربان ويجعلون
لها البحيرة والوصيلة والسائبة والحام
ويستقسمون بالازلام عامهين عن الله عز
ذكره ، حائرين عن الرشاد ، مهطعين الى
البعاد وقد استحوذ عليهم الشيطان ،
وغمرتهم سوداء الجاهلية ورضعوها جهالة
وانفطموها ضلالة فاخرجنا الله اليهم رحمة
وأطلعنا عليهم رافة وأسفر بنا عن الحجب
نورا لمن اقتبسه وفضلا لمن اتّبعه وتأيدا

(١) العتائر : جمع عتيرة ككريمة وكرايم وهي التي كانت تعترها الجاهلية وهي الذبيحة التي كانت تذبح للأصنام فيصب
دمها على رأسها كان الرجل اذا نذر النذر وبلغ شاهه كذا فعليه ان يذبح من كل عشرة منها في رجب كذا وكذا ويسمونها
العتائر (المجمع).

(٢) بعد كوف أي تفرّق (المرآت).

آل أبي قحافة أولى بمقام رسول الله ﷺ ممن اختار رسول الله ﷺ لمقامه وإن مهاجر آل أبي قحافة خير من المهاجري الانصاري الرباني ناموس هاشم بن عبد مناف ألا وإن أول شهادة زور وقعت في الاسلام شهادتهم أن صاحبهم مستخلف رسول الله ﷺ فلما كان من أمر سعد بن عباد ما كان رجعوا عن ذلك وقالوا: إن رسول الله ﷺ مضى ولم يستخلف فكان رسول الله ﷺ الطيب المبارك أول مشهود عليه بالزور في الاسلام وعن قليل يجدون غيب ما أسسه الأولون ولئن كانوا في مندوحة من المهمل وشفاء من الأجل وسعة من المنقلب واستدراج من الغرور وسكون من الحال وادراك من الأمل فقد أمهل الله عز وجل شذاد بن عاد وثمود بن عبود وبلعم بن باعور وأسبع عليهم نعمة ظاهرة وباطنة وامدهم بالاموال والأعمار واتتهم الارض ببركاتهما ليدكروا آلاء الله وليعرفوا الاهابه له والانابة اليه ولينتهوا عن الاستكبار فلما بلغوا المدة واستتموا الاكلة أخذهم الله عز وجل واصطلمهم منهم من حصب ومنهم من اخذته الصيحة ومنهم من احرقته الظلمة

ومنهم من اودتمه الرجفة ومنهم من أردته الخسفة « وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون » الا وإن لكل أجل كتاباً فاذا بلغ الكتاب أجله لو كشف لك عما هوى اليه الظالمون وآل إليه الأخسرون لهربت الى الله عز وجل مما هم عليه مقيمون، واليه صائرون، ألا وإني فيكم ايها الناس كهارون في آل فرعون وكباب حطة في بني اسرائيل وكسفينة نوح في قوم نوح، اني النبا العظيم والصديق الاكبر وعن قليل ستعلمون ما توعدون وهل هي الا كلعقة الاكل ومذقة الشارب وخفقة الوسنان، ثم تلزمهم المعرات خزيا في الدنيا ويوم القيامة ثم تردون الى أشد العذاب وما الله بغافل عما يعملون فما جزاء من تنكب محبته؟ وأنكر حجته، وخالف هداه وحاد عن نوره واقتحم في ظلمة واستبدل بالماء السراب وبالنعيم العذاب وبالفوز الشقاء وبالسراء الضراء وبالسعة الضنك إلا جزاء اقترافه وسوء خلافه فليوقنوا بالوعد على حقيقته وليستيقنوا بما يوعدون « يوم يأتي الصيحة بالحق ذلك يوم الخروج أنا نحن نحيي ونميت والينا المصير يوم تشقق الأرض

انظر الفدك

(قام رجل يقال له همّام - انظر المؤمن

(كان أبوذر رضي الله عنه يقول في خطبته -)

انظر الدنيا

(كان أمير المؤمنين عليه السلام اذا اراد ان يزوج

قال الحمد لله - انظر التزويج

(كان أمير المؤمنين عليه السلام كثيراً ما يقول

في خطبته - انظر الايمان

(كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول في خطبته

لا ترتابوا - انظر الشكوك

(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في آخر

خطبته طوبى - انظر الانصاف

(كان الرضا عليه السلام يخطب في النكاح -)

انظر التزويج

(لابأس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام

من الخطبة - انظر الجمعة

(لا تكون الخطبة والجمعة -)

انظر الجمعة

(لا كلام والامام يخطب - انظر الجمعة

(لماذا بعث - الى أن قال ء كان الغالب

على اهل عصره الخطب -)

انظر العقل والجهل

(لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزوج

عنهم سراعاً الى آخر السورة»

روضة الكافي ج ٨ ص ١٨ ح ٤.

(سمعت أبا الحسن عليه السلام يخطب بهذه

الخطبة الحمد لله العالم بما هو كائن -)

انظر التزويج

(عن لم يدرك الخطبة - انظر الجمعة

(عن التزويج بغير خطبة - انظر التزويج

(عن خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل الصلاة -)

انظر الجمعة

(عن صلاة العيدين - الى أن قال - انما

احدث الخطبة - انظر الاعياد

(في خطبة له خاصة - انظر الحجة

في خطبة يذكرها فيها حال الائمة -)

انظر الحجة

(في خطبة يوم الجمعة - انظر الجمعة

(قال أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم وهو

يخطب - انظر المكر

(قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة أعوذ

بالله - انظر الرّحم

(قال سفيان - الى أن قال - حدثنا

بحديث خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الخيف -)

انظر الحجة

(قالت فاطمة عليها السلام في خطبتها -)

أن تبلغ تسع سنين فرّق بينهما ولم تحلّ له
أبدأ ﴿٦﴾
الكافي ج ٥ ص ٤٢٩ ك ١٨ ب ٨٢ ح ١٢.
التهذيب ج ٧ ص ٣١١ ب ٢٦ ح ٥٠.
الاستبصار ج ٤ ص ٢٩٥ ب ١٧٧ ح ٣.
﴿٦﴾ «الأن تقولوا قولاً معروفاً»
التعريض بالخطبة - ﴿٦﴾
الكافي ج ٥ ص ٤٣٤ ك ١٨ ب ٨٥ ذيل ح ١.
﴿٦﴾ «الأن تقولوا قولاً معروفاً» قال هو
طلب الحلال - ﴿٦﴾
الكافي ج ٥ ص ٤٣٤ ك ١٨ ب ٨٥ ذيل ح ٢.
﴿٦﴾ «الأن تقولوا قولاً معروفاً» قال:
يلقاها فيقول: اني فيك لراغب واني للنساء
لمكرم فلا تسبقني بنفسك والسر لا يخلو
معها حيث وعدا ﴿٦﴾
الكافي ج ٥ ص ٤٣٥ ك ١٨ ب ٨٥ ح ٤.
﴿٦﴾ «الأن تقولوا قولاً معروفاً» والقول
المعروف: التعريض بالخطبة على وجهها
وحلّها - ﴿٧﴾
الكافي ج ٥ ص ٤٣٥ ك ١٨ ب ٨٥ ذيل ح ٣.

خديجة -) انظر التزويج
(وخطب أبو طالب -) انظر التزويج
(وخطب امير المؤمنين عليه السلام في الجمعة -)
انظر الجمعة
(وخطب امير المؤمنين عليه السلام في عيد
الأضحى -) انظر الاضحى
(وخطب امير المؤمنين عليه السلام في
الاستسقاء -) انظر الاستسقاء
(وخطب امير المؤمنين عليه السلام الناس فقال
ان الله حدّ حدودا -) انظر الحدود
(وخطب امير المؤمنين عليه السلام يوم الفطر -)
انظر الفطر
(ولما تزوّج أبو جعفر محمد بن علي
الرضا عليه السلام ابنة المأمون خطب -)
انظر التزويج
(ينبغي للامام الذي يخطب -)
انظر الجمعة
﴿الخطبة﴾
انظر الخطب
﴿الخطبة﴾ (١)
﴿٦﴾ اذا خطب الرجل المرأة فدخل بها قبل

(١) الخطبة: طلب المرأة للزواج (المنجد). وتقدّم في الأكفاء والتزويج ويأتي في المهر والنكاح ما يناسب المقام.

يأتي تحت عنوان (كنت عند أبي جعفر عليه السلام إذا النخ) (خطب رجل الى قوم فقالوا ما تجارئك -) انظر التزويج

﴿خطب النبي صلى الله عليه وآله ام هاني بنت أبي طالب فقالت: يا رسول الله اني مصابة في حجرى أيتام ولا يصلح لك الا امرأة فارغة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما ركب الابل مثل نساء قريش احناه على ولد ولا أرعى على زوج في ذات يديه﴾ (٥) او (٦)

الكافي ج ٥ ص ٣٢٧ ك ١٨ ب ٦ ح ٣.

﴿رجل خطب الى رجل فطالت به الايام والشهور والسنون فذهب عليه ان يكون قال له أفعل أو قد فعل فأجاب فيه لا يجب عليه الا ما عقد عليه قلبه وثبتت عليه عزيمته﴾ (غ)

الكافي ج ٥ ص ٥٦٢ ك ١٨ ب ١٩٠ ح ٢٥.

(عن التزويج بغير خطبة -) انظر التزويج

(عن الثيب تخطب الى نفسها -)

انظر الثيب

(عن رجل خطب الى رجل ابنة له -)

انظر المهر

التهذيب ج ٧ ص ٤٧١ ب ٤١ ذيل ح ٩٤.

﴿ان رجلا خطب الى عم له ابنته فأمر بعض اخوانه ان يزوجه ابنته التي خطبها وان الرجل اخطأ باسم الجارية فسمّاها بغير اسمها وكان اسمها فاطمة فسمّاها بغير اسمها وليس للرجل ابنة باسم التي ذكرها الزوج فوقع عليه السلام لابأس به﴾ (غ)

الكافي ج ٥ ص ٥٦٢ ك ١٨ ب ١٩٠ ح ٢٤.

الفقيه ج ٣ ص ٢٦٨ ب ١٢٤ ح ٥٥.

﴿ان لي قرابة قد خطب اليّ وفي خلقه شيء^(١) فقال: لاتزوجه ان كان سييء الخلق﴾ (٨)

الكافي ج ٥ ص ٥٦٣ ك ١٨ ب ١٩٠ ح ٣٠.

الفقيه ج ٣ ص ٢٥٩ ب ١٢٤ ح ١٣.

(ان النجاشي لما خطب لرسول الله صلى الله عليه وآله -)

انظر التزويج

﴿اني اريد ان اخطب الحور العين الى الله عزوجل في هذه الليلة﴾ (٤)

الكافي ج ٦ ص ٥١٦ ك ٢٦ ب ٥٣ ذيل ح ٣.

الكافي ج ٦ ص ٥١٧ ك ٢٦ ب ٥٣ ذيل ح ٥.

(اني خطبت الى مولاك -)

(١) في الفقيه (قد خطب اليّ ابنتي وفي خلقه سوء النخ).

(عن رجل خطب الى رجل بنتا له -)

انظر المهر

(عن رجل قال لاخر اخطب لي فلانة -)

انظر الوكالة

(عن الرجل يخطب الى الرجل ابنته -)

انظر المهر

(عن المرأة الثيب تخطب -) انظر الثيب

(في رجل ارسل يخطب عليه امرأة -)

انظر المهر

(في رجل قال لاخر اخطب -)

انظر الوكالة

كان علي بن الحسين عليه السلام : اذا أتاه

ختنه على ابنته أو على أخته بسط له ردائه ،

ثم أجلسه ثم يقول : مرحبا بمن كفى المؤونة

وستر العورة ﴿ ٦ ﴾

الكافي ج ٥ ص ٣٣٨ ك ١٨ ب ١٩ ح ٨

(كتبت الى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن

النكاح -) انظر الاكفاء

(كتبت الى أبي جعفر عليه السلام في رجل خطب -)

انظر الاكفاء

كنت عند أبي جعفر عليه السلام اذا استأذن

عليه رجل فأذن له فدخل عليه فسلم فرحبَ

به أبو جعفر عليه السلام وأدناه وسأله فقال الرجل :

جعلت فداك اني خطبت الى مولاك فلان بن

ابي رافع ابنته فلانة فردتني ورغب عني

وازدراني لدمامتي وحاجتي وغربتي وقد

دخلني من ذلك غضاضة هجمة غضي لها

قلبي تمنيت عندها الموت فقال أبو جعفر عليه السلام

اذهب فأنت رسولي اليه وقل له : يقول لك

محمد بن علي بن الحسين ابن علي ابن

ابي طالب عليه السلام زوج منجح بن رباح مولاي

ابنتك فلانة ولا تردّه ، قال أبو حمزة : فوثب

الرجل فرحا مسرعا برسالة أبي جعفر عليه السلام

فلما ان توارى الرجل قال أبو جعفر عليه السلام ان

رجلا كان من اهل اليمامة يقال له جويراتي

رسول الله عليه السلام منتجعا للاسلام فأسلم

وحسن اسلامه وكان رجلا قصيرا دميما

محتاجا عاريا وكان من قباح السودان فضمه

رسول الله عليه السلام لحال غربته وعراه وكان

يجري عليه طعامه صاعا من تمر بالصاع

الاول وكساه شملتين وأمره أن يلزم المسجد

ويرقد فيه بالليل فمكث بذلك ما شاء الله

حتى كثر الغرباء ممن يدخل في الاسلام من

أهل الحاجة بالمدينة وضاق بهم المسجد

فأوحى الله عز وجل الى نبيه عليه السلام أن طهر

مسجدك واخرج من المسجد من يرقد فيه

بالليل ومر بسد ابواب من كان له في مسجدك باب الا باب علي عليه السلام ومسكن فاطمة عليها السلام ولا يمرن فيه جنب ولا يرقد فيه غريب قال: فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد ابوابهم الا باب علي عليه السلام وأقر مسكن فاطمة عليها السلام على حاله قال: ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يتخذ للمسلمين سقيفة فعملت لهم وهي الصفة ثم أمر الغرباء والمساكين أن يظلوا فيها نهارهم وليلهم، فنزلوها واجتمعوا فيها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاهد بهم بالبر والتمر والشعير والزبيب اذا كان عنده وكان المسلمون يتعاهدونهم ويرقون عليهم لركة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرفون صدقاتهم اليهم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر الى جوير ذات يوم برحمة منه له ورقة عليه فقال له يا جوير لو تزوجت امرأة فعففت بها فرجك وأعانتك على دنياك وآخرتك، فقال له جوير: يا رسول الله بابي انت وأمي من يرغب في فوالله ما من حسب ولا نسب ولا مال ولا جمال فأية امرأة ترغب في؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جوير ان الله قد وضع بالاسلام من كان في الجاهلية شريفا وشرف بالاسلام من كان في الجاهلية وضيعا واعز

بالاسلام من كان في الجاهلية ذليلا وأذهب بالاسلام ما كان من نخوة الجاهلية وتفخرها بعشائرها وباسق أنسابها فالناس اليوم كلهم أبيضهم وأسودهم وقرشيهم وعرييهم وعجميهم من آدم وان آدم خلقه الله من طين وان احب الناس الى الله عزوجل يوم القيامة أطوعهم له وأتقاهم وما اعلم يا جوير لأحد من المسلمين عليك اليوم فضلا الا لمن كان أتقى الله منك وأطوع، ثم قال له: انطلق يا جوير الى زياد بن ليبد فانه من اشرف بني بياضة حسبا فيهم فقل له اني رسول رسول الله اليك وهو يقول: زوج جوير! ابنتك الذلفاء قال: فانطلق جوير برسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى زياد بن ليبد وهو في منزله وجماعة من قومه عنده فاستأذن فأعلم فأذن له فدخل وسلم عليه ثم قال: يا زياد بن ليبد اني رسول رسول الله اليك في حاجة لي فأبوح بها أم أسرها اليك؟ فقال له زياد بل بح بها فان ذلك شرف لي وفخر فقال له جوير: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك: زوج جوير! ابنتك الذلفاء، فقال له زياد: أرسول الله ارسلك اليّ بهذا؟ فقال له نعم ما كنت لاكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له زياد: انا

لانتزوح فتياتنا إلا أكفأنا من الانصار
فانصرف يا جويبر حتى ألقى رسول الله ﷺ
فأخبره بعذري فانصرف جويبر وهو يقول:
والله ما بهذا نزل القرآن ولا بهذا ظهرت نبوة
محمد ﷺ فسمعت مقالته الذلفاء بنت زياد
وهي في خدرها فأرسلت الى أبيها ادخل الي
فدخل اليها فقالت له: ما هذا الكلام الذي
سمعتك منك تحاور به جويبر؟ فقال لها: ذكر
لي ان رسول الله ﷺ أرسله وقال يقول لك
رسول الله ﷺ زوج جويبرا ابنتك الذلفاء،
فقالت له: والله ما كان جويبر ليكذب على
رسول الله ﷺ: بحضرته فابعث الآن رسولا
يرد عليك جويبرا، فبعث زياد رسولا فلحق
جويبرا فقال له زياد: يا جويبر مرحبا بك
اظمئن حتى أعود اليك ثم انطلق زياد الى
رسول الله ﷺ فقال له: بابي أنت وأمي ان
جويبرا أتاني برسالتك وقال: ان رسول
الله ﷺ يقول لك: زوج جويبرا ابنتك الذلفاء
فلم أئن له بالقول ورأيت لقاءك ونحن
لانتزوج إلا أكفأنا من الانصار فقال له رسول
الله ﷺ يا زياد جويبر مؤمن والمؤمن كفو
للمؤمنة والمسلم كفو للمسلمة فزوجه يا
زياد ولا ترغب عنه، قال: فرجع زياد الى

منزله ودخل على ابنته فقال لها ما سمعه من
رسول الله ﷺ فقالت له: انك ان عصيت
رسول الله ﷺ كفرت فزوج جويبرا فخرج
زياد فأخذ بيد جويبر ثم اخرجته الى قومه
فزوجوه على سنة الله وسنة رسوله ﷺ
وضمن صداقه قال: فجهرزها زياد وهيئوها
ثم ارسلوا الى جويبر فقالوا له: الك منزل
فنسوقها اليك، فقال: والله مالي من منزل،
قال: فهيئوها وهيئوا لها منزلا وهيئوا فيه
فراشا ومتاعا وكسوا جويبرا ثوبين وادخلت
الذلفاء في بيتها وادخل جويبر عليها معتما
فلما رآها نظر الى بيت ومتاع وريح طيبة قام
الى زاوية البيت فلم يزل تاليا للقرآن راکعا
وساجدا حتى طلع الفجر فلما سمع النداء
خرج وخرجت زوجته الى الصلاة فتوضأت
وصلت الصبح فسئلت هل مسك؟ فقالت:
ما زال تاليا للقرآن وراکعا وساجدا حتى
سمع النداء فخرج فلما كانت الليلة الثانية
فعل مثل ذلك وأخفوا ذلك من زياد فلما كان
اليوم الثالث فعل مثل ذلك فاخبر بذلك أبوها
فانطلق الى رسول الله ﷺ فقال له: بأبي
أنت وأمي يا رسول الله أمرتني بتزويج
جويبر ولا والله ما كان من مناكحنا ولكن

طاعتك اوجبت عليّ تزويجه فقال له النبي ﷺ فما الذي انكرتم منه؟ قال: انا هيئنا له بيتا ومتاعا وادخلت ابنتي البيت وادخل معها معتمما فما كلمها ولا نظر اليها ولادنا منها بل قام الى زاوية البيت فلم يزل تاليا للقرآن راكعا وساجدا حتى سمع النداء فخرج ثم فعل مثل ذلك في الليلة الثانية ومثل ذلك في الثالثة ولم يذن منها ولم يكلمها الى ان جئتكم وما نراه يريد النساء فانظر في امرنا فانصرف زياد وبعث رسول الله ﷺ الى جوير فقال له: أما تقرب النساء؟ فقال له: جوير أو ما انا بفحل بلى يا رسول الله انني لشبق نهم الى النساء فقال له رسول الله ﷺ قد خبرت بخلاف ما وصفت به نفسك قد ذكر لي انهم هيئوا لك بيتا وفراشا ومتاعا وادخلت عليك فتاة حسناء عطرة وأتيت معتمما فلم تنظر اليها ولم تكلمها ولم تدن منها فما دهاك اذن؟ فقال له جوير: يا رسول الله دخلت بيتا واسعا ورأيت فراشا ومتاعا وفتاة حسناء عطرة وذكرت حالي التي كنت عليها وغربتني وحاجتي ووضيعتي وكسوتي مع الغرباء والمساكين فأحببت اذا ولاني الله ذلك ان أشكره على ما

أعطاني وأتقرب اليه بحقيقة الشكر فنهضت الى جانب البيت فلم ازل في صلاتي تاليا للقرآن راكعا وساجدا أشكر الله حتى سمعت النداء فخرجت فلما أصبحت رأيت أن أصوم ذلك اليوم ففعلت ذلك ثلاثة ايام ولياليها ورايت ذلك في جنب ما اعطاني الله يسيرا ولكنني سارضيها وارضيهم الليلة ان شاء الله فارسل رسول الله ﷺ الى زياد فأتاه فأعلمه ما قال جوير فطابت أنفسهم قال: ووفي لها جوير بما قال: ثم ان رسول الله ﷺ خرج في غزوة له ومعه جوير فاستشهد رحمه الله تعالى فما كان في الأنصار أيم أنفق منها بعد جوير

الكافي ج ٥ ص ٣٣٩ ك ١٨ ب ٢١ ح ١.

(لما خطب اليه قال له امير المؤمنين عليه السلام -)

انظر ام كلثوم

ما تقول في رجل ادعى انه خطب امرأة

الى نفسها وهي مازحة فسئلت المرأة عن ذلك

فقلت: نعم فقال: ليس بشيء، قلت: فيحل

للرجل ان يتزوجها؟ قال: نعم (٨)

الكافي ج ٥ ص ٥٦٣ ك ١٨ ب ١٩٠ ح ٢٨.

الفقيه ج ٣ ص ٢٧١ ب ١٢٤ ح ٧٢.

(المرأة التي تخطب) انظر الثيب

(وإيما مؤمن خطب الى اخيه -)

انظر المهر

﴿ ولكن لاتواعدوهن سراً ﴾

قال: يقول الرجل ، اواعدك بيت آل فلان^(١) يعرض لها بالرفث ويرفث^(٢) ، يقول

الله عزوجل « إلا ان تقولوا قولاً معروفاً » والقول المعروف التعريض بالخطبة على وجهها وحلها^(٣) « ولاتعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله » ﴿ (٨)

الكافي ج ٥ ص ٤٣٥ ك ١٨ ب ٨٥ ح ٣.

التهذيب ج ١ ص ٤٧١ ب ٤١ ح ٩٤.

﴿ ولكن لاتواعدوهن سراً إلا ان تقولوا قولاً معروفاً ﴾

قال: هو الرجل يقول للمرأة قبل ان تنقضى عدتها اواعدك بيت آل فلان ليعرض لها بالخطبة ويعني بقوله « إلا ان تقولوا قولاً معروفاً »

التعريض بالخطبة « ولاتعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله » ﴿ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٤٣٤ ك ١٨ ب ٨٥ ح ١.

﴿ ولكن لاتواعدوهن سراً إلا ان تقولوا قولاً معروفاً ولاتعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله ﴾ فقال: السر ان يقول الرجل: موعداك بيت آل فلان ثم يطلب اليها أن لاتسبقه بنفسها اذا انقضت عدتها قلت: فقوله: « إلا ان تقولوا قولاً معروفاً »

قال هو طلب الحلال في غير ان يعزم عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله ﴿ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٤٣٤ ك ١٨ ب ٨٥ ح ٢.

﴿ الخطر ﴾

(ذكرت للرضا - الى ان قال - ان صاحب

النعمة على خطر -) انظر الزكاة

(كانت بيني وبين رجل من اهل المدينة

خصومة ذات خطر -) انظر الحاجة

﴿ الخطف ﴾

(ان علياً عليه السلام كان يقول لأن تخطفني الطير -)

انظر الحرب

(١) في التهذيب (اواعدك بيت أبي فلان).

(٢) رفث في كلامه افحش (المنجد) وفي التهذيب (يعرض لها بالرفث ويوقث).

(٣) في التهذيب (على وجهها وحكمها).

﴿ غسل الرأس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٥٠٤ ك ٢٦ ب ٤٤ ذيل ح ١.
الفاقيه ج ١ ص ٧١ ب ٢٢ ح ٦٧.
﴿ غسل الرأس بالخطمي يوم الجمعة ينفي الفقر ويزيد في الرزق ﴾ (٦)
الكافي ج ٣ ص ٤١٨ ك ١٢ ب ٦٧ ذيل ح ٥.
(للرجل ان يغسل رأسه بالخطمي -)
انظر الحلق
﴿ من أخذ من شاربه وقلّم اظفاره وغسل رأسه بالخطمي يوم الجمعة كان كمن أعتق نسمة ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٥٠٤ ك ٢٦ ب ٤٤ ح ٤.
الكافي ج ٣ ص ٤١٨ ك ١٢ ب ٦٧ ح ٦.
التهذيب ج ٣ ص ٢٣٦ ب ٢٤ ح ٥.
﴿ الخطوات ﴾
(اذا حلف الرجل - الى ان قال - انما ذلك من خطوات الشيطان -) انظر الحلف
(أما سمعت - الى ان قال - ان هذه من خطوات الشيطان -) انظر الحلف

﴿ الخطمي ﴾
(ان غسّلت رأس الميت بالخطمي -)
انظر الميت
﴿ غسل الرأس بالخطمي في كل جمعة امان من البرص والجنون ﴾ (٦)
الكافي ج ٣ ص ٤١٨ ك ١٢ ب ٦٧ ح ١٠.
الكافي ج ٦ ص ٥٠٤ ك ٢٦ ب ٤٤ ح ٢.
الفاقيه ج ١ ص ٧١ ب ٢٢ ح ٦٦.
التهذيب ج ٣ ص ٢٣٦ ب ٢٤ ح ٦.
﴿ غسل الرأس بالخطمي كل جمعة ينفي الفقر ويزيد في الرزق ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٩١ ك ٢٦ ب ٣٨ ذيل ح ١٠.
﴿ غسل الرأس بالخطمي نشرة ^(١) ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٥٠٤ ك ٢٦ ب ٤٤ ح ٥.
الفاقيه ج ١ ص ٧١ ب ٢٢ ح ٦٨.
﴿ غسل الرأس بالخطمي يذهب بالدرن وينفي الاقضاء ﴾ (١/٦)
الكافي ج ٦ ص ٥٠٤ ك ٢٦ ب ٤٤ ح ٣.
الفاقيه ج ١ ص ٧١ ب ٢٢ ح ٦٩.

(١) النشرة: اي الرقية والحرز وعوده يعالج به المجنون والمريض (المجمع).

لا تعيّرن خاطئاً بخطيئة - انظر الحدود
(أوحى الله - الى ان قال - الخلق الحسن
يميت الخطيئة - انظر حسن الخلق
(بلى من كسب سيئة واحاطت به خطيئته -
انظر الحجة
(ترك الخطيئة ايسر - انظر التوبة
(حب الدنيا رأس كل خطيئة -
انظر الدنيا
(رأس كل خطيئة حب الدنيا -
انظر الدنيا
(عن رجل اصاب مالا - الى ان قال - ان
الخطيئة لا تكفر الخطيئة - انظر المكاسب
(قال الله عز وجل لموسى - الى ان قال -
فان الخطيئة موعدها اهل النار - انظر الدعاء
(قال الله عز وجل وعزتي وجلالي - الى
(ان قال - حتى استوفي منه كل خطيئة
عملها - انظر الذنب
(ما من شيء افسد للقلب من خطيئة -
انظر الذنب
(واعلم ان رأس كل خطيئة -
انظر الدنيا
﴿الخطيب﴾
(تجد الرجل لا يخطيء بلام ولا واو

(ان امرأة - الى ان قال - فان هذه من
خطوات الشيطان - انظر الحلف
(عن رجل حلف ان ينحر ولده قال ذلك
من خطوات الشيطان - انظر الحلف
(عن الرجل يقسم - الى ان قال - انما
ذلك من خطوات الشيطان - انظر الحلف
(لما اوصى ابوا براهيم - الى ان قال -
ويقف في كل عشر خطوات - انظر الحجة
(يا ايها الذين آمنوا ادخلوا في المسلم
كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان -
انظر الحجة

﴿الخطور﴾

(كتب رجل الى ابي جعفر عليه السلام يشكو اليه
لَمَّا يخطر علي باله - انظر الوسوسة

﴿الخطوة﴾

(ان الحاج اذا أخذ في جهازه لم يخط
خطوة - انظر الحج
(ايما مؤمن خرج - الى ان قال - كتب الله
له بكل خطوه حسنة - انظر المعانقة

﴿الخطيئة﴾

(ان الخلق الحسن يميت الخطيئة -
انظر حسن الخلق
(ان رجلا جاء الى عيسى - الى ان قال -

من هذا، قال: أترغب عما كان^(١) أبو الحسن عليه السلام يفعلُه ﴿٨﴾
الكافي ج ٣ ص ٤٠٤ ك ١٢ ب ٦٠ ح ٣١.
التهذيب ج ٢ ص ٢٣٤ ب ١١ ح ١٢٩.
(امسح على الخفين -) انظر المسح
(ان صدقة الخف -) انظر الزكاة
(اني وجدت شاة - الى ان قال - حذائه
خَفَهُ -) انظر اللقطة
(اني وطئت عذرة بخفي ومسحته -)
انظر العذرة

﴿خرجت مع أبي عبد الله عليه السلام الى ينبع
فلما خرج رأيت عليه خفا احمر فقلت له:
جعلت فداك ما هذا الخف الاحمر الذي اراه
عليك؟ فقال: خف اتخذه للسفر وهو أبقي
على الطين والمطر واحمل له، قلت
فاتخذها والبسها؟ قال اما في السفر فنعم
واما في الحضر فلا تعدلن بالسواد شيئا﴾
الكافي ج ٦ ص ٤٦٦ ك ٢٦ ب ١٩ ح ٤.
﴿الخفاف عندنا في السوق نشترها
فما تري في الصلاة فيها؟ فقال: صل فيها
حتى يقال لك: انها ميتة بعينها﴾ (٦)

خطيباً -) انظر القلب
(قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً -)
انظر المرأة
(قام عيسى بن مريم عليه السلام خطيباً -)
انظر العلم
﴿الخطيوط﴾
(لبس أبي درع - الى ان قال - فخطت
على الارض خطيطة -) انظر الحجة

﴿الخاء والفاء﴾

﴿الخَفْ﴾

﴿ادمان الخف يقي ميتة السوء﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٦٧ ك ٢٦ ب ١٩ ح ٦.
﴿ادمان لبس الخف امان من السل﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٦٦ ك ٢٦ ب ١٩ ح ٣.
(اذا لبست نعلك أو خفك -) انظر النعال
﴿اعترض السوق فأشترى خفا لا أدري
أذكى هو ام لا؟ قال: صل فيه، قلت:
فالنعل؟ قال: مثل ذلك، قلت: اني اضيق

(١) في التهذيب (أترغب عنا؟ كان أبو الحسن عليه السلام يفعلُه).

الكافي ج ٣ ص ٤٠٣ ك ١٢ ب ٦٠ ح ٢٨.

﴿ دخلت على ابي جعفر عليه السلام وعليّ خفّ مقشور فقال: يا زياد ما هذا الخف الذي اراه عليك؟ قلت: خف اتخذته فقال: اما علمت ان البيض من الخفاف يعني المقشورة من لباس الجبابة وهم اول من اتخذها والحمير من لباس الأكاسرة وهم اول من اتخذها والسود من لباس بني هاشم وسنة ﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٦٧ ك ٢٦ ب ١٩ ح ٥.

(عن البعير - الى ان قال - وخفه حذائه)

انظر الضالة

﴿ عن الخفاف التي تباع في السوق فقال: اشتر وصل فيها حتى تعلم انه ميت بعينه ﴾ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ٢٣٤ ب ١١ ح ١٢٨.

(عن الخفاف من -) انظر الثعالب

﴿ عن الخفاف يأتي السوق فيشتري الخف لا يدري اذكي هو أم لا ما تقول في الصلاة فيه وهو لا يدري ايصلي فيه؟ قال: نعم انا اشترى الخف من السوق ويصنع لي واصللي فيه وليس عيكم المسألة ﴾ (٨)

التهذيب ج ٢ ص ٣٧١ ب ١٧ ح ٧٧.

(عن الرجل يكون خفه -) انظر المسح

(عن الفرو والخف -) انظر الفراء

﴿ عن لباس الجلود والخفاف والنعال والصلاة فيها اذا لم تكن من أرض المصلين فقال: اما النعال والخفاف فلا بأس بها ﴾ (٦)

التهذيب ج ٢ ص ٢٣٤ ب ١١ ح ١٣٠.

(عن المحرم يلبس الجوربين فقال نعم

والخفين -) انظر المحرم

(عن المحرم يلبس الخفين -)

انظر المحرم

(عن المسح على الخفين -) انظر المسح

(في رجل هلك نعلاه - الى ان قال - له

ان يلبس الخفين -) انظر المحرم

﴿ في الرجل يصلي في الخف الذي قد

اصابه القذر فقال: اذا كان مما تتم الصلاة

فيه فلا بأس ﴾ (٦)

التهذيب ج ١ ص ٢٧٤ ب ١٢ ح ٩٤.

التهذيب ج ٢ ص ٣٥٧ ب ١٧ ح ١١.

(في المحرم يلبس الخف -)

انظر المحرم

(في مسح الخفين -) انظر المسح

(لا تصل في ثوب اسود فاما الخف -)

انظر الثوب

انظر المسح	(لا سبق الا في خفٍّ -)
(يكره الصلوة الا في ثلاثة الخف -)	انظر السبق والرماية
انظر الصلوة	﴿ لبس الخف امان من السل ﴾ (٥)
(يكون خف الرجل مخرقا -)	الكافي ج ٦ ص ٤٦٦ ك ٢٦ ب ١٩ ح ٢ .
انظر المسح	﴿ لبس الخف يزيد في قوة البصر ﴾
(يلبس المحرم الخفين -) انظر المحرم	(٦)
﴿ الخفاء ﴾	الكافي ج ٦ ص ٤٦٦ ك ٢٦ ب ١٩ ح ١ .
(دم الحيض ليس به خفاء -)	(لما نفرّوا برسول الله ﷺ ناقته قالت له
انظر الحيض	الناقاة والله لا أزلت خفا -) انظر الحجة
﴿ الخفاف ﴾ (١)	(ما تقول في المسح على الخفين فتبسم -)
(الخفاف عندنا -) انظر الخف	انظر المسح
(عن جلود الدارث التي يتخذ منها	(ما تقولون في المسح على الخفين فقام -)
انظر الجلود	انظر المسح
(الخفاف -)	(المحرم يلبس السراويل - الى ان قال -
(عن الخفا التي تباع -) انظر الخف	ويلبس الخفين -) انظر المحرم
(عن الخفاف من الثعالب -)	﴿ من السنة خلع الخف اليسار قبل
انظر الثعالب	اليمين ولبس اليمين قبل اليسار ﴾ (٥)
(عن لباس الجلود والخفاف -)	الكافي ج ٦ ص ٤٦٧ ك ٢٦ ب ٢٠ ح ١ .
انظر الخف	(وائي محرم هلكت نعلاه - الى ان قال -
(عن لبس القراء - الى ان قال - والخفاف -)	فله ان يلبس الخفين -) انظر المحرم
انظر القراء	(هل في مسح الخفين تقية -)

﴿الخفاف﴾^(١)

(عن الخفاف يأتي السوق -)

انظر الخف

(عن رجل من اصحابنا له ثمانمائة درهم

وهو رجل خفاف -) انظر الزكاة

(عن الرجل يكون له ثمانمائة درهم وهو

رجل خفاف -) انظر الزكاة

﴿الخفان﴾

انظر الخف

﴿الخفر﴾^(٢)

(عن قوم من العدو صالحوا ثم خفروا -)

انظر السبي

(كنت عند أبي عبد الله عليه السلام اذ دخل عليه

ابوبصير وقد خفره -) انظر الشيعة

(يا خيثمة - الى ان قال - ومن خفرها -)

انظر الحجة

﴿الخفض﴾^(٣)

(بينا رسول الله ﷺ في المسجد اذا

خفض -) انظر جعفر بن ابيطالب

(ختان الغلام من السنة وخفض -)

انظر الختان

(خفض الجارية مكرمة -) انظر الختان

(خفض الجواني مكرمة -) انظر الختان

(رأيت - الى ان قال - كلاً أنه يوم خفض

ودعة -) انظر الصوم

(عن الجارية تسبي -) انظر الختان

(كانت امرأة يقال لها ام طيبة تخفض -)

انظر الماشطة

(لا تخفض الجارية حتى -)

انظر الماشطة

(لما هاجرت النساء - الى ان قال -

تخفض الجواني -) انظر الماشطة

(ما يقول الرجل - الى ان قال - ويخفض

من صوته -) انظر الركوع

﴿الخفق﴾^(٤)

(اشتدت - الى ان قال - الا يخفقي

النعال خلفهم -) انظر العقل والجهل

(١) الخفاف: بايع الخف.

(٢) الخفر: نقض العهد (المجمع).

(٣) الخفض: السكون والراحة (المجمع).

(٤) الخفق: الصوت كما في المجمع.

(اياكم - الى ان قال - فوالله ما خفقت
النعال -) انظر الرئاسة
(عن الرجل يخفق رأسه -)

انظر النواقض
(عن الرجل يخفق وهو في الصلاة -)
انظر النواقض

﴿الخففة﴾

(عن الخففة -) انظر النواقض

﴿الخفيف﴾

(ان من اغبط أوليائي عندي رجلا
خفيف الحال -) انظر الكفاف
(بعث بخدم - الى ان قال - وكتب الى
خفيف -) انظر الحجة

(دخل الصادق - الى ان قال - ان
المؤمن خفيف المؤونة -) انظر الحمام
(مخ البيض خفيف -) انظر البيض

﴿الخاء واللام﴾

﴿الخل﴾

﴿الاصطباغ بالخل يقطع شهوة الزنا﴾

(٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٣٠ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ١٠.

﴿أكلت مع أبي عبد الله عليه السلام فقال: يا
جارية ايتينا بطعامنا المعروف فأتي بقصعة
فيها خلّ وزيت فأكلتا﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٢٨ ك ٢٤ ب ٧٧ ح ٥.

﴿ان بني اسرائيل كانوا يستفتحون
بالخلّ ويختمون به ونحن نستفتح بالملح
ونختم بالخل﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٣٠ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ١٢.

﴿ان بني أمية يبدأون بالخل في أول
الطعام ويختمون بالملح وانا نبدأ بالملح في
أول الطعام ونختم بالخل﴾ (٦)

الفقيه ج ٣ ص ٢٢٥ ب ٩٧ ح ٢٦.

﴿ان الخل يشدّ الذهن ويزيد في
العقل﴾ (٨)

الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ذيل ح ٤.

﴿ان رجلا كان عند الرضا عليه السلام بخراسان
فقدمت اليه مائدة عليها خلّ وملح
فافتتح عليه فقال الرجل: جعلت فداك
امرتنا ان نفتتح بالملح؟ فقال: هذا مثل هذا
يعني الخل وان الخل يشدّ الذهن ويزيد في
العقل﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٤.

﴿انا لنبدأ بالخل عندنا كما تبدؤون﴾

رضي الله عنها فقربت اليه كسرا فقال: هل عندك ادم؟ فقالت: لا يا رسول الله ما عندي إلا خل فقال ﷺ: نعم الادم الخل ما اقفر^(٢) بيت فيه الخل ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ١.
(دخلت على ابي جعفر عليه السلام وهو يأكل -)
انظر الاكل

(دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فلما -)
انظر الثريد

﴿ذكر عنده خل الخمر فقال عليه السلام: انه ليقتل دواب البطن ويشد الفم﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٣٠ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٨.
﴿عليك بخل الخمر فاغمس فيه فانه لا

يبقى في جوفك دابة الا قتلها﴾ ﴿٦﴾
الكافي ج ٦ ص ٣٣٠ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ١١.

(عن الخمر تجعل خلا -) انظر الخمر
(عن الخمر العتيقة تجعل خلا -)

انظر الخمر

بالمليح عندكم فان الخل يشد العقل ﴿٦﴾
الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٥.

﴿تعيش مع ابي عبد الله عليه السلام بعد عتمة وكان يتعشى بعد عتمة فأتي بخل وزيت ولحم بارد، فجعل ينتف اللحم فيطعمنيه، ياكل هو الخل والزيت ويدع اللحم فقال ان هذا طعامنا وطعام الأنبياء عليهم السلام﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٢٨ ك ٢٤ ب ٧٧ ح ٤.
﴿خل الخمر^(١) يشد اللثة ويقتل دواب

البطن ويشد العقل﴾ ﴿٦﴾
الكافي ج ٦ ص ٣٣٠ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٩.

﴿الخل يشد العقل﴾ ﴿٦﴾
الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٥.

الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٢.
﴿الخل يشد العقل﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٢.
الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٥.

﴿دخل رسول الله ﷺ الى ام سلمة

(١) قوله: خل الخمر الخ مراد از آن آن است که انگور و یا خرما را بریزند در ظرفی و بگذارند خوب بجوش آید و خمر گردد. پس در آن سرکه و نمک بریزند تا برسد و ترش گردد، و یا آنکه خمر خود بخود استحاله یافته خل گردد (مخزن ملخصا).

(٢) ما أقفر بيت فيه خل أي ما خلا من الادم (المجمع).

الكافي ج ٦ ص ٣٢٨ ك ٢٤ ب ٧٧ ح ٩ .
 ﴿كنت افطر مع أبي عبد الله عليه السلام ومع
 أبي الحسن الأول عليه السلام في شهر رمضان
 فكان أول ما يؤتي به قصعة من ثريد خلّ
 وزيت فكان أول ما يتناول منها ثلاث لقم ثم
 يؤتي بالجفنة^(٢)﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٢٧ ك ٢٤ ب ٧٧ ح ١ .
 (لا ينبغي أن تقفر بيتك من ثلاثة أشياء
 الخل -) انظر الثلاثة
 ﴿ما افتقر اهل بيت يأتدمون بالخل
 والزيت وذلك أدم الأنبياء﴾ (١/٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٢٨ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٧ .
 ﴿ما أقفر بيت فيه خل ، وقد قال رسول
 الله ﷺ ذلك﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٣ .
 ﴿ما اقفر بيت فيه الخل﴾ (١/٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ذيل ح ١ .
 ﴿نعم الادام الخل ما^(٣) افتقر بيت فيه
 خل﴾ (م)
 الفقيه ج ٣ ص ٢٢٦ ب ٩٧ ح ٣٥ .

(عن الخمر يجعل خلا -) انظر الخمر
 (عن الخمر يجعل فيها الخل -)
 انظر الخمر
 (عن الرجل يأخذ الخمر فيجعلها خلا -)
 انظر الخمر
 (عن الرجل يأخذ الخمرة فيجعلها خلا -)
 انظر الخمر
 ﴿عن الطعام فقال : عليك بالخلّ
 والزيت فانه مرئ ، فان عليا عليه السلام كان يكثر
 أكله وأني أكثر أكله وانه مرئ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٢٨ ك ٢٤ ب ٧٧ ح ٨ .
 ﴿كان أحب الأصباغ الى رسول الله ﷺ
 الخل^(١) والزيت وقال : هو طعام
 الأنبياء ﷺ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٢٨ ك ٢٤ ب ٧٧ ح ٦ .
 الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٦ .
 (كان امير المؤمنين عليه السلام اشبه الناس -)
 انظر الأكل
 ﴿كان امير المؤمنين عليه السلام يأكل الخلّ
 والزيت ويجعل نفقته تحت طنفسه﴾ (٦)

(١) الى هنا تم حديث موضع من الكافي .

(٢) الجفن : قصعة كبيرة (كاسه بزرگ) .

(٣) في الكافي (ما اقفر) .

الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ذيل ح ١.

﴿ نعم الا دام الخلّ يكسر المرّة ويطفى

الصفراء ويحيي القلب ﴾ (١/٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٢٩ ك ٢٤ ب ٧٨ ح ٧.

﴿ الخلاء ﴾

﴿ أخرج من الخلاء فاستنجي بالماء

فيقع ثوبي في ذلك الماء الذي استنجيت به ،

فقال : لا بأس به ^(١) وليس عليك شيء ﴾

(٦)

الفقيه ج ١ ص ٤١ ب ١٦ ح ١٤ .

الكافي ج ٣ ص ١٣ ك ٩ ب ٩ ح ٥ .

التهذيب ج ١ ص ٨٥ ب ٤ ح ٧٢ .

﴿ ادخل الخلاء وفي يدي خاتم فيه اسم

من اسماء الله تعالى ؟ قال : لا ولا تجامع فيه

وروى ايضا انه اذا أراد أن يستنجي من الخلاء

فليحوله من اليد التي يستنجي بها ﴾ (٦)

الكافي ج ٣ ص ٥٦ ك ٩ ب ٣٦ ح ٨ .

﴿ اذا انكشف أحدكم لبول أو غير ذلك

فليقل : « بسم الله » فان الشيطان يغض

بصره ﴾ (م)

التهذيب ج ١ ص ٣٥٣ ب ١٥ ح ١٠ .

الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ح ٨ بتفاوت .

﴿ اذا انكشف أحدكم لبول أو غير ذلك

فليقل : « بسم الله وبالله » فان الشيطان يغض

بصره عنه حتى يفرغ ﴾ (٥)

الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ح ٨ .

التهذيب ج ١ ص ٣٥٣ ب ١٥ ح ١٠ بتفاوت .

﴿ اذا دخلت الغائط فقل : « أعوذ بالله من

الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان

الرجيم » واذا فرغت فقل : « الحمد لله الذي

عافاني من البلاء وأماط ^(٢) عني الأذى ﴾

(٥) أو (٦)

التهذيب ج ١ ص ٣٥١ ب ١٥ ح ١ .

﴿ اذا دخلت المخرج فقل : « بسم الله ^(٣)

اللهم اني أعوذ بك من الخبيث المخبث

الرجس النجس الشيطان الرجيم » فاذا خرجت

فقل : « بسم الله الحمد لله الذي عافاني من

الخبيث المخبث وأماط عني الأذى » واذا

توضأت فقل : « أشهد أن لا اله الا الله اللهم

(١) الى هنا تم حديث الكافي والتهذيب .

(٢) الاماطة (من ميط) : الازالة والابعاد (المجمع) .

(٣) في التهذيب (بسم الله وبالله اللهم الخ) .

التهذيب ج ١ ص ٣٥١ ب ١٥ ح ٣ .
 الفقيه ج ١ ص ١٧ ب ٢ ح ٤ بتفاوت .
 (ان لي جيرانا ولهم جوار -) انظر الغناء
 ﴿ ان من تكلم على الخلاء لم تقض
 حاجته ﴾ (غ)
 الفقيه ج ١ ص ٢١ ب ٢ ح ٢٦ .
 ﴿ ان موسى ﷺ قال : يا رب تمرّ بي
 حالات أستحي ان اذكرك فيها فقال يا موسى
 ذكرني على كل حال حسن ﴾ (٦)
 التهذيب ج ١ ص ٢٧ ب ٣ ح ٧ .
 ﴿ انما نهى رسول الله ﷺ أن يضرب
 احد من المسلمين خلاء تحت شجرة أو نخلة
 قد اثمرت لمكان الملائكة الموكّلين بها
 قال : ولذلك يكون الشجر والنخل أنساً اذا
 كان فيه حمله لأن الملائكة تحضره ﴾ (غ)
 الفقيه ج ١ ص ٢٢ ب ٢ ح ٢٩ .
 (انه اذا اراد أن يستنجي من الخلاء -)
 انظر الاستنجاء
 ﴿ انه كان اذا خرج من الخلاء قال
 « الحمد لله الذي رزقني لذته وأبقى قوته في

اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهّرين
 والحمد لله ربّ العالمين » ﴾ (٦)
 الكافي ج ٣ ص ١٦ ك ٩ ب ١٢ ح ١ .
 التهذيب ج ١ ص ٢٥ ب ٣ ح ٢ .
 ﴿ اذا دخلت المخرج فلا تستقبل القبلة
 ولا تستدبرها ولكن شرّقوا أو غربّوا ﴾
 (١ / م)
 التهذيب ج ١ ص ٢٥ ب ٣ ح ٣ .
 الاستبصار ج ١ ص ٤٧ ب ٢٦ ح ١ .
 ﴿ اذا دخلتم الغائط فتجنبوا القبلة ﴾
 (٦ / م)
 الفقيه ج ٤ ص ٣ ب ١ ذيل ح ١ .
 ﴿ اذا كان الحدث في المسجد فلا بأس
 بالوضوء في المسجد ﴾ (٥) أو (٦)
 التهذيب ج ١ ص ٣٥٣ ب ١٥ ح ١٢ .
 التهذيب ج ١ ص ٣٥٦ ب ١٥ ح ٢٩ .
 ﴿ ان أمير المؤمنين ﷺ كان اذا أراد
 قضاء الحاجة وقف على باب المذهب ثمّ
 التفت يميناً وشمالاً الى ملكيه فيقول
 أمطياً^(١) عنّي فلكما الله علي أن لا أحدث
 حدثاً حتى^(٢) أخرج اليكما ﴾ (٦)

(١) أمطياً أي اذهباً (المجمع) .

(٢) في الفقيه (لا أحدث بلساني شيئاً حتى ألخ) ويأتي تحت عنوان (كان أمير المؤمنين ﷺ الخ) .

الكافي ج ٣ ص ١٥ ك ٩ ب ١١ ح ٢.	جسدي وأخرج عني آذاه يالها من نعمة ^(١)
الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ح ٩.	ثلاث ﴿ (١/٦) ﴾
التهذيب ج ١ ص ٣٠ ب ٣ ح ١٧.	التهذيب ج ١ ص ٢٩ ب ٣ ح ١٦.
(ثلاث خصال ملعون -) انظر الثلاثة	التهذيب ج ١ ص ٣٥١ ب ١٥ ح ٢.
(ثلاثة من فعلهن -) انظر الثلاثة	﴿ انه كان يعمل ^(٢) اذا دخل الكنيف يقنع
﴿ خرج ابوحنيفة من عند أبي	رأسه ويقول سرًا في نفسه بسم الله وبالله،
عبدالله ﷺ وأبو الحسن موسى ﷺ قائم وهو	تمام الحديث ^(٣) ﴿ (٦) ﴾
غلام فقال له ابوحنيفة: يا غلام اين يضع	التهذيب ج ١ ص ٢٤ ب ٣ ح ١.
الغريب ببلدكم؟ فقال: اجتنب أفنية	الفقيه ج ١ ص ١٧ ب ٢ ح ٦ بتفاوت.
المساجد، وشطوط الانهار، ومساقط	﴿ انه كره أن يدخل الخلاء ومعه درهم
الثمار، ومنازل النزال ولا تستقبل القبلة	أبيض الا أن يكون مصرورا ﴿ (٥/٦) ﴾
بغائط ولا بول، وارفع ثوبك وضع حيث	التهذيب ج ١ ص ٣٥٣ ب ١٥ ح ٩.
شئت ﴿ (٧) ﴾	(اني ربما بليت فلا أقدر -) انظر البول
الكافي ج ٣ ص ١٦ ك ٩ ب ١١ ح ٥.	﴿ اين يتوضأ الغرباء؟ قال: يتقى ^(٤)
التهذيب ج ١ ص ٣٠ ب ٣ ح ١٨.	شطوط الانهار والطرق النافذة وتحت
(دخل ابو جعفر الباقر ﷺ الخلاء فوجد	الاشجار المثمرة ومواضع اللعن فقبل له:
لقمة خبز -) انظر الخبز	وأين مواضع اللعن؟ قال: أبواب الدور ﴿
	(٤/٦) ﴾

(١) في موضع من التهذيب (يالها نعمة).

(٢) كلمة (يعمله) ليست في الوافي.

(٣) قوله تمام الحديث: اقول يأتي عن الفقيه تحت عنوان (كان الصادق ﷺ الخ).

(٤) في الفقيه (يتقون شطوط الخ).

(٥) التهذيب ج ١ ص ٣٥٢ ب ١٥ ح ٤. الفقيه ج ١ ص ١٩ ب ٢ ح ٢١. عن التسييح في المخرج وقراءة القرآن فقال: لم يرخص في الكنيف أكثر من آية الكرسي ويحمد الله أو آية (٤)، «الحمد لله رب العالمين» (٦) الفقيه ج ١ ص ١٩ ب ٢ ح ٢٢. التهذيب ج ١ ص ٣٥٢ ب ١٥ ح ٥. عن الوضوء في المسجد فكرهه من الغائط والبول (٦) الكافي ج ٣ ص ٣٦٩ ك ١٢ ب ٤٨ ح ٩. التهذيب ج ١ ص ٣٥٦ ب ١٥ ح ٣٠. التهذيب ج ٣ ص ٢٥٧ ب ٢٥ ح ٣٩. (فان الرجل والمرأة اذا خليا -) انظر المرأة كان إذا دخل الخلا يقول: «الحمد لله الحافظ المؤدي» فاذا خرج	دخلت على أبي الحسن الرضا وفي منزله كنيف مستقبل القبلة (١) سمعته يقول: من بال حذاء القبلة ثم ذكر فانحرف عنها اجلالا للقبلة وتعظيما لها لم يقم من مقعده ذلك حتى يغفر الله له التهذيب ج ١ ص ٣٥٢ ب ١٥ ح ٦. التهذيب ج ١ ص ٢٦ ب ٣ ح ٥. الاستبصار ج ١ ص ٤٧ ب ٢٦ ح ٣. الرجل يريد الخلا وعليه خاتم فيه اسم الله تعالى فقال: ما أحب ذلك قال: فيكون اسم محمد قال: لا بأس به (٦) التهذيب ج ١ ص ٣٢ ب ٣ ح ٢٣. الاستبصار ج ١ ص ٤٨ ب ٢٧ ح ٣. (السواك في الخلا -) انظر السواك (شيعتنا الرحماء بينهم الذين اذا خلوا -) انظر تذكر الإخوان (شيعتنا الذين اذا خلوا -) انظر الدعاء طول الجلوس على الخلا يورث الباسور (٢) فكتب هذا على باب الحش (٣)
---	--

(١) الى هنا تم حديث الاستبصار وموضع من التهذيب.

(٢) الى هنا تم حديث الفقيه . والباسور (جمع البواسير علة في المقعدة) (المنجد).

(٣) الحش: المخرج وموضع الحاجة (المجمع).

(٤) الى هنا تم حديث التهذيب .

مسح بطنه وقال: «الحمد لله الذي أخرج عني أذاء وأبقى في قوته قياها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها» (١)

الفقيه ج ١ ص ١٧ ب ٢ ح ٥.

كان أمير المؤمنين عليه السلام إذا أراد الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره إلى ملكيه فيقول: اميظا عني فلكما الله عليّ أن لا أحدث بلساني شيئا حتى أخرج اليكما

الفقيه ج ١ ص ١٧ ب ٢ ح ٤.

التهذيب ج ١ ص ٣٥١ ب ١٥ ح ٣ بتفاوت.

كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أراد دخول المتوضأ قال: «اللهم اني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم امط^(١) عني الأذى واعذني من الشيطان الرجيم» وإذا استوى جالساً للوضوء قال: «اللهم اذهب عني القذى والأذى واجعلني من المتطهرين» وإذا ترحر^(٢) قال: «اللهم كما اطعمتني طيباً في عافية فاخرجه مني خبيثاً في عافية» (٦)

الفقيه ج ١ ص ١٦ ب ٢ ح ٢.

كان الصادق عليه السلام إذا دخل الخلاء يقنّع رأسه ويقول في نفسه "بسم الله وبالله ولا اله الا الله ربّ اخرج عني الأذى سرّحاً^(٣) بغير حساب واجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الأذى والغم الذي لو حبسته عني هلكت لك الحمد اعصمني من شرّ ما في هذه البقعة وأخرجني منها سالماً وحل بيني وبين طاعة الشيطان الرجيم

الفقيه ج ١ ص ١٧ ب ٢ ح ٦.

كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فسأله رجل من المغيرة عن شيء من السنن فقال: ما من شيء يحتاج إليه أحد من ولد آدم الا وقد جرت فيه من الله ومن رسوله سنة عرفها من عرفها وأنكرها من أنكرها فقال رجل: فما السنة في دخول الخلاء؟ قال: تذكر الله وتتعوذ بالله من الشيطان الرجيم وإذا فرغت قلت: «الحمد لله على ما أخرج مني من الأذى في يسر وعافية قال الرجل: فالإنسان

(١) امط أي أبعد (المجمع).

(٢) أي تنفس بشدة (المجمع).

(٣) سرّحاً: أي سريعاً (المجمع).

(غ) الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ح ١٣ . ﴿ لا يجوز التغوط في فيء النزال وتحت الاشجار المثمرة ﴾ (م) الفقيه ج ١ ص ٢١ ب ٣ ذيل ح ٢٧ . ﴿ لا يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي ﷺ عن ذلك ﴾ (٨) الفقيه ج ١ ص ٢١ ب ٢ ذيل ح ٢٥ . ﴿ لا يجوز للرجل ان يدخل الى الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه القرآن فان دخل وعليه خاتم عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى اذا اراد الاستنجاء وكذلك ان كان عليه خاتم فضة من حجارة زمزم نزعته عند الاستنجاء فاذا فرغ الرجل من حاجته فليقل: "الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهنأني طعامي وعافاني من البلوى" ﴾ (غ) الفقيه ج ١ ص ٢٠ ب ٢ ذيل ح ٢٣ . ﴿ لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب^(٢) والساد الطريق المسلوك ﴾ (غ)	يكون على تلك الحال ولا يصبر حتى ينظر الى ما يخرج منه قال : انه ليس في الارض آدمي الا ومعه ملكان موكلان به فاذا كان على تلك الحال ثنيا برقبته ثم قال : يا ابن آدم وانظر الى ما كنت تكذب^(١) له في الدنيا الى ما هو صاغر ﴿ الكافي ج ٣ ص ٦٩ ك ٩ ب ٤٦ ح ٣ . ﴿ لا تستقبل الريح ولا تستدبرها ﴾ (٢) و (٧) الكافي ج ٣ ص ١٥ ك ٩ ب ١١ ذيل ح ٣ . الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ذيل ح ١٢ . التهذيب ج ١ ص ٢٦ ب ٣ ذيل ح ٤ . التهذيب ج ١ ص ٣٣ ب ٣ ذيل ح ٢٧ . الاستبصار ج ١ ص ٤٧ ب ٢٦ ذيل ح ٢ . ﴿ لا تستقبل الشمس ولا القمر ﴾ (٧) الكافي ج ٣ ص ١٥ ك ٩ ب ١١ ذيل ح ٣ . ﴿ لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول ﴾ (٧) الكافي ج ٣ ص ١٦ ك ٩ ب ١١ ذيل ح ٥ . التهذيب ج ١ ص ٣٠ ب ٣ ذيل ح ١٨ . ﴿ لا تستقبل الهلال ولا تستدبره ﴾
--	---

(١) الكدح : السعي والكسب (المجمع).

(٢) المنتاب : أي المباح الذي يؤخذ بالنوبة هذا مرة وهذا أخرى (المجمع).

الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ح ١٠.

﴿لما ناجي الله موسى بن عمران على نبينا وﷺ قال موسى: يا ربّ ابعيد أنت منّي فاناديك ام قريب فاناجيك؟ فوحي الله جل جلاله اليه انا جليس من ذكرني فقال موسى ﷺ: يا رب اني اكون في احوال اجلك ان اذكرك فيها فقال: يا موسى اذكرني على كل حال﴾ (غ)

الفقيه ج ١ ص ٢٠ ب ٢ ح ٢٣.

﴿ما حد الغائط؟ قال: لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها^(١) وروى ايضاً في حديث آخر لا تستقبل الشمس ولا القمر﴾ (٧)

الكافي ج ٣ ص ١٥ ك ٩ ب ١١ ح ٣.

الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ح ١٢.

التهذيب ج ١ ص ٢٦ ب ٣ ح ٤.

التهذيب ج ١ ص ٣٣ ب ٣ ح ٢٧.

الاستبصار ج ١ ص ٤٧ ب ٢٦ ح ٢.

(ما السنة في دخول الخلاء -) تقدم

تحت عنوان (كنت الخ)

﴿ما من عبد الا وبه ملك موكل بلوى،

عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذارزقك فانظر من اين أخذته والى ما صار فينبغي للسعد عند ذلك ان يقول: "اللهم ارزقني الحلال وجنبني الحرام" ولم ير للنبي ﷺ قط نجولان الله تبارك وتعالى وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه﴾ (١)

الفقيه ج ١ ص ١٦ ب ٢ ح ٣.

﴿من استقبل القبلة في بول أو غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالاً للقبلة لم يقدّم من موضعه حتى يفخر الله له﴾ (غ)

الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ذيل ح ١٣.

التهذيب ج ١ ص ٣٥٢ ب ١٥ ذيل ح ٦ بتفاوت.

﴿من بال حذاء القبلة ثم ذكر فانحرف عنها اجلالاً للقبلة وتعظيماً لها لم يقدّم من مقعده ذلك حتى يغفر الله له﴾ (٨)

التهذيب ج ١ ص ٣٥٢ ب ١٥ ذيل ح ٦.

الفقيه ج ١ ص ١٨ ب ٢ ذيل ح ١٣ بتفاوت.

﴿من تخلّى على قبر او بال قائماً، أو بال في ماء قائماً، أو مشى في حذاء واحد، أو شرب قائماً أو خلاه في بيت وحده وبات

(١) الى هنا تم حديث التهذيب والاستبصار والفقيه.

(٨)
 التهذيب ج ١ ص ٢٧ ب ٣ ح ٨.
 ﴿نهى عن استقبال القبلة ببول او غائط﴾ (غ)
 الفقيه ج ١ ص ١٨٠ ب ٤٢ ذيل ح ١١.
 ﴿وينبغي للرجل اذا دخل الخلا ان يغطي رأسه اقرارا بانه غير مبرئ نفسه من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلا ودخول المسجد ويستعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم من الانسان اذا كان وحده واذا خرج من الخلا اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى﴾ (غ)
 الفقيه ج ١ ص ١٧ ب ٢ ذيل ح ٦.
 (يا غلام اين يضع الغريب -) تقدم تحت عنوان (خرج ابو حنيفة الخ)
 ﴿الخلائق﴾
 (اخبرني الروح - الى ان قال - اذا وقف الخلائق -) انظر الجهنم
 (الا أخبركم بخير خلائق الدنيا والآخرة -) انظر العفو

على غمر فأصابه شيء من الشيطان لم يدعه الا ان يشاء الله، وأسرع ما يكون الشيطان الى الانسان وهو على بعض هذه الحالات فان رسول الله ﷺ خرج في سرية فاتى وادي مجنة (أي ذا جن) فنادى اصحابه الا ليأخذ كل رجل منكم بيد صاحبه ولا يدخلن رجل وحده ولا يمضي رجل وحده قال: فتقدم رجل وحده فانتهى اليه وقد صرع فاخبر بذلك رسول الله ﷺ فاخذ بابهاء فغمزها ثم قال: بسم الله اخرج خبيث انار رسول الله قال: فقام (٥)
 الكافي ج ٦ ص ٥٣٣ ك ٢٦ ب ٦٩ ح ٢.
 (من كثر عليه السهو في الصلاة فليقل اذا دخل الخلا -) انظر السهو
 ﴿نهى رسول الله ﷺ ان يتغوط على شفير بئر ماء يستعذب^(١) منها او تنهر يستعذب او تحت شجرة فيها ثمرتها﴾
 (١-٦)
 التهذيب ج ١ ص ٣٥٣ ب ١٥ ح ١١.
 ﴿نهى رسول الله ﷺ ان يجيب الرجل آخر وهو على الغائط او يكلمه حتى يفرغ﴾

(١) استعذب: طلب او استقى ماء عذبا (المنجد الابجدي).

﴿خلاد القلانسي﴾

(مكة حرم الله -) انظر مكة

﴿الخلاص﴾

(وبالخلاص يكون الخلاص -) يأتي في الدعاء تحت عنوان (الدعاء مفتاح الخ)

﴿الخلاف﴾

(انه قال للزندق حين سأله ما هو قال هو شيء بخلاف الاشياء -) انظر التوحيد (انهم يأمرونك بخلاف ما تصنع -) يأتي في الغسل تحت عنوان (ان ابي امرني الخ) (اني انهاك عن ذبيحة كل من كان على خلاف -) انظر الذبايح (دخل الحكم - الى ان قال - هذا خلاف القرآن فقال: واين وجدتموه خلاف القرآن -) انظر الشهادة

(سألته عن مسألة فاجابني ثم جأه رجل فسلته عنها فاجابه بخلاف ما اجابني -)

انظر العلم (كتبت الى ابي الحسن موسى عليه السلام - الى ان قال - لا تقل لما بلغك عنا ونسب الينا هذا باطل وان كنت تعرف منا خلافة -)

انظر الحجة

(كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فسلته رجل

(ثلاث اعطيهم سمع الخلائق -)

انظر التعقيب

﴿الخلاخل﴾

﴿عن الخلاخل هل يصلح لبسها للنساء والصبيان؟ قال: ان كنّ صما فلا بأس، وان كان لها صوت فلا يصلح﴾ (٧)

الفقيه ج ١ ص ١٦٥ ب ٣٩ ذيل ح ٢٦.

الكافي ج ٣ ص ٤٠٤ ك ١٢ ب ٦٠ ذيل ح ٣٣ بتفاوت.

﴿عن الخلاخل هل يصلح للنساء والصبيان لبسها؟ فقال: اذا كانت صما فلا بأس وان كانت لها صوت فلا﴾ (٧)

الكافي ج ٣ ص ٤٠٤ ك ١٢ ب ٦٠ ذيل ح ٣٣.

الفقيه ج ١ ص ١٦٥ ب ٣٩ ذيل ح ٢٦ بتفاوت.

﴿خلاد﴾

(في رجل ذبح حمامة -) انظر الحرم

﴿خلاد بن عمار﴾

(دخلت على ابي العباس -) انظر الصوم

﴿خلاد السندي﴾

(في رجل ذبح حمامة -) انظر الحرم

(في الرجل يموت ويترك -) انظر الارث

المعتصم -) انظر السلطان

(كنت قاعدا - الى ان قال - فوجدنا رجلا

له دين وعقل ومروءة وموضع ومعدن

للخلافة -) انظر الغنيمة

(لا والله لا يرجع الامر والخلافة -)

انظر القرآن

(ما استخلف عبد [رجل] على اهله

بخلافة افضل -) انظر السفر

(يا شهاب - الى ان قال - حتى يدعى

الرجل منهم الى الخلافة فيأبأها -)

انظر الحجة

﴿الخلق﴾

(ان الله عزوجل ينصر هذا الدين بأقوام

لا خلق لهم -) انظر الدين

﴿الخلال﴾

﴿اما ما كان في مقدم الفم فكله وما كان

في الاضراس فاطرحه﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ك ٢٤ ب ١٣٣ ذيل

ح ١.

﴿اما ما يكون على اللثة وازدرده وما

كان بين الاسنان فأرم به﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ك ٢٤ ب ١٣٣ ح ٢.

﴿ان ابا الحسن عليه السلام اتى بخلان من

عن آية - الى ان قال - فأخبره بخلاف ما

اخبر -) انظر الحجة

(لا تذكرنا سرنا بخلاف -) انظر السر

(لهذا الامر وقت - الى ان قال - اذا

حدثناكم الحديث فجاء على خلاف ما

حدثناكم -) انظر الحجة

(لو ان قوما عبدوا - الى ان قال - الا

صنع خلاف الذي صنع -) انظر الحجة

(ما بال اقوام - الى ان قال - فيجيء

منكم خلافة -) انظر العلم

(من عرف انا - الى ان قال - فان سمع

منا خلافة ما يعلم فليعلم ان ذلك -)

انظر العلم

(ولو انا كتبنا - الى ان قال - ولو ان اهل

الخلاف فعلوا -) انظر الحجة

(يا أبا عمرو - الى ان قال - فأخبرتك

بخلاف ما كنت أخبرتك -) انظر التقية

(يا حسن اذا نزلت بك نازلة فلا تشكها

الى احد من اهل الخلاف -) انظر الشكاية

﴿الخلافة﴾

(ان رجلا دخل - الى ان قال - ما اراك

تنال الخلافة -) انظر الرؤيا

(رافقت - الى ان قال - في اول خلافة

الاخلة المهيأة وهو في منزل فضل بن يونس
فأخذ منها شظية^(١) ورمى الباقي ﴿

الكافي ج ٦ ص ٣٧٦ ك ٢٤ ب ١٣٢ ح ٦.
﴿ ان من حق الضيف ان يعد له
الخلال ﴾ (غ)

الفقيه ج ٣ ص ٢٢٦ ب ٩٧ ح ٢٩.
الكافي ج ٦ ص ٣٨٥ ك ٢٤ ب ٣٩ ح ٣ بتفاوت.
﴿ تخللوا فانه مصلحة للثة والنواجد ﴾
(٦/م)

الكافي ج ٦ ص ٣٧٦ ك ٢٤ ب ١٣٢ ح ٥.
﴿ تخللوا فانه ينقي الفم ومصلحة
للثة ﴾ (٦/م)
الكافي ج ٦ ص ٣٧٦ ك ٢٤ ب ١٣٢ ذيل
ح ٥.

﴿ تغدى عندي ابو الحسن عليه السلام فلما فرغ
من الطعام اتى بالخلال فقلت : جعلت فداك
ما حد هذا الخلال ؟ فقال : يا فضل كل ما بقي
في فمك فما ادرت عليه لسانك فكله وما
استكن فأخرجه بالخلال فأنت فيه بالخيار
ان شئت اكلته وان شئت طرحته ﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ك ٢٤ ب ١٣٣ ح ١٣.
﴿ رأيت ابا عبد الله عليه السلام يتخلل فنظرت
اليه فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يتخلل وهو
يطيب الفم ﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٧٦ ك ٢٤ ب ١٣٢ ح ٣.
الفقيه ج ٣ ص ٢٢٥ ب ٩٧ ح ٢٨.
﴿ عن اللحم الذي يكون في الاسنان
فقال : اما ما كان في مقدم الفم فكله وما كان
في الاضراس فاطرحه ﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ك ٢٤ ب ١٣٣ ح ١.
(عن المحرم ايتخلل -) انظر المحرم
(عن المحرم يتخلل -) انظر المحرم
﴿ كان النبي صلى الله عليه وآله يتخلل بكل ما اصاب
ما خلا الخوص^(٢) والقصب ﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ك ٢٤ ب ١٣٢ ح ١٠.
﴿ لا تخللوا بعود الريحان ولا بقضيب
الرمان فانهما يهيجان عرق الجذام ﴾ (٧)
الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ك ٢٤ ب ١٣٢ ح ٧.
﴿ لا يزدردن^(٣) احدكم ما يتخلل به فانه

(١) الشظية : الفلقة من العصا ونحوها (المجمع) يعني پاره هر چیزی .

(٢) الخوص : ورق النخل (المجمع) .

(٣) الازدردن من (زرد) الابتلاع (المجمع) .

﴿ نهى رسول الله ﷺ ان يتخلل بالقصب والريحان ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ك ٢٤ ب ١٣٢ ح ٩.
 ﴿ نهى رسول الله ﷺ عن التخلل بالزمان والآس والقصب وقال ﷺ: انهنَّ يحركن عرق الأكلة ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ك ٢٤ ب ١٣٣ ح ١١.
 ﴿ الخلتان ﴾

(خطب امير المؤمنين عليه السلام فحمد الله واثنى عليه ثم صلى على النبي ﷺ ثم قال: الا ان اخوف ما اخاف عليكم خلتان -)
 انظر الخطب
 (خلتان كثيرا من الناس -) انظر الصيحة

﴿ الخلخال ﴾

(اتى رجل - الى ان قال - رأيت بريق خلخالها -)
 انظر الظهار
 (عن المرأة تلبس الحلبي فقال: تلبس المسك والخلخالين -)
 انظر المرأة
 (عن المرأة يكون عليها الحلبي والخلخال -)
 انظر المرأة

يكون منه الدبيلة^(١) ﴿ (٦) ﴾
 الكافي ج ٦ ص ٣٧٨ ك ٢٤ ب ١٣٣ ح ٤.
 ﴿ ما ادرت عليه لسانك فاخرجته فابلعه، وما اخرجته بالخلال فارم به ﴾ (غ)
 الفقيه ج ٣ ص ٢٢٦ ب ٩٧ ح ٣٠.
 ﴿ من تخلل بالقصب لم تقض له حاجة ستة ايام ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٧٧ ك ٢٤ ب ١٣٢ ح ٨.
 ﴿ ناول النبي ﷺ جعفر بن ابي طالب عليه السلام خلالا، فقال له: يا جعفر تخلل فانه مصلحة للفم - او قال: - للثة ومجلبة للرزق ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٧٦ ب ١٣٢ ح ٤.
 (نزل جبرئيل عليه السلام بالسواك والحجامة والخلال)
 انظر السواك
 ﴿ نزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله ﷺ بالسواك والخلال والحجامة ﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٧٦ ك ٢٤ ب ١٣٢ ح ٢.
 ﴿ نزل جبرئيل عليه السلام علي بالخلال ﴾ (٦/م)
 الكافي ج ٦ ص ٣٧٦ ك ٢٤ ب ١٣٢ ح ١.

(١) الدبيلة: مصفرة الطاعون وخراج ودمل يظهر في الجوف ويقتل صاحبه غالبا (المجمع).

(المؤمن خلط عمله -) انظر الحلم

﴿الخلطاء﴾

(ان لنا خلطاء -) انظر الذبايح

(ان من سعادة المرء أن يكون متجره في

بلده ويكون خلطاءؤه -) انظر التجارة

(عن رجل يكون عنده دنائير لبعض

خلطاءه -) انظر الصرف

﴿الخلع﴾ (٢)

﴿إذا خلع الرجل امرأته فهي واحدة

بائنة وهو خاطب من الخطاب ولا يحل له

يخلعها حتى تكون هي التي تطلب ذلك منه

من غير أن يضربها وحتى تقول: لا أبرك

قسما، ولا اغتسل لك من جنابة، ولأد خلن

بيتك من تكره، ولا وطن فراشك، ولا اقيم

حدود الله (٣) فإذا كان هذا منها فقد طاب له

ما اخذ منها (٦)

الكافي ج ٦ ص ١٤٠ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ٤.

التهذيب ج ٨ ص ٩٦ ب ٤ ح ٤.

(المرأة تلبس - الى ان قال - وتلبس

الخلخالين والمسك -) انظر المحرم

﴿الخلد﴾

(بيننا امير المؤمنين - الى ان قال -

والخلد في الجنان -) انظر الوضوء

﴿الخلسة﴾ (١)

(لا اقطع في الدغارة المعلنة وهي

الخلسة -) انظر السرقة

(لا اقطع في الزعارة المعلنة وهي

الخلسة -) انظر السرقة

(لاقطع في الدعارة لمعلنة وهي الخلسة -)

انظر السرقة

(من سرق خلسة -) انظر السرقة

﴿الخلط﴾

(الذين خلطوا عملا -) انظر الاعراف

(رجل رفع الى رجل ألف درهم يخلطها -)

انظر التجارة

(عن رجل اصاب مالا - الى ان قال - ان

كان خلط الحلال -) انظر المكاسب

(١) الخلسة: قال في المجمع: في الحديث لا يقطع المختلس وهو الذي يأخذ المال خفية من غير حرز والمستلب هو الذي يأخذ جهرا ويهرب الخ.

(٢) الخلع بالضم ان يطلق الرجل زوجته على عوض تبذله له وفائدته ابطال الزوجية الا بعقد جديد (المجمع).

(٣) في التهذيب (ولا اقيم حدود الله فيك).

أراد ان يخلع ابنته من بعض اصحابنا فقال
جميل للرجل: ما تقول رخصت بهذا الذي
أخذت وتركتها؟ فقال: نعم، فقال لهم
جميل: قوموا فقالوا: يا ابا علي ليس تريد
يتبعها الطلاق قال: لا، قال: وكان جعفر بن
سماعة يقول: يتبعها الطلاق في العدة
ويحتج برواية موسى بن بكر عن العبد
الصالح عليه السلام قال: قال علي عليه السلام: المختلعة
يتبعها الطلاق ما دامت في العدة
الكافي ج ٦ ص ١٤١ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ٩.
الخلع تطليقة بائنة وليس لها رجعة
قال زرارة: لا يكون الا على مثل موضع
الطلاق اما طاهرا واما حاملا بشهود (٦)
التهذيب ج ٨ ص ١٠٠ ب ٤ ح ١٧.
الاستبصار ج ٣ ص ٣١٧ ب ١٨٣ ح ٨.
الخلع والمباراة تطليقة بائن وهو
خاطب من الخطاب (٦)
الكافي ج ٦ ص ١٤١ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ٧.
(عدة المختلعة خمسة -) انظر العدة
عدة المختلعة عدة المطلقة وخلعها
طلاقها وهي تجزي من غير ان يسمى

الاستبصار ج ٣ ص ٣١٦ ب ١٨٣ ح ٤.
إذا قالت المرأة لزوجها جملة: لا
اطيع لك امرا، مفسرا أو غير مفسر حل له
ما أخذ منها وليس له عليها رجعة (٥)
الكافي ج ٦ ص ١٤١ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ٦.
الفقيه ج ٣ ص ٣٣٩ ب ١٦٩ ح ٤.
التهذيب ج ٨ ص ٩٧ ب ٤ ح ٧.
الاستبصار ج ٣ ص ٣١٦ ب ١٨٣ ح ٧.
إذا قالت المرأة: والله لا اطيع لك امرا
مفسرا أو غير مفسر حل له ما أخذ منها
وليس له عليها رجعة (٥)
الكافي ج ٦ ص ١٤١ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ٨.
إذا نشزت المرأة^(١) كنشوز الرجل
فهو خلع (٦)
الفقيه ج ٣ ص ٣٣٦ ب ١٦٧ ح ١.
لأيت ان هو طلقها بعد ما خلعها أيجوز
عليها؟ قال: ولم يطلقها وقد كفاء الخلع ولو
كان الامر اليها لم نجز طلاقا (غ)
التهذيب ج ٨ ص ٩٩ ب ٤ ح ١٢.
الاستبصار ج ٣ ص ٣١٨ ب ١٨٣ ح ١٣.
ان جميلا شهيد بعض اصحابنا وقد

(١) نشزت المرأة: استعصت زوجها وابغضته (المجمع).

عن رجل قال ^(٤) لا مرأته : انت خلية ^(٥)
او بريئة أو بثة او حرام قال : ليس بشيء ^(٦)

الكافي ج ٦ ص ١٣٦ ك ٢٠ ب ٦٠ ح ٣ .

الكافي ج ٦ ص ١٣٥ ك ٢٠ ب ٦٠ ح ١ .

الفقيه ج ٣ ص ٣٥٦ ب ١٧٦ ح ١ .

التهذيب ج ٨ ص ٤٠ ب ٣ ح ٤١ .

عن رجل قال لا مرأته : انت مني بائن
وأنت مني خلية وانت مني بريئة ، قال : ليس
بشيء ^(٧) (غ)

الكافي ج ٦ ص ١٣٦ ك ٢٠ ب ٦٠ ح ٢ .

عن رجل قال لا مرأته ^(٦) : انت مني
خلية ^(٧) أو بريئة ، أو بائن ^(٨) أو حرام فقال :
ليس بشيء ^(٦)

الفقيه ج ٣ ص ٣٥٦ ب ١٧٦ ح ١ .

الكافي ج ٦ ص ١٣٦ ك ٢٠ ب ٦٠ ح ٣ .

طلاقاً ، والمختلعة ^(١) لا يحل خلعها ^(٢) حتى
تقول لزوجها : والله لا أبرك قصما ولا اطيع
لك أمراً ، ولا اغتسل لك من جنابة ،
ولأوطئن فراشك ولأؤذنن عليك بغير اذنك ،
وقد كان الناس عنده يرخصون فيما دون
هذا ، فاذا قالت المرأة ذلك لزوجها حلّ له ما
أخذ منها وكانت عنده على تطليقتين باقيتين
وكان الخلع تطليقة وقال ^(٣) : يكون الكلام
من عندها ^(٣) يعني من غير أن يعلم
[تعلم] ^(٦)

الفقيه ج ٣ ص ٣٣٨ ب ١٦٩ ح ٢ .

الكافي ج ٦ ص ١٣٩ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ١ .

التهذيب ج ٨ ص ٩٥ ب ٤ ح ١ .

الاستبصار ج ٣ ص ٣١٥ ب ١٨٣ ح ١ .

(عدة المختلعة مثل -) انظر العدة

(عن رجل اختلعت منه -) انظر الطلاق

(١) الى هنا ليس في الكافي والتهذيبيين .

(٢) قوله (لا يحل خلعها الخ) يأتي تحت عنوانه عن الكافي والتهذيبيين مستقلاً .

(٣) في الاستبصار (لا يكون الكلام من غيرها .

(٤) في التهذيب وموضع من الكافي (عن الرجل يقول الخ) .

(٥) في الفقيه والتهذيب وموضع من الكافي (انت مني خلية الخ) .

(٦) في التهذيب وموضع من الكافي (عن الرجل يقول الخ) .

(٧) كلمة (مني) ليست في موضع من الكافي .

(٨) كلمة (بائن) ليست في غير الفقيه .

لا (غ) (١) الفقيه ج ٣ ص ٣٣٩ ب ١٦٩ ذيل ح ٣. عن المختلعة فقال: لا يحل لزوجها ان يخلعها حتى تقول: لا ابرّ لك قسماً ولا اقيم حدود الله فيك ولا اغتسل لك من جنابة ولأوطئن فراشك ولا دخلن بيتك من تكره من غير ان تعلم هذا ولا يتكلمونهم^(٦) وتكون هي التي تقول ذلك فاذا هي اختلعت فهي بائن، وله أن يأخذ من مالها ما قدر عليه وليس له أن يأخذ من المبرأة كل الذي أعطاها (غ) الكافي ج ٦ ص ١٤٠ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ٢. التهذيب ج ٨ ص ٩٥ ب ٤ ح ٢. الاستبصار ج ٣ ص ٣١٥ ب ١٨٣ ح ٢. (عن المرأة تباري زوجها أو تختلع -) انظر المبارات	الكافي ج ٦ ص ١٣٥ ك ٢٠ ب ٦٠ ح ١. التهذيب ج ٨ ص ٤٠ ب ٣ ح ٤١. عن الرجل يقول^(١) لا مرأته: انت مني خلية^(٢) او بريئة، أو بثة^(٣) أو حرام قال: ليس بشيء (٥) الكافي ج ٦ ص ١٣٥ ك ٢٠ ب ٦٠ ح ١. الكافي ج ٦ ص ١٣٦ ك ٢٠ ب ٦٠ ح ٣. التهذيب ج ٨ ص ٤٠ ب ٣ ح ٤١. الفقيه ج ٣ ص ٣٥٦ ب ١٧٦ ح ١. (عن عدة المختلعة -) انظر العدة (عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلام فاخلع نعليك -) انظر موسى عليه السلام عن المختلعة ألها سكنى ونفقة؟ فقال: لا سكنى لها ولا نفقة، وسئل عن المختلعة ألها متعة^(٤)؟ فقال: لا (غ) الفقيه ج ٣ ص ٣٣٩ ب ١٦٩ ح ٣. عن المختلعة ألها متعة^(٥)؟ فقال:
--	--

(١) في الفقيه وموضع من الكافي (عن رجل قال الخ).

(٢) كلمة (مني) ليست في موضع من الكافي.

(٣) في الفقيه (أو بثة أو بائن).

(٤) المراد من المتعة هنا ان يعطيها الزوج من ماله ما تتمتع به من حنطة أو ثوب ان كان فقيراً. أو خادم أو داران كان غنياً.

(٥) المراد من المتعة هنا ان يعطيها الزوج من ماله ما تتمتع به من حنطة أو ثوب ان كان فقيراً. أو خادم أو داران كان غنياً.

(٦) في الاستبصار (ولا يتكلم هو وتكون هي الخ).

وجد ﴿٦﴾

التهذيب ج ٨ ص ٩٦ ب ٤ ح ٦.

الاستبصار ج ٣ ص ٣١٦ ب ١٨٣ ح ٦.

﴿ لا يحلّ خلعها حتى تقول لزوجها:

والله لا أبرّ لك قسما ولا اطيع لك أمرا ولا

أغتسل لك من جنابة، ولأوطئن فراشك

ولأذنن عليك بغير اذنك وقد كان الناس

يرخصون فيما دون هذا فاذا قالت المرأة

ذلك لزوجها حلّ له ما أخذ منها فكانت عنده

على تطليقتين باقيتين وكان الخلع تطليقة

وقال: يكون الكلام من عندها^(١) وقال: لو

كان^(٢) الأمر إلينا لم نجز طلاقا الا للعدة ﴿

(٦)

الكافي ج ٦ ص ١٣٩ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ١.

التهذيب ج ٨ ص ٩٥ ب ٤ ح ١.

الاستبصار ج ٣ ص ٣١٥ ب ١٨٣ ح ١.

الفقيه ج ٣ ص ٣٣٨ ب ١٦٩ ذيل ح ٢.

﴿ لا يحلّ له خلعها^(٣) حتى تقول لزوجها

ثم

(فابعثوا حكما من اهله -) انظر الشقاق

﴿ في الخلع اذا قالت له لا أغتسل لك

من جنابة ولا أبرّ لك قسما ولأوطئن فراشك

من تكرهه فاذا قالت له هذا حلّ له أن

يخلعها وحلّ له ما أخذ منها ﴿ (٦)

الفقيه ج ٣ ص ٣٣٨ ب ١٦٩ ح ١.

﴿ في المختلعة أنّها لا تحلّ له حتى تتوب

من قولها الذي قالت له عند الخلع ﴿ (٦)

الكافي ج ٦ ص ١٤١ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ١٠.

(كنت مع أبي عبد الله عليه السلام فدخل على

رجل فخلع نعله -) انظر النعال

﴿ لا اختلاع الا على طهر من غير جماع ﴿

(٦)

التهذيب ج ٨ ص ١٠٠ ب ٤ ح ١٥.

﴿ لا تمتع المختلعة ﴿ (٦)

الكافي ج ٦ ص ١٤٤ ك ٢٠ ب ٦٥ ح ٢.

(لا طلاق ولا خلع -) انظر الطلاق

﴿ لا يجوز للرجل أن يأخذ من المختلعة

حتى تتكلم بهذا الكلام كلّهُ ؟ فقال: اذا قالت

له لا اطيع الله فيك حلّ له أن يأخذ منها ما

(١) في الفقيه: (وقال عليه السلام يكون من عندها يعني من غير أن يعلم (تعلم) وفي الاستبصار (لا يكون الكلام من غيرها).

(٢) قوله: (وقال لو كان الأمر الخ) هذا الذيل ليس في الفقيه.

(٣) في الكافي والتهذيب (ليس يحلّ خلعها حتى الخ) ويأتي تحت عنوانه تمام الحديث.

الاستبصار ج ٣ ص ٣١٦ ب ١٨٣ ح ٥.

﴿ لا يكون خلع ولا تخيير ولا مبارات الا على طهر من المرأة من غير جماع وشاهدين يعرفان الرجل ويريان المرأة ويحضر ان التخيير واقرار المرأة انها على طهر من غير جماع من يوم خيّرهما قال: فقال له محمد بن مسلم: اصلحك الله ما اقرار المرأة هنا؟ فقال: تشهد الشاهدين عليها بذلك للرجل حذراً ان تأتي بعد فتدعى انه خيّرهما وهي طامث فيشهدان عليها بما سمعا منها، وانما يقع عليها الطلاق اذا اختارت نفسها قبل ان تقوم، واما الخلع والمبارات فانه يلزمها اذا اشهدت على نفسها بالرضا فيما بينها وبين زوجها بما يفترقان عليه في ذلك المجلس واذا افترقا على شيء ورضيا به كان ذلك جازاً عليهما وكانت تطليقة بائنة لا رجعة له عليها سمي طلاقاً او لم يسم ولا ميراث بينهما في العدة، قال: والطلاق والتخيير من قبل الرجل والخلع والمبارات يكون من قبل المرأة ﴾ (٦)

التهذيب ج ٨ ص ٩٩ ب ٤ ح ١٣.

﴿ لا يكون الخلع حتى تقول، لا اطيع لك أمراً، ولا ابر لك قسماً ولا اقيم لك حداً فخذ مني وطلقني فاذا قالت ذلك فقد حل له ان يجعلها بما تراضيا عليه من قليل أو كثير ولا يكون ذلك الا عند السلطان فاذا فعلت ذلك فهي املك بنفسها من غير ان يسمى طلاقاً ﴾ (٥)

التهذيب ج ٨ ص ٩٨ ب ٤ ح ١٠.

الاستبصار ج ٣ ص ٣١٨ ب ١٨٣ ح ١١.

﴿ ليس يحل خلعه^(١) حتى تقول لزوجها ثم ذكر مثل ما ذكر اصحابه^(٢)، ثم قال ابو عبد الله عليه السلام: وقد كان يرخص للنساء، فيما هو دون هذا فاذا قالت لزوجها ذلك حلّ خلعه وحل لزوجها ما أخذ منها وكانت على تطليقتين باقيتين وكان الخلع تطليقة ولا يكون الكلام الا من عندها، ثم قال: لو كان الأمر إلينا لم يكن الطلاق إلا للعدة ﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ١٤١ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ٥.

التهذيب ج ٨ ص ٩٦ ب ٤ ح ٥.

الاستبصار ج ٣ ص ٣١٦ ب ١٨٣ ح ٥.

(١) في الاستبصار (لا يحل خلعه الخ).

(٢) في الاستبصار (مثل ما ذكر اصحابنا).

الكافي ج ٦ ص ١٤٤ ك ٢٠ ب ٦٥ ح ٧.
(المختلعة لا يحلّ خلعه حتى تقول
لزوجهها والله -) تقدم تحت عنوان (عدة
المختلعة الخ)
(المختلعة هي التي تقول -) تقدم تحت
عنوان (المختلعة التي تقول الخ)
﴿المختلعة يتبعها الطلاق ما دامت في
عدتها﴾^(٤) (٧)
التهذيب ج ٨ ص ٩٧ ب ٤ ح ٨.
الاستبصار ج ٣ ص ٣١٧ ب ١٨٣ ح ٩.
الكافي ج ٦ ص ١٤١ ك ٢٠ ب ٦٣ ذيل ح ٩.
(من تعصب أو تعصب له فقد خلع -)
انظر التعصب
(من السنة خلع الخف -) انظر الخف
﴿النشوز قد يكون من الرجل والمرأة
جميعاً، فاما الذي من الرجل فهو ما قال الله
عز وجل في كتابه: (وان امرأة خافت من
بعلها نشوزاً أو اعراضاً فلا جناح عليهما ان

﴿المختلعة التي تقول﴾^(١) لزوجهها
اخلعني وأنا أعطيك ما أخذت منك فقال: لا
يحلّ له أن يأخذ منها شيئاً حتى تقول: والله
لا أبرّ لك قسماً، ولا اطيع لك أمراً،
ولا ذنن^(٢) في بيتك بغير إذنك ولا وطنن
فراشك غيرك، فاذا فعلت ذلك من غير أن
يعلمها حلّ له ما أخذ منها وكانت تطليقة بغير
طلاق يتبعها، فكانت بائناً بذلك وكان خاطباً
من الخطاب ﴿٦﴾
الكافي ج ٦ ص ١٤٠ ك ٢٠ ب ٦٣ ح ٣.
التهذيب ج ٨ ص ٩٥ ب ٤ ح ٣.
الاستبصار ج ٣ ص ٣١٥ ب ١٨٣ ح ٣.
﴿المختلعة ان رجعت في شيء من
الصلح يقول: لا رجعت في بضعك﴾^(٣) ﴿٦﴾
التهذيب ج ٨ ص ١٠٠ ب ٤ ح ١٦.
﴿المختلعة لا تمتع﴾^(٤) (غ)
الكافي ج ٦ ص ١٤٤ ك ٢٠ ب ٦٥ ح ٣.
﴿المختلعة لا سكنى لها ولا نفقة﴾
(٦)

(١) في التهذيب (المختلعة هي التي تقول الخ).

(٢) في التهذيب والاستبصار (ولاوذنن).

(٣) البضع أي الفرج أو الجماع أو النكاح أو المهر وتقدم في البضع فراجع.

(٤) في الكافي (ما دامت في العدة).

يصلحا بينهما صلحا والصلح خير) وهو ان تكون المرأة عند الرجل لا تعجبه فيريد طلاقها فتقول له :

امسكني ولا تطلقني وادع لك علي ما ظهرك وأحل لك يومي وليتي فقد طاب ذلك له ، روى ذلك المفضل بن صالح عن زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اذا نشزت المرأة كنشوز الرجل فهو خلع ، فاذا كان من المرأة فهو ان لا تطيعه في فراشه وهو ما قال الله عز وجل : (واللاتي يخافون نشوزهن فعضوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن) فالهجران أن يحول إليها ظهره ، والضرب بالسواك وغيره ضرباً رفيقاً (فإن اظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً ان الله كان علياً كبيراً) ﴿٤٨﴾ (غ)

الفقيه ج ٣ ص ٣٣٦ ب ١٦٧ ح .

﴿وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً﴾ فقال : اذا كان كذلك فهم بطلاقها قالت له : امسكني وأدع لك بعض ما عليك وأحللك من يومي وليتي ، حل له ذلك ولا جناح عليهما ﴿٧﴾

الكافي ج ٦ ص ١٤٥ ك ٢٠ ب ٦٦ ح ١ .
﴿وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً﴾ فقال هي المرأة تكون عند الرجل فيكرهها فيقول لها اني أريد ان اطلقك فتقول له : لا تفعل اني اكره أن تشمت بي ^(١) ولكن انظر في ليلتي فاصنع بها ما شئت وما كان سوى ذلك من شيء فهو لك ودعني على حالتي فهو قوله تبارك وتعالى (فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا وهو هذا الصلح) ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ١٤٥ ك ٢٠ ب ٦٦ ح ٢ .

التهذيب ج ٨ ص ١٠٣ ب ٤ ح ٢٧ .

﴿وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً﴾ فلا جناح -) تقدم تحت عنوان (النشوز قد يكون الخ)

﴿وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً﴾ قال : هذا تكون عنده المرأة لا تعجبه فيريد طلاقها فتقول له : امسكني ولا تطلقني وأدع لك ما على ظهرك واعطيك من مالي وأحللك من يومي وليتي فقد طاب ذلك له كله ﴿٦﴾

(١) في التهذيب (ان يشمت بي) .

(إذا كنت صليت خلف امام -)	الكافي ج ٦ ص ١٤٥ ك ٢٠ ب ٦٦ ح ٣ .
انظر الجماعة	التهذيب ج ٨ ص ١٠٣ ب ٤ ح ٢٧ .
(اذ نسي أن يسلم خلف الامام -)	الفتاوى ج ٣ ص ٣٣٦ ب ١٦٧ ح بتفاوت .
انظر التسليم	(قد كان يرخص للنساء -) تقدم تحت
(اذن خلف من قرأت خلفه -)	عنوان (ليس يحلّ خلعهما الخ)
انظر الجماعة	هل تمتع بشيء ؟ قال : لا ﴿
(اشتدت خلف امير المؤمنين عليه السلام -)	الكافي ج ٦ ص ١٤٤ ك ٢٠ ب ٦٥ ذيل ح ٥ .
انظر العقل والجهل	هل يكون خلع أو مباراة الا بهطر ؟
(اصلي خلف الاعمى -) انظر الجماعة	فقال : لا يكون الا بطهر ﴿ (٦)
(اصلي خلف من -) انظر الجماعة	الكافي ج ٦ ص ١٤٣ ك ٢٠ ب ٦٤ ح ٨ .
(اكون خلف الامام وهو -)	﴿ الخَلْف ﴾
انظر الجماعة	(أخاف ان اقنت وخلفي -) انظر القنوت
(الامام يتحمل أو هام من خلفه -)	(اذا صلى المسافر خلف قوم -)
انظر الجماعة	انظر الجماعة
(الامام يحمل او هام من خلفه -)	(اذا صليت خلف -) انظر الجماعة
انظر الجماعة	(اذا ظهر النزم خلف الكنيف -) انظر الجماعة
(ان امرأة كانت تطوف وخلفها رجل -)	انظر القبلة
انظر الطواف	(اذا كنت خلف امام تاتم به -)
(ان رسول الله مشى خلف جنازة -)	انظر الجماعة
انظر التشيع	(اذا كنت خلف امام ترتضى به -)
(ان كنت خلف امام فلا تقرأن -)	انظر الجماعة
انظر الجماعة	(اذا كنت خلف امام فقرأ الحمد -)
(ان كنت خلف الامام في صلاة -)	انظر آمين

(رجل نسي الركعتين خلف -)	انظر الجماعة
انظر الطواف	(ان المشي خلف الجنائز -)
(سألت أبا الحسن دعاء وأنا خلفه -)	انظر التشيع
انظر الدعاء	(ان مواليك قد اختلفوا فاصلي خلفهم -)
(الصلاة خلف العبد -) انظر الجماعة	انظر الجماعة
(صليت خلف أبي عبدالله أياما فكان اذا -)	(انه صلى خلف جعفر -) انظر الجنائز
انظر التسمية	(اني اكره للمرء اى يصلي خلف -)
(صليت خلف أبي عبدالله أياما فكان يقرأ -)	انظر الجماعة
انظر التسمية	(اني ربما اتيت الجارية من خلفها -)
(صليت خلف أبي عبدالله أياما كان يقرأ -)	انظر الدبر
انظر التسمية	(اني لاكره للمؤمن ان يصلي خلف -)
(صليت خلف أبي عبدالله أياما وكان -)	انظر الجماعة
انظر القنوت	(أيجوز جعلت فداك الصلاة خلف من
(صليت خلف أبي عبدالله بالمزدلفة -)	انظر الجماعة وقف -)
انظر المزدلفة	(أقرأ الرجل في الأولى والعصر خلف -)
(صليت خلف أبي عبدالله عند الزوال -)	انظر الجماعة
انظر السفر	(تلزمني المرأة أو الجارية من خلفي -)
(صليت خلف أبي عبدالله فتعوذ -)	انظر الغسل
انظر التسمية	(ثلاثة لا تصلي خلفهم -) انظر الجماعة
(صليت خلف أبي عبدالله الفجر -)	(جاء رجل الى أبي جعفر وهو خلف المقام -)
انظر الجماعة	انظر الحج
(صليت خلف أبي عبدالله فلما كان -)	(رأى رسول الله ﷺ قوما خلف جنازة -)
انظر التشهد	انظر التشيع

(عن الرجل يصلي بالقوم وخلفه دار -)	(صليت خلف أبي عبد الله المغرب فمسي -)
انظر الجماعة	انظر الفاتحة
(عن الرجل يصلي خلف امام يقتدي به -)	(صليت خلف الرضا -) انظر الليل
انظر الجماعة	(علي الامام ان يسمع من خلفه -)
(عن الرجل يصلي خلف الامام لا يدري -)	انظر الجماعة
انظر السهو	(عن اتيان الرجل المرأة من خلفها -)
(عن الرجل يصلي خلف من لا يقتدي -)	انظر الدبر
انظر الجماعة	(عن الامام يصلي وخلفه -)
(عن الرجل يقوم في الصف خلف -)	انظر الجماعة
انظر التسليم	(عن دخولي مع من اقرأ خلفه -)
(عن الرجل يكون خلف امام -)	انظر القراءة
انظر الجماعة	(عن رجل سهى خلف الامام -)
(عن الرجل يكون خلف الامام فيسهو -)	انظر الجماعة
انظر السهو	(عن رجل منزله خلف الجحفة -)
(عن الرجل يكون خلف الامام فيطول -)	انظر الاحرام
انظر الجماعة	(عن رجل يأتي أهله من خلفها -)
(عن الرجل يكون خلف الامام فيطيل -)	انظر الغسل
انظر الجماعة	(عن رجل يصلي خلف امام لا يدري -)
(عن الرجل ينسى وهو خلف الامام -)	انظر السهو
انظر الجماعة	(عن رجل يقوم في الصف خلف -)
(عن الصلاة خلف رجل يكذب -)	انظر التسليم
انظر الجماعة	(عن الرجل يأتي أهله من خلفها -)
(عن الصلاة خلف المخالفين -)	انظر الغسل

انظر التراب

(لا تسمعن الامام دعاك خلفه -)

انظر الجماعة

(لا تصل الا خلف من تثق بدينه -)

انظر الجماعة

تحت عنوان (ان مواليك الخ)

(لا تصل خلف الغالي -) انظر الجماعة

(لا تصل خلف من يشهد -)

انظر الجماعة

(لا تعتد بالصلاة خلف الناصب -) تقدم

في الجماعة تحت عنوان (اني نازل الخ)

(لا يصلين احدكم خلف الأجدم -)

انظر الجماعة

(ما يقول الرجل خلف الامام -)

انظر الركوع

(مشي النبي ﷺ خلف -) انظر التشيع

(المشي خلف الجنائزة -) انظر التشيع

(من ذكر رجلا من خلفه -) انظر الغيبة

(من صلى خلف مخالف -)

انظر الجماعة

(من قرأ خلف امام -) انظر الجماعة

(من نسي التسليم خلف -) انظر التسليم

(وان كنت خلف امام -) انظر الجماعة

انظر الجماعة

(عن الصلاة خلف من ارتضى -)

انظر الجماعة

(عن الصلاة خلف من يتولى -)

انظر الجماعة

(عن الطواف خلف المقام -)

انظر الطواف

(عن القراءة خلف الامام -)

انظر الجماعة

(عن القيام خلف الامام -) انظر الجماعة

(عن المسافر يصلي خلف المقيم -)

انظر الجماعة

(في رجل كان خلف امام -)

انظر الجماعة

(في الرجل كان خلف الامام -)

انظر الجماعة

(في الرجل يصلي خلف امام -)

انظر الجماعة

(في الرجل يكون خلف الامام -)

انظر الجماعة

(لا بأس بان تصلي خلف -)

انظر الجماعة

(لا تؤووا التراب خلف الباب -)

(ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم) - انظر الشيعة
(ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه) - انظر الجماعة
(ينبغي للامام ان يسمع من خلفه) - انظر الجماعة

﴿خَلَفَ﴾

(اجتمعت - الى ان قال - اسأله عن الخلف) - انظر حجة بن الحسن عليه السلام
(ان رجلا من مواليك - الى ان قال - يا خلف سر الله) - انظر الحيض
(ان الله اذا اراد بعبد خيراً لم يمتعه حتى يريه الخلف) - انظر الولد

(انفق وايقن بالخلف) - انظر الانفاق
(تزوج بعض - الى ان قال - يا خلف

سر الله) - انظر الحيض

(خرج اليّ - الى ان قال - يخبرني بالخلف) - انظر الحجة

(الخلف من بعدي الحسن فكيف بكم بالخلف بعد الخلف) - انظر الحجة

(راني أبو الحسن) - انظر الاظفار

(سعد إمرأ لم يمت حتى يرى الخلف) - انظر الولد

(كتب اليّ أبو الحسن - الى ان قال - اردت ان تسأل عن الخلف) - انظر الحجة
(كتب اليّ أبو الحسن - الى ان قال - وهو الخلف واليه) - انظر الحجة
(كنت عند أبي الحسن - الى ان قال - أبو محمد ابني الخلف) - انظر الحجة
(ما كنت اري ان علي بن الحسين عليه السلام يدع خلفا افضل) - انظر طلب الرزق
(من ايقن بالخلف) - انظر الانفاق
(من صدق بالخلف) - انظر الصدقة
(من مات بلا خلف) - انظر الولد
(يا حسين انفق وايقن بالخلف) - انظر الانفاق

﴿خَلَفَ بن حمّاد﴾

(اما ان في الفطر) - انظر التكبير

(ان رجلا من مواليك) - انظر الحيض

(بعث أبو عبد الله عليه السلام ابن أخيه) - انظر النورة

(تزوج بعض اصحابنا) - انظر الحيض

(جاءت امرأة حامل) - انظر الحدود

(الرجل ينسى) - انظر المسح

(في المؤلي اما ان يفيء) - انظر الإيلاء

(الكحل يعذب الفم) - انظر الكحل

(كم ادنى اجل المتعة -) انظر المتعة

(لا تصل خلف الغالي -) انظر الجماعة

(والله لأن أحج حجة -)

انظر قضاء حاجة المؤمن

﴿خَلَفَ بن زياد القلانسي﴾

(في الرجل يدرك مع الامام -)

انظر الجنازة

﴿خُلِفَ الوعد﴾

(ثلاث من كن فيه - الى ان قال - واذا

وعد أخلف -) انظر اصول الكفر

﴿عدة المؤمن أخاه نذر لا كفارة له،

فمن أخلف فبخلف الله بدأ ولمقته تعرّض،

وذلك قوله: «يا ايها الذين آمنوا لم تقولون

مالا تفعلون» كبر مقتا عند الله ان تقولوا مالا

تفعلون ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٢٦٣ ك ٥ ب ١٥٤ ح ١

(رجل على هذا الأمر أن حدّث كذب

وأن وعد أخلف -) انظر اصول الكفر

﴿من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليف

اذا وعد ﴿٦/م﴾

الكافي ج ٢ ص ٣٦٤ ك ٥ ب ١٥٤ ح ٢.

﴿الخلفاء﴾

(الائمة خلفاء الله -) انظر الحجة

(اللهم ارحم خلفائي -) انظر العلم

(كتب ابو جعفر في رسالة الى بعض

خلفاء بني أمية -) انظر الجهاد

(كنت عند أبي عبدالله اذ - الى أن قال -

لم أجده في كتاب علي عليه السلام من خلفاء هذه

الامة -) انظر الحجة

﴿الخليفة﴾

(وهو الذي جعل الليل والنهار خليفة -)

انظر الليل

﴿الخلق﴾

(أحق خلق الله -) انظر الرضا بالقضاء

(اذا خلق الله العبد -) انظر القسوة

(اذا عصاني من خلقي من يعرفني -)

انظر الذنب

(اذا غضب الله تبارك وتعالى على خلقه -)

انظر الحجة

﴿اذا وقعت النطقة في الرحم استقرت

فيها اربعين يوما، وتكون علقة اربعين يوماً

وتكون مضغة اربعين يوما، ثم يبعث الله

ملكين خلّاقين فيقال لهما: أخلقا كما يريد

الله ذكراً أو أنثى صوراه واكتباً أجله ورزقه

ومنيته، وشقياً أو سعيداً واكتباً الله الميثاق

الذي أخذه عليه في التّربين عينيه فاذا دنا

انظر الامام

(ان الله تبارك وتعالى اذا اراد أن يخلق

خلقا -) انظر الولد

(ان الله اذا اراد ان يخلق الامام -)

انظر الامام

ان الله عزوجل اذا اراد ان يخلق

النفطة التي مما أخذ عليها الميثاق في صلب

آدم أو ما يبدو له فيه ويجعلها في الرحم

حرك الرجل للجماع وأوحى الى الرحم ان

افتحي بابك حتى يلج فيك خلقي وقضائي

النافذ وقدرى فتفتح الرحم بابها فتصل

النفطة الى الرحم فتردد فيه أربعين يوما ثم

تصير علقة أربعين يوما، ثم تصير مضغة

أربعين يوما، ثم تصير لحماً تجري فيه

عروق مشبكة، ثم يبعث الله ملكين خلاقين

يخلقان في الأرحام ما يشاء الله فيقتحمان في

بطن المرأة من فم المرأة فيصلان الى الرحم

وفيها الروح القديمة المنقولة في اصلاص

الرجل وأرحام النساء فينفخان فيها روح

الحياة والبقاء ويشقان له السمع والبصر

وجميع الجوارح وجميع ما في البطن باذن

الله ثم يوحى الله الى الملكين اكتبنا عليه

قضائي وقدرى ونافذ امرى واشترطا لي

خروجه من بطن أمه بعث الله اليه ملكا يقال

له : زاجر فيزجره فيفزع فزعا فينسى الميثاق

ويقع الى الأرض يبكي من زجرة الملك ﴿

(٥)

الكافي ج ٦ ص ١٦ ك ١٩ ب ٦ ح ٧.

(اعطى كل شيء خلقه -) انظر النكاح

(ألا اخبرك بأشد ما فرض الله على خلقه -)

انظر الثلاثة

(ألا أخبركم بأشد ما فرض الله على خلقه -)

انظر الثلاثة

(اللهم اني وهذا النهار خلقان -)

انظر الدعاء

(اللهم خلقتني فأمرتني -) انظر الدعاء

(الينا اياك هذا الخلق وعلينا حسابهم -)

يأتي في الطواف تحت عنوان (كنت

قاعدا الخ)

(ان ابغض خلق الله -) انظر اللسان

(ان الاحلام لم تكن فيما مضى في أول

الخلق -) انظر الرؤيا

(ان العبد اذا كان خلقه الله -) انظر العبد

(ان فيما أوحى - الى أن قال - ما خلقت

خلقا أحب اليّ -) انظر الرضا بالقضاء

(ان الله اذا أحب ان يخلق الامام -)

(ان الله ارحم بخلقه -) انظر التوحيد
 (ان الله جعلني اماما لخلقه -)
 انظر علي بن ابي طالب عليه السلام
 (ان الله حيث خلق الخلق -) انظر الطينة
 (ان الله خلق آدم من الطين -)
 انظر التربة والطين
 (ان الله خلق آدم من الماء -)
 انظر النساء
 (ان الله عزوجل خلق ابن آدم اجوف -)
 انظر الخبز
 (ان الله خلق الارض -) انظر الارض
 (ان الله خلق اسماً -) انظر التوحيد
 (ان الله عزوجل خلق الجنة قبل -)
 انظر الجنة
 (ان الله عزوجل خلق الجنة وطيبها -)
 انظر العلق
 (ان الله خلق حواء -) انظر النساء
 (ان الله عزوجل خلق خلقاً من بهم عن
 البلاء -) انظر البلاء
 (ان الله عزوجل خلق خلقاً للايمان -)
 انظر المعارون
 (ان الله عزوجل خلق خلقاً من خلقه
 انتجهم -) انظر قضاء حاجة المؤمن

البداء فيما تكتبان فيقولان: يا رب ما
 نكتب؟ فيوحى الله اليهما أن ارفعارؤوسكما
 الى رأس امه فيرفعان رؤوسهما فاذا اللوح
 يقرع جبهة امه فينظران فيه فيجدان في
 اللوح صورته وزينته وأجله وميثاقه شقياً أو
 سعيداً وجيع شأنه قال: فيملأ أحدهما على
 صاحبه فيكتبان جميع ما في اللوح
 ويشترطان البداء فيما يكتبان ثم يختمان
 الكتاب ويجعلانه بين عينيه ثم يقيمانه قائماً
 في بطن أمه قال: فربما عتي (أي استكبر)
 فانقلب ولا يكون ذلك الا في كل عات أو
 مارد واذا بلغ أو ان خروج الولد تاماً أو غير
 تام اوحى الله عزوجل الى الرحم أن افتحي
 باب حتى يخرج خلقي الى أرضي وينفذ فيه
 امري فقد بلغ أو أن خروجه، قال فيفتح
 الرحم باب الولد فيبعث الله اليه ملكاً يقال
 له: زاجر فيزجره زجرة فيفزع منها الولد
 فينقلب فيصير رجلاه فوق رأسه ورأسه في
 أسفل البطن ليسهل الله على المرأة وعلى
 الولد الخروج، قال: فاذا احتبس زجره
 الملك زجرة اخرى فيفزع منها فيسقط الولد
 الى الأرض باكياً فزعا من الزجرة ﴿ ٥ ﴾
 الكافي ج ٦ ص ١٣ ك ١٩ ب ٦ ح ٤.

(ان الله عزوجل خلق المؤمن من طينة -) انظر الطينة	(ان الله جل وعز خلق خلقا من خلقه فجعلهم -) انظر الجبن
(ان الله خلق محمداً وعليا -) انظر الحجة	تحت عنوان (كنت جالسا الخ) (ان الله عزوجل خلق الخلق وخلق معهم -) انظر طلب الرزق
(ان الله خلق النبيين على النبوة -) انظر المعارون	(ان الله عزوجل خلق الخلق فخلق من أحب مما احب -) انظر الحجة
(ان الله عزوجل خلق النبيين من طينة -) انظر الطينة	(ان الله خلق الخلق فعلم -) انظر التوحيد
(ان الله خلقنا فاحسن خلقنا -) انظر الحجة	(ان الله خلق الخير يوم الاحد -) انظر الخير
(ان الله خلقنا فاحسن صورنا -) انظر الحجة	(ان الله عزوجل خلق الدنيا في ستة ايام -) انظر الدنيا
(ان الله خلقنا من اعلى عليين -) انظر الحجة	(ان الله تبارك وتعالى خلق ديكاً -) انظر الحلف
(ان الله خلقنا من عليين -) انظر الحجة	(ان الله خلق سبعة املاك -) انظر محاسبة العمل
(ان الله خلقنا من نور عظمته -) انظر الحجة	(ان الله عزوجل خلق الشهوة -) انظر الشهوة
(ان الله عزوجل خلقه قبل الأرض -) انظر البيت الحرام	(ان الله عزوجل خلق قوما للحق -) انظر التوحيد
(ان الله خلقه من خلقه -) انظر التوحيد	(ان الله عزوجل خلق خلقا للرحم -) انظر الرحم
(ان الله عزوجل فرض على خلقه خمسا -) انظر الاسلام	
(ان الله عزوجل قدر خلق الانسان فصيره	

نطفة أربعين يوما -) انظر الانسان
ويأتي في الخمر تحت عنوان (انا روينا
الخ)

(ان الله كان ذا لا كان فخلق الكان -)

انظر الحجة

(ان الله لم يسأل خلقه -) انظر الحجة

(ان الله عزوجل لما أراد ان يخلق آدم -)

انظر الطينة

﴿ان الله خلقا عن يمين العرش بين يدي

الله وعن يمين الله وجوههم ابيض من الثلج

واضوء من الشمس الضاحية يسأل السائل

ما هؤلاء؟ فيقال: هؤلاء الذين تحابوا في

جلال الله ﴿(٦/م)

الكافي ج ٢ ص ١٧٣ ك ٥ ب ٧٥ ذيل ح ٩.

(ان من أبغض الخلق الى الله -)

انظر العلم

﴿ان النطفة تكون في الرحم أربعين

يوما ثم تصير علقة أربعين يوما ثم تصير

مضغة أربعين يوما فاذا اكمل اربعة اشهر بعث

الله ملكين خلاقين فيقولان يا رب ما تخلق

ذكرا او أنثى؟ فيؤمران، فيقولان يا رب شقيا

أو سعيدا؟ فيؤمران، فيقولان: يا رب ما

اجله وما رزقه؟ وكل شيء من حاله وعدد

من ذلك أشياء ويكتبان الميثاق بين عينيه،
فاذا أكمل الله له الاجل بعث الله ملكا فزجره
زجرة فيخرج وقد نسي الميثاق، فقال
الحسن بن جهم: فقلت له: أفيجوز أن يدعوا
الله فيحول الانثى ذكرا والذكر انثى فقال: ان
الله يفعل ما يشاء ﴿(٥/٨)

الكافي ج ٦ ص ١٣ ك ١٩ ب ٦ ح ٣.

(انه عزوجل خلق من -) انظر الطينة

(اوحى الله تعالى الى محمد ﷺ اني

خلقتك ولم تك شيئا -)

انظر محمد بن عبدالله

(أو لم ير الانسان انا خلقناه من قبل -)

انظر التوحيد

(تكلّموا في خلق الله -) انظر التوحيد

(ثلاثة هم اقرب الخلق -) انظر الثلاثة

(ثلاثة هم شرار الخلق -) انظر الثلاثة

(الحجة قبل الخلق -) انظر الحجة

(خلق الرجال من الأرض -) انظر النساء

(خلق في المسجد يُشهرونا -)

انظر التقية

(خلق الله آدم -) انظر الحجة

(خلق الله الشهوة -) انظر الشهوة

(خلق الله المشيئة -) انظر التوحيد

(الخلق عيال الله -) انظر المسلمون

(الخلق عيالي -)

انظر السعي في حاجة المؤمن

﴿الرجل يدعو للحبلى ان يجعل الله ما

في بطنها ذكرا سويا؟ قال: يدعو ما بينه

وبين اربعة اشهر فانه اربعين ليلة نطفة

واربعين ليلة علقه واربعين ليلة مضغة فذلك

تمام اربعة اشهر ثم يبعث الله ملكين خلاقين

فيقولان: يا رب ما نخلق ذكرا ام انثى؟ شقيا او

سعيدا فيقال ذلك فيقولان: يا رب مارزقه وما

أجله ما مدته؟ فيقال ذلك وميثاقه بين عينيه

ينظر اليه ولا يزال منتصبا في بطن امه حتى

اذا دنا خروجه بعث الله عزوجل اليه ملكا

فزجره زجرة فيخرج وينسى الميثاق ﴿٥﴾

الكافي ج ٦ ص ١٦ ك ١٩ ب ٦ ح ٦.

(سأل ابو عبد الله عليه السلام عن خلق حواء -)

انظر حواء

(عما يروون ان الله خلق آدم على صورته -)

انظر التوحيد

﴿عن الخلق فقال خلق الله الفا ومائتين

في البر والفا ومائتين في البحر واجناس بني

آدم سبعون جنسا والناس ولد آدم ما خلا

يأجوج ومأجوج ﴿١﴾

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٢٠ ح ٢٧٤.

﴿عن الخلق قال ان الله تبارك وتعالى

لما خلق الخلق من طين أفاض بها كافضة

القداح فأخرج المسلم فجعله سعيدا وجعل

الكافر شقيا فاذا وقعت النطفة تلقتها

الملائكة فصوروها ثم قالوا: يا رب اذكرا او

انثى؟ فيقول الرب جل جلاله أي ذلك شاء؟

فيقولان: تبارك الله احسن الخالقين ثم

توضع في بطنها فتدود تسعة أيام في كل

عرق ومفصل ومنها للرحم ثلاثة اقفال قفل

في اعلاها مما يلي اعلا الصرة من الجانب

الايمن والقفل الآخر وسطها، والقفل الآخر

أسفل من الرحم فيوضع بعد تسعة أيام في

القفل الاعلى فيمكث فيه ثلاثة اشهر فعند

ذلك يصيب المرأة خبث النفس والتهوع، ثم

ينزل الى القفل الاوسط فيمكث فيه ثلاثة

اشهر وصرّة الصبي فيها مجمع العروق

وعروق المرأة كلها منها يدخل طعامه

وشرا به من تلك العروق، ثم ينزل الى القفل

الاسفل فيمكث فيه ثلاثة اشهر فذلك تسعة

أشهر ثم تطلق المرأة فكلما طلقت انقطع

عرق من صرة الصبي فاصابها ذلك الوجع

ويده على صرته حتى يقع الى الارض ويده

تحت عنوان (تزوج بعض الخ)
 (لا والله ما فوض الله الى احد من خلقه -)
 انظر الحجة
 (لما اراد الله عزوجل ان يخلق الارض -)
 انظر الأرض
 (لما خلق الله العقل -)
 انظر العقل والجهل
 (لو علم الناس كيف ابتداء الخلق -)
 انظر الطينة
 (لو علم الناس كيف خلق الله -)
 انظر الايمان
 (لولا ان الله تعالى خلق امير المؤمنين (عليه السلام) -)
 انظر فاطمة (عليها السلام)
 (لولا ان الله تعالى خلق فاطمة -)
 انظر فاطمة (عليها السلام)
 (ليس لله على خلقه ان يعرفوا -)
 انظر التوحيد
 (ما حق الله على خلقه -) انظر العلم
 (ما خلق الله بقعة -) انظر الكعبة
 (ما خلق الله حلالا -) انظر العلم
 (ما خلق الله عزوجل خلقا اصغر -)
 انظر البعوض
 (ما خلق الله جل وعز خلقا الا وقد أمر

مبسوطة فيكون رزقه حينئذ من فيه) (٥)
 الكافي ج ٦ ص ١٥ ك ١٩ ب ٦ ح ٥ .
 (فأي الخلق اشح ؟ قال : من اخذ المال
 من غير حله فجعله في غير حقه) (١)
 الفقيه ج ٤ ص ٢٧٤ ب ١٧٦ ذيل ح ٩ .
 (فأي الخلق أشقى ؟ قال : من باع دينه
 بدنياه غيره ، -) (١)
 الفقيه ج ٤ ص ٢٧٤ ب ١٧٦ ذيل ح ٩ .
 (فأي الخلق اعمى ؟ قال : الذي عمل
 لغير الله ، يطلب بعمله الثواب من عند الله
 عزوجل -) (١)
 الفقيه ج ٤ ص ٢٧٤ ب ١٧٦ ذيل ح ٩ .
 (فأي الخلق أقوى ؟ قال : الحليم -)
 (١)
 الفقيه ج ٤ ص ٢٧٤ ب ١٧٦ ذيل ح ٩ .
 (قال الله عزوجل الخلق عيالي -)
 انظر السعي في حاجة المؤمن
 (كتب اصحابنا - الى ان قال - ان اشد ما
 افترض الله على خلقه ثلاثا -) انظر الحقوق
 (لا اقيم في هذا الخلق حد -)
 انظر الحدود
 (لا تعلموا هذا الخلق اصول دين الله بل -)
 انظر الحيض

عليه آخر يغلبه فيه وذلك ان الله تبارك وتعالى لما خلق البحار السفلى فخرت وزخرت وقالت: أي شيء يغلبني فخلق الأرض فسطحها على ظهرها فذلت، ثم قال: ان الارض فخرت وقالت: أي شيء يغلبني؟ فخلق الجبال فاثبتتها على ظهرها اوتادا من ان تميد بما عليها فذلت الأرض واستقرت، ثم ان الجبال فخرت على الارض فشمخت واستطالت وقالت: أي شيء يغلبني؟ فخلق الحديد فقطعها فقرت الجبال وذلت، ثم ان الحديد فخرت على الجبال وقال: أي شيء يغلبني؟ فخلق النار فأذابت الحديد فذل الحديد ثم ان النار زفرت وشهقت وفخرت وقالت: أي شيء يغلبني؟ فخلق الماء فأطعأها فذلت ثم ان الماء فخر وزخر وقال: أي شيء يغلبني؟ فخلق الريح فحركت امواجه وأثارت ما في قعره وحبته عن مجاريه فذل الماء، ثم ان الريح فخرت وعصفت وأرخت اذيالها وقالت: أي شيء يغلبني؟ فخلق الانسان فبنى واحتيال واتخذ ما يستتر به من الريح وغيرها فذلت الريح، ثم ان الانسان طغى وقال: من اشد مني قوة؟ فخلق الله له

الموت فقهره فذل الانسان ثم ان الموت فخر في نفسه فقال الله عزوجل: لا تفخر فاني ذابحك بين الفريقين: اهل الجنة واهل النار، ثم لا احبيك ابداً فترجى او تخاف، وقال: ايضا والحلم يغلب الغضب، والرحمة تغلب السخط والصدقة تغلب الخطيئة ثم قال ابو عبدالله عليه السلام: ما أشبه هذا مما قد يغلب غيره ﴿٦/م﴾

روضة الكافي ج ٨ ص ١٤٨ ح ١٢٩.

(ما خلق الله عزوجل في الارض بقعة -)

انظر الكعبة

﴿مخلقة وغير مخلقة﴾ فقال: المخلقة

هم الذر الذين خلقهم الله في صلب آدم عليه السلام اخذ عليهم الميثاق ثم اجراهم في اصلاب الرجال وارحام النساء وهم الذين يخربون الي الدنيا حتى يسألوا عن الميثاق وأما قوله: " وغير مخلقة فهم كل نسمة لم يخلقهم الله في صلب آدم عليه السلام حين خلق الذر واخذ عليهم الميثاق وهم النطف من العزل والسقط قبل ان ينفخ فيه الروح والحياة والبقاء ﴿٥﴾

الكافي ج ٦ ص ١٢ ك ١٩ ب ٦ ح ١.

(من اشد ما فرض الله على خلقه -)

انظر اجتناب المحارم

(من أي شيء خلق الله عز وجل طينة -)

انظر الطينة

(نزل بالجعفري من آل جعفر خلق -)

انظر الحجة

(ولذلك خلقهم -) انظر الحجة

تحت عنوان (عن الاستطاعة وقول

الناس الخ)

﴿وهو الذي خلق من الماء بشرا

فجعله نسبا وصهرا﴾ فقال: ان الله تعالى خلق

آدم من الماء العذب وخلق زوجته من سنخه

فبرأها من اسفل اضلاعه فجرى بذلك

الضلع سبب ونسب ثم زوجها اياه فجر

بسبب ذلك بينهما صهر وذلك قوله عز وجل

"نسبا وصهرا" فالنسب يا اخي بني عجل

ماكان بسبب الرجال والصهر ماكان بسبب

النساء قال: فقلت له: رأيت قول^(١) رسول

الله ﷺ: "يحرم من الرضاع ما يحرم من

النسب" فسر لي ذلك فقال: كل امرأة

ارضعت من لبن فحلها ولد امرأة اخرى من

جارية أو غلام لذلك الرضاع الذي قال

رسول الله ﷺ وكل امرأة ارضعت من لبن

فحلين كانا لها واحدا بعد واحد من جارية أو

غلام فان ذلك الرضاع ليس بالرضاع الذي

قال رسول الله ﷺ: "يحرم من الرضاع ما

يحرم من النسب" وانما هو من نسب ناحية

الصهر رضاع ولا يحرم شيئا وليس هو سبب

رضاع من ناحية لبن الفحولة فيحرم ﴿٥﴾

الكافي ج ٥ ص ٤٤٢ ك ١٨ ب ٨٩ ح ٩.

(هل كان الله عز وجل عارفا بنفسه قبل ان

يخلق الخلق -) انظر التوحيد

﴿يا آدم هؤلاء ذريتك وهم خير منك ومن

جميع خلقي ولولا هم ما خلقتك ولا خلقت

الجنة والنار ولا السماء والارض﴾ ﴿٨﴾

معاني الأخبار ص ١٢٤ ذيل ح ١.

(يا جابر ان الله اول ما خلق خلق محمدا -)

انظر الحجة

(يا جابر ان الله تبارك وتعالى خلق الخلق -)

انظر الحجة

(يا علي ان اول خلق خلقه الله العقل -)

انظر العقل والجهل

(١) قوله (أرأيت قول رسول الله الخ يأتي هذا الذيل في الرضاع عن الفقيه .

(الخلق -) انظر سوء الخلق
(ان حسن الخلق -) انظر حسن الخلق
(ان الخلق الحسن -) انظر حسن الخلق
(ان الخلق منيحة -) انظر حسن الخلق
(ان سوء الخلق -) انظر سوء الخلق
(ان صاحب الخلق -) انظر حسن الخلق
(ان لي قرابة - الى ان قال - وفي خلقه -)
انظر الخطبة
(اوحى الله الى بعض انبيائه الخلق
السييء يفسد العمل -) انظر سوء الخلق
(البرّ وحسن الخلق -) انظر حسن الخلق
(سوء الخلق شؤم -) انظر سوء الخلق
(كان رسول الله ﷺ يقول في آخر خطبة
طوبى لمن طاب خلقه -) انظر الانصاف
(لا عيش أهنأ من حسن الخلق -)
انظر حسن الخلق
(ما حد حسن الخلق -)
انظر حسن الخلق
(من اسأ خلقه -) انظر سوء الخلق
(من الايمان حسن الخلق -)
انظر الاطعام

﴿ يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض
الأرحام وما تزداد ﴾ قال الغيظ كل حمل
دون تسعة أشهر وما تزداد كل شيء يزداد
على تسعة أشهر، فكلما رأت المرأة الدم
الخالص في حملها فانها تزداد بعدد الايام
التي رأت في حملها من الدم ﴿ (٥) أو (٦)
الكافي ج ٦ ص ١٢ ك ١٩ ب ٦ ح ٢ .
﴿ الخلق ﴾ (١)

(ابى الله لصاحب الخلق السيء -)
انظر سوء الخلق
(اذا جائكم من ترضون دينه وخلقه -)
انظر الاكفاء
(اربع من كنّ فيه كمل اسلامه - الى ان
قال - وحسن الخلق -) انظر الأربعة
(اربع من كنّ فيه كمل ايمانه - الى ان
قال - وحسن الخلق -) انظر الأربعة
(اربع من كنّ فيه وكان - الى ان قال -
وحسن الخلق -) انظر الأربعة
(الا اخبركم با شبهكم بي - الى ان قال
احسنكم خلقا -) انظر المؤمن
(الا ومن صبر على خلق امرأة سيئة

(١) تقدم في حسن الخلق ويأتي في سوء الخلق ما يناسب المقام.

انظر الجماعة

(اذا اطلع رجل - الى ان قال - من خلل

شيء -) انظر الدية

(ان رجلا اطلع من خلل -) انظر الدية

(ووقف النبي ﷺ بعرفة - الى ان قال -

فاذا رأيت خللا -) انظر عرفة

﴿الخلو﴾

(ان الله خلو من خلقه -) انظر التوحيد

﴿الخلوات﴾

(يا عيسى ابك على نفسك في الخلوات -)

انظر عيسى بن مريم

(يا عيسى اطب لي قلبك واكثر ذكرى

في الخلوات -) انظر عيسى بن مريم

(يا عيسى الن لي قلبك واكثر ذكرى في

الخلوات -) انظر عيسى بن مريم

﴿الخلوص﴾^(١)

(الإبقاء على العمل حتى يخلص -)

انظر الاخلاص

(اني لا اخلص -) انظر حبرا الاسود

(خطب امير المؤمنين عليه السلام الناس - الى

ان قال - فلو ان الباطل خلاص لم يخف -)

(من ذكر رجلا من خلقه بما هو فيه -)

انظر الغيبة

(من ساء خلقه -) انظر سوء الخلق

(من ضاق خلقه مله اهله -)

انظر سوء الخلق

(واحسن خلقك مع الناس -)

انظر حسن الخلق

(وان اقربكم من الله أوسعكم خلقا -)

انظر حسن الخلق

(يا بحر حسن الخلق يُسر -)

انظر حسن الخلق

﴿الخلقة﴾

(عن ابن ابي ليلى - الى ان قال - كل ما

كان في أصل الخلقة فزاد -) الجارية

(عن اصابع اليدين - الى ان قال -

الخلقة التي قسمت عليها الدية -) انظر

الدية

﴿الخلل﴾

(اتموا صفوفكم اذا رأيتم خللا -)

انظر الجماعة

(اتموا الصفوف اذا وجدتم خللا -)

(١) تقدم في الاخلاص ما يناسب المقام .

انظر المحرم

﴿عن الخلق آخذ منه؟ قال: لا بأس ولكن لا أحب أن تدوم عليه﴾ (٥)

الكافي ج ٦ ص ٥١٧ ك ٢٦ ب ٥٤ ح ١.

(عن رجل ادعت عليه - الى ان قال -

تحشوها القابلة بالخلق -) انظر العنين

(عن رجل تدعى عليه - الى ان قال -

تحشوها القابلة بالخلق -) انظر العنين

﴿لا بأس أن تمس الخلق في الحمام أو

تمسح به يدك تدأوى به ولا أحب ادمانه﴾

(غ)

الكافي ج ٦ ص ٥١٧ ك ٢٦ ب ٥٤ ح ٣.

﴿لا بأس أن تمس الخلق في الحمام

أو تمس به يدك من الشقاق تدأويهما ولا

أحب ادمانه، وقال: لا بأس أن يتخلق الرجل

لكن لا يبيت متخلقا﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٥١٧ ك ٢٦ ب ٥٤ ح ٢.

﴿لا بأس أن يتخلق الرجل لامرأته

ولكن لا يبيت متخلقا﴾ (٦)

انظر العلم

(من أحب أن يخرج من الدنيا وقد خلص -)

انظر التعقيب

﴿الخلوف﴾^(١)

(أوحى الله تعالى الى موسى - الى ان

قال - لخلوف فم الصائم أطيب -)

انظر الصوم

(للصائم فرحتان - الى ان قال - لخلوف

فم الصائم عند الله -) انظر الصوم

﴿الخلق﴾^(٢)

﴿انه ليعجبني الخلق﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٥١٧ ك ٢٦ ب ٥٤ ح ٤.

الكافي ج ٦ ص ٥٢٣ ك ٢٦ ب ٦٠ ذيل ح ١.

(الرجل يجنب فيصيب جسده ورأسه

الخلق -) انظر الجنب

(عن خلق الكعبة للمحرم -)

انظر المحرم

(عن خلق الكعبة وخلق -)

انظر الاحرام

(عن خلق الكعبة يصيب -)

(١) الخلوف: بضم الخاء على الاصح وقيل بفتحها هو الرائحة الفم المتغير (المجمع).

(٢) الخلق كرسول على ما قيل طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره من انواع الطيب والغالب عليه الصفرة أو الحمرة (المجمع).

الكافي ج ٦ ص ٥١٨ ك ٢٦ ب ٥٤ ح ٥.

﴿ لا بأس ان يتخلق الرجل ولكن لا

يبست متخلقا ﴾ (٥) و (٦)

الكافي ج ٦ ص ٥١٧ ك ٢٦ ب ٥٤ ذيل ح ٢.

الكافي ج ٦ ص ٥١٨ ك ٢٦ ب ٥٤ ح ٦.

(لا بأس ان يغسل الرجل الخلق -)

انظر المحرم

﴿ لا بأس ان يمس الرجل الخلق في

الحمام ويمسح به يده من شقاق يداويه ولا

يستحب ادمانه ولا ان يرى أثره عليه ﴾ (غ)

الفقيه ج ١ ص ٦٩ ب ٢٢ ذيل ح ٤٩.

﴿الخلوة﴾

(اتخلون وتتحدثون -)

انظر تذاكر الاخوان

(عن رجل طاف بالبيت - الى ان قال - ثم

وجد خلوة -) انظر الطواف

(من خلا بذنب -) انظر الذنب

(يجزيك اذا خلوت -) انظر الاقامة

﴿الخلّة﴾

(اني لاكره للرجل ان يموت وقد بقيت

عليه خلّة -) انظر المتعة

﴿الخليج﴾

(ان امير المؤمنين خطب الناس - الى ان

قال - لاوردت المخالفين خليج المنية -)

انظر الخطب

﴿الخليط﴾

(عن الرجل يكون له عند الرجل دنائير

او خليط -) انظر الصرف

(كان للنبي ﷺ خليط -) انظر الجاهلية

﴿الخليفة﴾

(اتى الربيع اباجعفر المنصور وهو خليفة -)

انظر الدية

(اذا قدم الخليفة -) انظر الجمعة

(الا تدلني - الى ان قال - اني جاعل في

الارض خليفة -) انظر علي بن موسى الرضا

(ان رجلا دخل - الى ان قال - ان

الشمس خليفة -) انظر الرؤيا

(ان عليا وصيي وخليفتي -) انظر الحجة

(السلام عليك يا ولي الله السلام عليك

يا حجة الله السلام عليك يا خليفة الله -)

انظر علي بن ابيطالب

(كتب يحيى بن عبدالله - الى ان قال -

احذرک معصية الخليفة -) انظر الحجة

(كنت عند أبي عبدالله اذا اقبل - الى ان

قال - لم اجد في كتاب علي ﷺ من خلفاء

هذه الأمة -) انظر الحجة

انظر شهر رمضان
تحت عنوان (رجل مسمع الخ)
والوصية تحت عنوان (ان رجلا من
المجوس الخ)

﴿خليل الرحمن﴾

(ان ابراهيم اذن - الى ان قال - اني
ابراهيم خليل -) انظر ابراهيم
(ان ابراهيم خرج - الى ان قال - فانا
ابراهيم خليل الرحمن -) انظر ابراهيم
(ان ابراهيم خليل الرحمن -)

انظر ابراهيم عليه السلام
(في اول يوم من في الحجة ولد ابراهيم
خليل الرحمن -) انظر الصوم

﴿خليلان بن هاشم﴾

(كتبت الى ابي الحسن عليه السلام جعلت فداك
عندنا شراب -) انظر الشراب

﴿الخلية﴾

(عن رجل قال لامرأته انت خلية -)
انظر الخلع
(عن رجل قال لامرأته انت مني خلية -)
انظر الخلع
(عن الرجل يقول لامرأته انت مني خلية -)
انظر الخلع

(كنت عند ابي عبد الله بالحيرة فاتاه
رسول ابي جعفر (العباس) الخليفة -)
انظر اللباس
(ما استخلف رجل علي اهله خليفة -)
انظر السفر

﴿الخليفة﴾

(يا عيسى ما اكرمت خليفة بمثل ديني -)
انظر عيسى بن مريم

﴿الخليل﴾

(ان ابراهيم كان - الى ان قال - يتخذه
خليلا -) انظر ابراهيم عليه السلام
(ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - الى ان قال - فيهم
خليلي جعفر -) انظر العرض
(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي
توفي فيه ادعوا لي خليلي -)

انظر علي بن ابي طالب
(لما اتخذ الله ابراهيم خليلا -)

انظر ابراهيم

﴿خليل بن هاشم﴾

(ان رجلا من المجوس -) انظر الوصية
(رجل سمع الوطؤ والنداء -)
انظر شهر رمضان
(كتب خليل بن هاشم -)

مسكر حرام - قال : قلت : اصلحك الله كله
حرام فقال نعم الجرعة منه حرام ﴿

الكافي ج ٦ ص ٤٠٩ ك ٢٥ ب ٢١ ح ٩ .

(اتى امير المؤمنين عليه السلام بالنجاشي
الشاعر قد شرب الخمر -) انظر الحدود
(اتى عمر بخمسة نفر -) انظر الحدود
(اذا ارضعن لكم فامنعوهن من شرب
الخمر -) انظر الرضاع
(اذا اصاب ثوبك خمر -) انظر الثوب
(اذا اصاب ثوبي شيء من الخمر -)

انظر الثوب
(لرأيت النبي صلى الله عليه وسلم كيف كان يضرب في
الخمر -) انظر الحدود
(اشربت الخمر -) تقدم في الحدود
تحت عنوان (لقد قضى الخ)

(اقبل ابو جعفر - الى ان قال - ما اكبر
الكبائر قال شرب الخمر -) انظر الكبائر
(اقبل محمد بن علي - ما اكبر الكبائر
قال شرب الخمر -) انظر الكبائر
(أقيم عبيد الله بن عمر وقد شرب الخمر -)
انظر الحدود

﴿ الخاء والميم ﴾

﴿ الخمير ﴾ (١)

(ان ادناه الخمير -) انظر الطلاق
(انه قرأ ان يضعن ثيابهن قال الخمير -)
انظر النساء
(عن الامة اذا ولدت عليها خمير -)
انظر الامة
(عن الرجل يصلي في ثوب المرأة وفي
ازارها ويعتم بخمارها -) انظر الصلاة
(في الرجل يصلي في ازار المرأة وفي
ثوبها ويعتم بخمارها -) انظر الصلاة
(لا يصلح للمرأة اذا حاضت الا الخمير -)
انظر الحرة

﴿ الخماسي ﴾

(دخلت اليه ومعي غلام خماسي -)
انظر الحجة

﴿ الخمير ﴾ (٢)

﴿ ابتدأني ابو عبد الله عليه السلام يوماً من غير
أن أسأله فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل

(١) يأتي في الخمر ما يناسب المقام.

(٢) يأتي في العصير والفقاع والنبذ ما يناسب المقام.

(أما بلغك أنه يشرب الخمر -) تقدم في
الامانة تحت عنوان (كانت لاسماعيل الخ)
﴿أما الخمر فانه حرّمها لفعالها ولفسادها
وقال: مد من الخمر كعابد وثن، تورثه
الارتعاش، وتذهب بنوره، وتهدم مروءته،
وتحمّله على أن يجسر على المحارم من
سفك الدماء وركوب الزنا فلا يؤمن اذا سكر
ان يثب على حرمه وهو لا يعقل ذلك،
والخمر لا يزداد شاربها الا كل سوء^(١)﴾
(٦)

الكافي ج ٦ ص ٢٤٣ ك ٢٥ ب ١ ذيل ح ١.
الفقيه ج ٣ ص ٢١٨ ب ٩٦ ذيل ح ٩٩.
التهذيب ج ٩ ص ١٢٨ ب ٢ ذيل ح ٢٨٨.

(أما علمت أنه يشرب الخمر -) يأتي
تحت عنوان (من شرب الخمر بعد ان حرّمها
الله الخ)
(ان ابليس لعنه الله ذهب بعد وفاة آدم
فبال في أصل الكرم -) يأتي تحت عنوان
(ان الله عزوجل لما أهبط آدم أمره بالحرث
الخ)
﴿ان ابليس لعنه الله نازع نوحا عليه السلام في

الكرم فأناه جبرئيل عليه السلام فقال: ان له حقا
فاعطه فأعطاه الثلث فلم يرض ابليس ثم اعطاه
النصف فلم يرض فطرح جبرئيل نارا فاحرقت
الثلثين وبقي الثلث فقال: ما احرقت النار فهو
نصيبه وما بقي فهو لك يا نوح حلال﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٣٩٤ ك ٢٥ ب ١٣ ح ٤.

﴿ان أسلم رجل وله خمير وخنازير ثم
مات وهي في ملكه وعليه دين قال: يبيع
ديانته أو ولي له غير مسلم خميره وخنازيره
ويقضي دينه وليس له ان يبيعه وهو حي ولا
يمسكه﴾ (غ)

الكافي ج ٥ ص ٢٣٢ ك ١٧ ب ١٠٧ ذيل ح ١٣.
التهذيب ج ٧ ص ١٣٨ ب ٩ ذيل ح ٨٣.

(ان اصاب ثوبي شيء من الخمر -)
انظر الثوب
(ان أقر على نفسه أنه شرب خمرا -)
تقدم في الحدود تحت عنوان (في رجل أقر
على نفسه بحدّ ثم الخ)
(ان أمير المؤمنين عليه السلام أتى بالنجاشي
الحارثي الشاعر قد شرب الخمر -)
انظر الحدود

(١) في الفقيه (والخمر لا يزيد شاربها الا كل شر) وفي التهذيب (والخمر لن تزيد شاربها الا كل شر).

﴿ان امير المؤمنين عليه السلام كره ان تسقي
الدواب الخمير﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٣٠ ك ٢٥ ب ٣٥ ح ٧.

التهذيب ج ٩ ص ١١٤ ب ٢ ح ٢٣١ بتفاوت.

﴿ان اول ما نزل في تحريم الخمير قول

الله عزوجل: يستلونك عن الخمير والميسر

قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما

اكبر من نفعهما فلما نزلت هذه الآية احس

القوم بتحريمهما وتحريم الميسر وعلموا ان

الاثم مما ينبغي اجتنابه ولا يحمل الله

عزوجل عليهم من كل طريق لانه قال:

ومنافع للناس ثم انزل الله عزوجل آية اخرى

(انما الخمير والميسر والانصاب والازلام

رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم

تفلحون) فكانت هذه الآية أشد من الاولى

وأغلظ في التحريم ثم ثلث بآية أخرى

فكانت أغلظ من الآية الأولى والثانية واشد

فقال عزوجل: "انما يريد الشيطان أن يوقع

بينكم العداوة والبغضاء في الخمير والميسر

ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم

منتهون) فأمر عزوجل باجتنابها وفسر عللها

التي لها ومن أجلها حرّمها ثم بيّن الله

عزوجل تحريمها وكشفه في الآية الرابعة مع

ما دلّ عليه في هذه الآية المذكورة المتقدمة

بقوله عزوجل «قل انما حرّم ربي الفواحش

ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير

الحق» وقال عزوجل في الآية الاولى:

«يستلونك عن الخمير والميسر قل فيهما اثم

كبير ومنافع للناس» ثم قال: في الآية الرابعة

«قل انما حرّم ربي الفواحش ما ظهر منها وما

بطن والاثم» فخبّر الله عزوجل ان الاثم في

الخمير وغيرها وانه حرام وذلك ان الله عزوجل

اذا اراد أن يفرض فريضة انزلها شيئاً بعد شيء

حتى يوطن الناس انفسهم عليها ويسكنوا الى

امر الله عزوجل ونهيه فيها وكان ذلك من فعل

الله عزوجل على وجه والتدبير فيهم أصوب

وأقرب الى الأخذ بها وأقل لنفارهم منها ﴿

(غ)

الكافي ج ٦ ص ٤٠٦ ك ٢٥ ب ٢٠ ح ٢.

﴿ان اهل الرّى^(١) في الدنيا من المسكر

يموتون عطاشا ويحشرون عطاشا ويدخلون

النار عطاشا﴾ (٦)

(١) الرّى: قال في القاموس الرى بالكسر خلاف العطش (المرأت) اقوال تفسيره بخلاف العطش من المرأت لا من

القاموس.

ح ١.	الكافي ج ٦ ص ٤٠٠ ك ٢٥ ب ١٥ ح ١٧.
الكافي ج ٦ ص ٣٩٧ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٩ بتفاوت.	الفقيه ج ٣ ص ٣٧٣ ب ١٧٩ ح ١٩.
﴿ ان شرب الخمر يدخل صاحبه في الزنا والسرقة وقتل النفس التي حرم الله وفي الشرك بالله وأفاعيل الخمر تعلوا على كل ذنب كما يعلوا شجرها على كل الشجر ﴾ (٥)	﴿ ان الخمر رأس كل اثم ﴾ (٦ و ٥)
الكافي ج ٦ ص ٤٢٩ ك ٢٥ ب ٣٥ ذيل ح ٣.	الكافي ج ٦ ص ٤٠٢ ك ٢٥ ب ١٧ ح ٢.
الفقيه ج ٣ ص ٣٧٤ ب ١٧٩ ذيل ح ٢٢.	الكافي ج ٦ ص ٤٠٢ ك ٢٥ ب ١٧ ح ٣.
(ان عليا عليه السلام اتي بشارب فاستقرأه القرآن -) انظر الحدود	الكافي ج ٦ ص ٤٠٣ ك ٢٥ ب ١٧ ذيل ح ٤.
(ان عليا عليه السلام كان يقول ان الرجل اذا شرب -) انظر الحدود	﴿ ان رجلا من ثقيف أهدى الى رسول الله ﷺ راويتين من خمير ^(١) فامر بهما رسول الله ﷺ فاهريقتا وقال : ان الذي حرم شربها حرم ثمنها ﴾ (٦)
﴿ ان عليا عليه السلام كان يكره ان يسقي الدواب الخمر ﴾ (٦)	الكافي ج ٥ ص ٢٣٠ ك ١٧ ب ١٠٧ ذيل ح ٢.
التهذيب ج ٩ ص ١١٤ ب ٢ ح ٢٣١.	التهذيب ج ٧ ص ١٣٦ ب ٩ ذيل ح ٧٢.
الكافي ج ٦ ص ٤٣٠ ك ٢٥ ب ٣٥ ح ٧ بتفاوت.	(ان الرجل اذا شرب الخمر -) انظر الحدود
(ان في كتاب علي عليه السلام يضرب شارب الخمر -) انظر الحدود	﴿ ان شارب الخمر لا يزوج اذا خطب ولا يشفع اذا شفع ولا يؤتمن على امانة فمن ائتمنه على امانة فاستهلكها لم يكن للذي ائتمنه على الله أن ياجره ولا يخلف عليه ﴾ (٦)
(ان الله أدب محمدا - الى ان قال - فحرم الله الخمر -) انظر الحجة	الكافي ج ٥ ص ٣٠٠ ك ١٧ ب ١٥٥ ذيل

(١) في التهذيب (بعد ما حرمت فأمر الخ).

(ان الله عزوجل جعل للشرا قفلا -)

انظر الكذب

﴿ ان الله عزوجل جعل للمعصية بيتا ، ثم جعل للبيت بابا ، ثم جعل للباب قفلا ، ثم جعل للقفل مفتاحا فمفتاح المعصية الخمر ﴾ (٥)
أو (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٠٣ ك ٢٥ ب ١٧ ح ٦ .

﴿ ان الله عزوجل حرّم الخمر بعينها فقليلها وكثيرها حرام كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير وحرم رسول الله ﷺ الشراب من كل مسكر وما حرمه رسول الله ﷺ فقد حرمه الله عزوجل ﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٠٨ ك ٢٥ ب ٢١ ح ٢ .

التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ح ٢١٥ .

﴿ ان الله تبارك وتعالى لم يحرم الخمر لاسمها ولكن حرّمها لعاقبتها فما فعل فعل الخمر فهو خمر ﴾ (٧)

الكافي ج ٦ ص ٤١٢ ك ٢٥ ب ٢٢ ح ١ .

﴿ ان الله عزوجل لم يحرم الخمر لاسمها ولكنه حرّمها لعاقبتها فما كان عاقبته عاقبة الخمر فهو خمر ﴾ (٧)

الكافي ج ٦ ص ٤١٢ ك ٢٥ ب ٢٢ ح ٢ .

التهذيب ج ٩ ص ١١٢ ب ٢ ح ٢٢١ .

﴿ ان الله عزوجل لما أهبط آدم ﷺ أمره بالحرث والزرع وطرح اليه غرسا من غروس الجنة فأعطاه النخل والعنب والزيتون والرّمان فغرسها ليكون لعقبه وذريته فأكل هو من ثمارها فقال له ابليس لعنه الله : يا آدم ما هذا الغرس الذي لم اكن اعرفه في الارض وقد كنت فيها قبلك اذن لي أكل منها شيئا فأبى آدم أن يدعه فجاء ابليس عند آخر عمر آدم ﷺ قال لحواء انه قد أجهدني الجوع والعطش فقالت له حواء فما الذي تريد قال : اريد ان تذايني من هذه الثمار فقالت حواء : ان آدم ﷺ عهد اليّ ان لا اطعمك شيئا من هذا الغرس لأنه من الجنة ولا ينبغي لك أن تأكل منه شيئا ، فقال لها : فاعصري في كفي شيئا منه ، فأبّت عليه فقال : ذريني أمصه ولا آكله فأخذت عنقودا من عنب فأعطته فمصه ولم يأكل منه لما كانت حواء قد اكّدت عليه ، فلما ذهب يعرض عليه جذبته حواء من فيه فأوحى الله تبارك وتعالى الي آدم ﷺ انّ العنب قد مصّه عدوى وعدوك ابليس وقد حرمت عليك من عصيرة الخمر ما خالطه نفس ابليس فحرمت الخمر لأنّ عدوا الله ابليس مكر بحواء حتى

مَصَّ العنب ولو أكلها لحُرمت الكرمة من أولها إلى آخرها وجميع ثمرها وما يخرج منها ثم أنه قال لحواء فلو امصصتني شيئاً من هذا التمر كما امصصتني من العنب فاعطته ثمرة فمصَّها وكانت العنب والتمر أشد رائحة وأزكى من المصك الاذفر وأحلى من العمل فلما مصَّهما عدو الله ابليس - لعنه الله - ذهبت رائحتهما وانتقصت حلاوتهما قال ابو عبد الله عليه السلام ثم ان ابليس - لعنه الله - ذهب بعد وفاة آدم عليه السلام فبال في أصل الكرمة والنخلة فجرى الماء على عروقهما من بول عدو الله فمن ثم يختمر العنب والتمر فحرم الله عز وجل على ذرية آدم عليه السلام كل مسكر لان الماء جرى ببول عدو الله في النخلة والعنب وصار كل مختمر خمراً لان الماء اختمر في النخلة والكرمة من رائحة بول عدو الله ابليس - لعنه الله - ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٩٣ ك ٢٥ ب ١٣ ح ٢.

﴿٥﴾ ان الله عز وجل عند فطر كل ليلة من شهر رمضان عتقاء يعتقهم من النار الا من افطر على مسكر، ومن شرب مسكراً لم تحسب له صلاته اربعين يوماً^(٢) فان مات فيها مات ميتة جاهلية ﴿٥﴾

الكافي ج ٦ ص ١٠٤ ك ٢٥ ب ١٦ ح ٦.

التهذيب ج ٩ ص ١٠٧ ب ٢ ح ١٩٨.

(ان الوليد بن عقبة حين شهد عليه بشرب الخمر -) انظر الحدود

(انا روينا حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم -) يأتي

تحت عنوان (انا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ)

﴿٤﴾ انا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٣) انه قال:

من شرب الخمر لم تحسب له صلاته اربعين

يوماً^(٤) قال: فقال صدقوا قلت: وكيف لا

تحتسب صلاته اربعين صباحاً لا اقل من

ذلك ولا اكثر؟ فقال: ان الله عز وجل قدر

خلق الانسان فصيره نطفة اربعين^(٥) يوماً ثم

(١) في التهذيب (بعد ما حرمت فأمر الخ).

(٢) في التهذيب (ومن شرب مسكراً ابخست صلاته اربعين صباحاً الخ) والبخس اي النقص كما في المجمع والمنجد).

(٣) في التهذيب (انا روينا حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ).

(٤) في التهذيب (لم تحسب صلاته اربعين صباحاً).

(٥) في التهذيب (فصير النطفة اربعين الخ).

(انه أتى بشارب الخمير -) انظر الحدود
 ﴿انه منع مما يسكر من الشراب كله
 ومنع النقيير ونبذ الدباء وقال قال رسول
 الله ﷺ: ما أسكر كثيره فقليله حرام﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤١٨ ك ٢٥ ب ٢٥ ح ٢.
 ﴿اني أخذ الركوة فيقال: انه اذا جعل
 فيها الخمير جعل فيها البختج كان أطيب لها
 فيأخذ الركوة فيجعل فيها الخمير
 فتخضخضه^(٢) ثم يصّبه ثم يجعل فيها
 البختج فقال ﷺ: لا بأس﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٣٠ ك ٢٥ ب ٣٥ ح ٥.
 ﴿أني أردت ان استبضع بضاعة الى
 اليمن فاتيت أبا جعفر ﷺ فقلت له: انني اريد
 ان استبضع فلانا بضاعة فقال لي اما علمت
 انه يشرب الخمير^(٣)﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٣٩٧ ك ٢٥ ب ١٥ ذيل ح ٩.
 التهذيب ج ٩ ص ١٠٣ ب ٢ ذيل ح ١٨٥.

نقلها فصيرها علقه اربعين يوماً ثم نقلها
 فصيرها مضغة اربعين يوماً فهو اذا شرب
 الخمير بقيت في مشاشه^(١) اربعين يوماً على
 قدر انتقال خلقته قال: ثم قال ﷺ: وكذلك
 جميع غذائه اكله وشربه يبقى في مشاشه
 اربعين يوماً﴾ (٨)
 الكافي ج ٦ ص ٤٠٢ ك ٢٥ ب ١٦ ح ١٢.
 التهذيب ج ٩ ص ١٠٨ ب ٢ ح ٢٠٣.
 (انا خالط اليهود - الى ان قال - فيصب
 على ثيابي الخمير -) انظر الثوب
 (انا نشري ثياباً يصيبها الخمير -)
 انظر الثوب
 (انك تزعم ان شرب الخمير اشد -) يأتي
 تحت عنوان (قيل لامير المؤمنين ﷺ الخ)
 (انما الخمير والميسر -) انظر المكاسب
 (انما يريد الشيطان -) تقدم تحت عنوان
 (ان اول ما نزل الخ)

(١) المشاشة: بالضم واحد المشاش كعزاب وهي رؤوس العظام اللينة التي يمكن مضغها كالمرفقين والكفين والركبتين (المجمع).

(٢) خضخضه أي حركه كما في المنجد.

(٣) يأتي تمام الحديث تحت عنوان (من شرب الخمير بعد ان حرمها الله الخ) وتقدم نظير هذه القصة في الامانة تحت عنوان (كانت لاسماعيل الخ).

الكافي ج ٦ ص ٢٤٣ ك ٢٤ ب ١ ذيل ح ١ .
الكافي ج ٦ ص ٤١٢ ك ٢٥ ب ٢٢ ذيل ح ٣ .
التهذيب ج ٩ ص ١٢٨ ب ٢ ذيل ح ٢٨٨ .
﴿ حرم الله الخمرة قليلها وكثيرها كما
حرم الميتة والدم ولحم الخنزير وحرم
النبي ﷺ من الاشربة المسكر وما حرم
النبي ﷺ فقد حرمه الله عزوجل ، وقال : ما
اسكر كثيره فقليله حرام ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٩ ك ٢٥ ب ٢١ ح ١٠ .
﴿ خطب رسول الله ﷺ فقال في
خطبته : كل مسكر حرام ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٧ ك ٢٥ ب ٢١ ح ١ .
التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ح ٢١٨ بتفاوت .
﴿ خطب رسول الله ﷺ فقال : كل مسكر
حرام ﴾ (٦)
التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ح ٢١٨ .
الكافي ج ٦ ص ٤٠٧ ك ٢٥ ب ٢١ ح ١ بتفاوت .
(خل الخمر -) انظر الخل
(خلق الله الجنة من لبنتين - الى ان قال -
لا يدخلها مد من خمر -) انظر الجنة

﴿ تكون لي على الرجل الدراهم ^(١)
فيعطيني بها خمراً فقال : خذها ثم افسدها
قال علي : واجعلها خلا ﴾ (٦)
الاستبصار ج ٤ ص ٩٣ ب ٥٩ ح ٤ .
التهذيب ج ٩ ص ١١٨ ب ٢ ح ٢٤٣ .
﴿ ثمن الخمر سحت ، - ﴾ (غ)
الفقيه ج ٣ ص ١٠٥ ب ٥٨ ذيل ح ٨٣ .
﴿ ثمن الخمر ومهر البغي و ثمن الكلب
الذي لا يصطاد من السحت ﴾ (٦)
التهذيب ج ٧ ص ١٣٥ ب ٩ ذيل ح ٧٠ .
﴿ جعلت الذنوب كلها في بيت وجعل
مفتاحها شرب الخمر ﴾ (٦/م)
الفقيه ج ٤ ص ٢٥٥ ب ١٧٦ ذيل ح ١ .
(حد اليهودي والنصراني والمملوك في
الخمر -) انظر الحدود
(الحد في الخمر -) انظر الحدود
﴿ حرم الله عزوجل الخمر لفسادها
وفسادها ^(٢) ﴾ (٥)
الفقيه ج ٣ ص ٣٧٢ ب ١٧٩ ح ٩ .
الفقيه ج ٣ ص ٢١٨ ب ٩٦ ذيل ح ٩٩ .

(١) في التهذيب (يكون لي على الرجل) .

(٢) في الكافي والتهذيب « موضع من الفقيه (اما الخمر فانه حرمها لفسادها ولفسادها) .

(٦/م) الكافي ج ٦ ص ٣٩٢ ك ٢٥ ب ١٢ ح ١. الكافي ج ٦ ص ٣٩٢ ك ٢٥ ب ١٢ ح ٣. التهذيب ج ٩ ص ١٠١ ب ٢ ح ١٧٧. دخلت الجويرية وكانت تحت عيسى بن موسى على ابي عبدالله عليه السلام وكانت صالحة فقالت اني اطيب لزوجي فنجعل في المشطة التي امتشط بها الخمر واجعله في رأسي قال: لا بأس التهذيب ج ٩ ص ١٢٣ ب ٢ ح ٢٦٥. الدين تكون فيه الخمر ثم يجفف^(٤) يجعل فيه الخل؟ قال: نعم^(٥) (٦) الكافي ج ٦ ص ٤٢٨ ك ٢٥ ب ٣٣ ح ٢. التهذيب ج ٩ ص ١١٧ ب ٢ ح ٢٣٨. (الدين يكون فيه الخمر -) تقدم تحت عنوان (الدين تكون فيه الخمر الخ)	الخمير جماع الآثام، - الفقيه ج ٤ ص ٢٧٢ ب ١٧٦ ذيل ح ٨. الخمير لا يزداد شاربها الاكل سوء (٦) الكافي ج ٦ ص ٢٤٣ ك ٢٤ ب ١ ذيل ح ١. الخمير لا يزيد شاربها الاكل شر (٥) الفقيه ج ٣ ص ٢١٩ ب ٩٦ ذيل ح ٩٩. الخمير لن تزيد شاربها الاكل شر (٦) التهذيب ج ٩ ص ١٢٨ ب ٢ ذيل ح ٢٨٨. الخمير من خمسة اشياء من التمر والزبيب والحنطة والشعير والعسل (٤) الكافي ج ٦ ص ٣٩٢ ك ٢٥ ب ١٢ ح ٢. الخمير من خمسة: العصير من الكرم، والنقيع^(١) من الزبيب، والبتع^(٢) من العسل والمرز^(٣) من الشعير والنبذ من التمر
---	---

(١) النقيع: شراب يتخذ من زبيب ينقع في الماء من غير طبخ (المجمع).

(٢) البتع: نبذ العسل وهو خمير أهل اليمن (المجمع)

(٣) المرز: نبذ يتخذ من الذرة وقيل من الشعير أو الحنطة (المجمع) وفي التهذيب (المرز) بتقديم الراء على الزاء وهو غلط.

(٤) في التهذيب (الدين يكون فيه الخمر ثم يجففه الخ).

(٥) قال الشيخ - المراد به اذا جفف بعد ان يغسل ثلاث مرات وجوبا او سبع مرات استحبابا الخ.

(ذكر عنده خل الخمر -) انظر الخل
(رجل دعونه - الى ان قال - ثم شرب
الخمير وزنى -) انظر الحدود
(رجل يشرب الخمر فيزق -)
انظر الثوب
﴿ الرجل يشرب الخمر قال : بئس
الشراب الخمر ، يكرر ذلك ثلاث مرات ثم
قال : تريد ما ذا ؟ قلت : يقبل الله صلاته ؟
قال : ان علم الله انه اذا قام منها استغفره ولم
ينو أن يعود اليها أبدا قبل الله صلاته من
ساعته وان كان غير ذلك فذاك الى الله متى
شاء قبله ومتى شاء رده ﴾ (٦)
التهذيب ج ٩ ص ١١٠ ب ٢ ح ٢١٤ .

(الزاني اشد ضربا من شارب الخمر -)
انظر الحدود

(الزنا أشر أو شرب الخمر -) انظر الزنا
(الزنا شرّ أو شرب الخمر -) انظر الزنا
﴿ سأل المهدي ابا الحسن عليه السلام عن
الخمير هل هي محرمة في كتاب الله عز وجل
فان الناس انما يعرفون النهي عنها ولا
يعرفون التحريم لها فقال له ابو الحسن عليه السلام :
بل هي محرمة في كتاب الله عز وجل يا
امير المؤمنين ، فقال له : في أي موضع هي

محرمة في كتاب الله جل اسمه يا
أبا الحسن ؟ فقال : قول الله عز وجل " قل انما
حرّم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن
والإثم والبغي بغير الحق " فاما قوله " ما ظهر
منها يعني الزنا المعلن ونصب الرايات التي
كانت ترفعها الفواجر للفواحش في الجاهلية
واما قوله عز وجل : " وما بطن " يعني ما نكح
من الآباء لان الناس كانوا قبل ان يبعث
النبي ﷺ اذا كان للرجل زوجة ومات عنها
تزوجها ابنه من بعده اذا لم تكن أمه فحرم
الله عز وجل ذلك ، واما الاثم فانها الخمرة
بعينها وقد قال الله عز وجل في موضع آخر :
" يستلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم
كبير ومنافع للناس " فاما الاثم في كتاب الله
فهو الخمرة والميسر واثمهما اكبر كما قال
الله تعالى قال : فقال المهدي : يا علي بن
يقطين هذه والله فتوى هاشمية قال : قلت له :
صدقت والله يا امير المؤمنين الحمد لله الذي
لم يخرج هذا العلم منكم أهل البيت قال :
فوالله ما صبر المهدي ان قال لي : صدقت يا
رافضي ﴿

الكافي ج ٦ ص ٤٠٦ ك ٢٥ ب ٢٠ ح ١ .
﴿ شارب الخمر ان مرض فلا تعود ،

تزوجوه اذا خطب ولا تاتمنوه على امانة ﴿
(٦/م)

الكافي ج ٦ ص ٣٩٦ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٤.

﴿شارب الخمير لا يقبل الله عزوجل
صلاته اربعين يوما فان مات في الاربعين
مات كافراً﴾ (٣٦/م)

الفقيه ج ٤ ص ٢٥٥ ب ١٧٦ ذيل ح ١.

(شارب الخمير والزاني والسارق يصلى
عليهم اذا ماتوا -) انظر الصلاة على الميت
﴿شارب الخمير يوم القيامة يأتي سودا
وجهه مائلا شقه مدلعا لسانه ينادي العطش
العطش﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٩٧ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٨.

﴿شارب المكسر لا عصمة بيننا
وبينه﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٩٨ ك ٢٥ ب ١٥ ح ١٢.

﴿شرب الخمير شرّام ترك الصلاة؟
فقال: شرب الخمير (ثم) قال أو تدري لم
ذاك؟ قال: لا قال: لانه يصير في حال لا

وان مات فلا تحضروه، وان شهد فلا تزكوه
وان خطب فلا تزوجوه﴾ (١)، وان سالكم امانة
فلا تاتمنوه ﴿ (٦/م)

الكافي ج ٦ ص ٣٩٧ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٥.

الفقيه ج ٤ ص ٤١ ب ١١ ح ٥ بتفاوت.

﴿شارب الخمير ان مرض فلا تعودوه
وان مات فلا تشهدوه وان شهد فلا تزكوه،
وان خطب اليكم فلا تزوجوه، فان من زوج
ابنته﴾ (٢) شارب الخمير فكانما قادها الى الزنا
ومن زوج ابنته مخالفا له على دينه فقد قطع
رحمها ومن ائتمن شارب الخمير لم يكن له
على الله تبارك وتعالى ضمان ﴿ (٦)

الفقيه ج ٤ ص ٤١ ب ١١ ح ٥.

الكافي ج ٦ ص ٣٩٧ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٥ بتفاوت.
﴿شارب الخمير كعابدوثن﴾ (٦/م)

الفقيه ج ٤ ص ٢٥٥ ب ١٧٦ ذيل ح ١
(شارب الخمير لا يزوج اذا خطب -)

انظر الاكفاء

﴿شارب الخمير لا يعاد اذا مرض، ولا
يشهد له جنازة ولا تزكوه اذا شهد ولا

(١) الى هنا المتن متحد وفي الفقيه زيادات كما تأتي.

(٢) قوله (فان من زوج ابنته الى آخر الحديث) ليس في الكافي.

(٣) قال الصدوق رحمته الله: يعني اذا كان مستحلا لها.

يعرف معها ربه ^(١) ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠٢ ك ٢٥ ب ١٧ ح ١.

الفاقيه ج ٣ ص ٣٧٣ ب ١٧٩ ح ١٨.

﴿ شرب الخمر مفتاح كل شر ﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠٣ ك ٢٥ ب ١٧ ح ٩.

(شرب رجل الخمر على عهد أبي بكر -)

انظر الحدود

(شرب رجل على عهد أبي بكر خمراً -)

انظر الحدود

﴿ الشرب مفتاح كل شر ومد من الخمر

كما بدوئن، وان الخمر رأس كل إثم وشاربها

مكذب بكتاب الله تعالى، لو صدق كتاب

الله حرّ حرامه ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠٣ ك ٢٥ ب ١٧ ح ٤.

(العصير يصير خمراً -) انظر العصير

(عليك بخل الخمر -) انظر البخل

﴿ عن الأبريق وغيره يكون فيه الخمر

أيصلح أن يكون فيه ماء؟ قال: اذا غسل فلا

بأس، - ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٢٧ ك ٢٥ ب ٣٣ ذيل ح ١.

التهذيب ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٢ ذيل ح ١١٧.

التهذيب ج ٩ ص ١١٦ ب ٢ ذيل ح ٢٣٦.

﴿ عن اصل الخمر كيف كان بدء حلالها

وحرامها ومتى اتخذ الخمر؟ فقال: ان

آدم عليه السلام لما هبط من الجنة اشتهى من

ثمارها فانزل الله عزوجل عليه قد بين من

عنب فغرسهما فلما ان اوراقا وأثمرأ وبلغا جاء

ابليس لعنه الله فحاط عليها حائطاً فقال

آدم عليه السلام: ما حالك يا ملعون؟ فقال ابليس:

انهما لي، فقال له كذبت فرضيا بينهما بروح

القدس فلما انتهيا اليه قصّ عليه آدم عليه السلام

قصته واخذ روح القدس ضغثاً من نارورمى

به عليهما والعنب في اغصانهما حتى ظن

آدم عليه السلام انه لم يبق منهما شيء وظن ابليس

لعنه الله مثل ذلك قال: فدخلت النار حيث

دخلت وقد ذهب منهما ثلثا هما وبقي الثلث،

فقال الروح اما ما ذهب منهما فحفظ ابليس

لعنه الله وما بقي فلك يا آدم ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٩٣ ك ٢٥ ب ١٣ ح ١.

﴿ عن ثمن الخمر فقال: اهدى لرسول

الله صلى الله عليه وآله راوية من خمير بعد ما حرمت الخمر

فامر بها تباع فلما ادبر بها الذي يبيعها ناداه

(١) في الفقيه (لا يعرف فيها ربه عزوجل).

رسول الله ﷺ من خلفه يا صاحب الراوية
ان الذي قد حرم شربها فقد حرم ثمنها فامر
بها فصبت في الصعيد وقال ثمن الخمير
ومهر البغي وثمان الكلب الذي لا يصطاد
من السحت ﴿٦﴾

التهذيب ج ٧ ص ١٣٥ ب ٩ ح ٧٠.

(عن الثوب يصيبه الخمر -)

انظر الثوب

﴿ عن الخمر تجعل خلا^(١) ﴾ قال : لا بأس

اذا لم يجعل فيها ما يغلبها ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٢٨ ك ٢٥ ب ٣٤ ح ٤.

الاستبصار ج ٤ ص ٩٤ ب ٥٩ ح ٧ بتفاوت .

التهذيب ج ٩ ص ١١٧ ب ٢ ح ٢٤١.

﴿ عن الخمر العتيقة تجعل خلا، قال : لا

بأس ﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٢٨ ك ٢٥ ب ٣٤ ح ٢.

التهذيب ج ٩ ص ١١٧ ب ٢ ح ٢٣٩.

الاستبصار ج ٤ ص ٩٣ ب ٥٩ ح ١.

﴿ عن الخمر فقال : قال رسول الله ﷺ :

ان الله عزوجل بعثني رحمة للعالمين

ولأمحق المعازف والمزامير وامور الجاهلية
والاوثان وقال : اقسم ربي ان لا يشرب عبد
لي في الدنيا خمرا الا سقيته مثل ما شرب
منها من الحميم يوم القيامة، معذبا او
مغفورا له ولا يسقيها عبد لي صبيا صغيراً او
مملوكا الا سقيته مثل ما سقاه من الحميم
يوم القيامة معذبا بعد او مغفورا له ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٩٦ ك ٢٥ ب ١٥ ح ١.

(عن الخمر هل هي محرمة في كتاب الله -)

تقدم تحت عنوان (سأل المهدي

ابا الحسن عليه السلام عن الخمر الخ)

(عن الخمر يجعل خلا -) تقدم تحت

عنوان (عن الخمر تجعل خلا الخ)

﴿ عن الخمر يجعل فيها الخل ؟ فقال : لا

الا ما جاء من قبل نفسه ﴾ ﴿٦﴾

التهذيب ج ٩ ص ١١٨ ب ٢ ح ٢٤٥.

الاستبصار ج ٤ ص ٩٣ ب ٥٩ ح ٦.

﴿ عن الخمر يصنع فيها الشيء حتى

تحمض^(٢) قال : اذا كان الذي صنع فيها هو

(١) في التهذيب (عن الخمر يجعل خلا قال لا بأس اذا لم يجعل فيها ما يغلبها).

(٢) في التهذيب (حتى يحمض).

الكافي ج ٦ ص ٤٢٧ ك ٢٥ ب ٣٣ ح ١ .	الغالب على ما صنع فيه فلا بأس ^(١) به ﴿
التهذيب ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٢ ح ١١٧ .	(٦)
التهذيب ج ٩ ص ١١٥ ب ٢ ح ٢٣٦ .	الكافي ج ٦ ص ٤٢٨ ك ٢٥ ب ٣٤ ح ١ .
﴿ عن دواء عجن بالخمير فقال : لا والله ما احب ان انظر اليه فكيف أتداوى به انه بمنزلة شحم الخنزير أو لحم الخنزير وان انا سألتدأون به ﴾ (٦)	التهذيب ج ٩ ص ١١٩ ب ٢ ح ٢٤٦ .
الكافي ج ٦ ص ٤١٤ ك ٢٥ ب ٢٣ ح ٤ .	الاستبصار ج ٤ ص ٩٤ ب ٥٩ ح ٨ .
التهذيب ج ٩ ص ١١٣ ب ٢ ح ٢٢٥ .	﴿ عن الخمر يكتحل منها؟ فقال ابو عبدالله عليه السلام : ما جعل الله في حرام شفاء ﴾
﴿ عن دواء عجن بالخمير نكتحل منها؟ فقال ابو عبدالله عليه السلام : ما جعل الله عزوجل فيما حرم شفاء ﴾ (٦)	التهذيب ج ٩ ص ١١٣ ب ٢ ح ٢٢٦ .
الكافي ج ٦ ص ٤١٤ ك ٢٥ ب ٢٣ ح ٦ .	﴿ عن الدين يكون فيه الخمر ^(٢) هل يصلح ان يكون فيه خل أو ماء او كامخ ^(٣) او زيتون؟ قال اذا غسل فلا بأس، وعن الإبريق وغيره يكون فيه الخمر يصلح ان يكون فيه ماء؟ قال : اذا غسل فلا بأس وقال : في قدح او اناء يشرب فيه الخمر قال : تغسله ثلاث مرات ، سئل ايجزیه ان يصب الماء فيه؟ قال : لا يجزیه حتى يذبلکه بيده ويغسله ثلاث مرّات ﴾ (٦)

(١) قال الشيخ في التهذيب : هذا خبر شاذ لا يجوز العمل عليه وقال في الاستبصار : فهذا الخبر متروك الظاهر بالاجماع لانه لا خلاف ان ما يقنع فيه الخمر انه ينجس الخمر .

(٢) في موضع من التهذيب (عن الذي فيه الخمر الخ) .

(٣) في الموضعين من التهذيب (ان يكون فيه الخل وفي موضع من التهذيب (أن يكون فيه الخل وماء كامخ) والكامخ : يفتح الميم وربما كسرت الذي يؤتم به معرب (المجمع) ودر مخزن گوید معرب از کامة فارسی است وآن نوع صبغ و نان خورشى است .

الكافي ج ٦ ص ٤١٤ ك ٢٥ ب ٢٣ ح ١٠ . (عن رجل شرب حسوة خمير -) انظر الحدود عن رجل كانت له على رجل ^(١) دراهم فباع خنازير او خمراً وهو ينظر ^(٢) فقضاه قال : لا بأس اما للمقتضي فحلال واما للبايع فحرام ^(٦) التهذيب ج ٦ ص ١٩٥ ب ٨١ ح ٥٤ . التهذيب ج ٧ ص ١٣٧ ب ٩ ح ٧٧ . الكافي ج ٥ ص ٢٣١ ك ١٧ ب ١٠٧ ح ٩ . (عن رجل له كرم -) انظر العصير (عن رجل يشرب الخمر فبصق -) انظر الثوب عن الرجل اصابه عطش حتى خافه على نفسه فأصاب خمراً قال : يشرب منه قوته ^(٦) التهذيب ج ٩ ص ١١٦ ب ٢ ذيل ح ٢٣٧ . عن الرجل يأتي بالشراب فيقول هذا	مطبوخ على الثلث قال : ان كان مسلماً ورعاً مأموناً فلا بأس ان يشرب ، ^(٦) التهذيب ج ٩ ص ١١٦ ب ٢ ذيل ح ٢٣٧ . عن الرجل يأخذ الخمر فيجعلها خلا قال : لا بأس ^(٣) به اذا لم يجعل فيها ما يغلبها ^(٤) ^(٦) الاستبصار ج ٤ ص ٩٤ ب ٥٩ ح ٧ . الكافي ج ٦ ص ٤٢٨ ك ٢٥ ب ٣٤ ح ٣ . التهذيب ج ٩ ص ١١٧ ب ٢ ح ٢٤٠ . عن الرجل يأخذ الخمرة ^(٥) فيجعلها خلا قال : لا بأس ^(٦) التهذيب ج ٩ ص ١١٧ ب ٢ ح ٢٤٠ . الاستبصار ج ٤ ص ٩٤ ب ٥٩ ح ٧ بتفاوت . الكافي ج ٦ ص ٤٢٨ ك ٢٥ ب ٣٤ ح ٣ . (عن الرجل يشرب الخمر -) انظر الثوب عن الرجل يصلي الى القبلة لا يوثق به اتي بشراب زعم انه على الثلث فيحل
---	--

(١) في الكافي وموضع من التهذيب (في رجل كانت له على رجل الخ) ويأتي تحت عنوانه .

(٢) في موضع من التهذيب (وهو ينظره) .

(٣) الى هنا تم حديث الكافي والتهذيب .

(٤) تقدم بمضمونه عن الكافي والتهذيب تحت عنوان (عن الخمر تجعل خلا الخ) .

(٥) في الكافي والاستبصار (عن الرجل يأخذ الخمر الخ) وتقدم تحت عنوانه .

(عن قطرة خمير -) انظر القدر
(عن الذي يكون فيه الخمير -) تقدم
تحت عنوان (عن الذي يكون فيه الخمير -)
(عن المائدة اذا شرب عليها الخمير -)
انظر المائدة
(عن مجوسي باع خمرا او خنزيرا -)
يأتي تحت عنوان (في مجوسي باع خمرا
الخ)
(عن النبيذ اخمر هو -) انظر النبيذ
(عن النبيذ فقال حرم الله عز وجل الخمير
بعينها -) انظر النبيذ
عن نصراني اسلم وعنده خمير
وخنازير وعليه دين هل يبيع خميره وخنازيره
فيقضي دينه؟ فقال: لا (٨)
الكافي ج ٥ ص ٢٣١ ك ١٧ ب ١٠٧ ح ٥.
الكافي ج ٥ ص ٢٣٢ ك ١٧ ب ١٠٧ ح ١٤.
(فاذا شهد عندك المؤمنون فصدقهم ولا
تأمن شارب الخمير -) تقدم في الامانة تحت
عنوان (كانت لاسماعيل دنانير الخ)
(فأي سفيه اسفه من شارب الخمير -)
تقدم في الامانة تحت عنوان (كانت

شربه؟ قال: لا يصدق الا ان يكون مسلما
عارفا (٧)
التهذيب ج ٩ ص ١٢٢ ب ٢ ح ٢٦٣.
(عن الرجل يكون لنا عليه الدين فيبيع
الخمير -) انظر البيع
(عن الرجل يكون له على الرجل مال
فيبيع بين يديه خمرا -) انظر البيع
عن الرجل يكون مسلما عارفا الا انه
يشرب المسكر هذا النبيذ فقال: يا عمار ان
مات فلا تصل عليه (٦)
التهذيب ج ٩ ص ١١٦ ب ٢ ذيل ح ٢٣٧.
(عن الرجل يواجر بيته يباع فيه الخمير -)
انظر الاجارة
(عن رجلين نصرانيين -) انظر البيع
(عن شارب الخمير والزاني -)
انظر الصلاة على الميت
(عن شارب الخمير يعطي -) انظر الزكاة
عن شارب المسكر قال: فكتب لا
شارب الخمير كافر (١) (٧)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٨ ح ٩.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٨ ب ٢ ح ٢٠٤.

(١) في التهذيب (شارب المسكر كافر).

﴿ في الرجل اذا باع عصيرا فحبسه السلطان حتى صار خمرا فجعله صاحبه خلا فقال: اذا تحول عن اسم الخمر فلا بأس به ﴾ (٦) التهذيب ج ٩ ص ١١٧ ب ٢ ح ٢٤٢. الاستبصار ج ٤ ص ٩٣ ب ٥٩ ح ٣. (في الرجل باع عصيرا فحبسه السلطان -) تقدم تحت عنوانه (في الرجل اذا باع الخ) ﴿ في الرجل يكون لي عليه الدراهم فيبيع بها خمرا وخنزيرا ثم يقضى عنها قال: لا بأس او قال خذها ﴾ (٦) الكافي ج ٥ ص ٢٣٢ ك ١٧ ب ١٠٧ ح ١١. (في شارب الخمر اذا شرب -) انظر الحدود (في شاة تشرب خمرا -) انظر الجلال (في شاة شربت خمرا -) انظر الجلال ﴿ في قدح او اناء يشرب فيه الخمر قال: تغسله ثلاث مرات ﴾ (٤)، ﴿ (٦)	لا سماعيل الخ) (فخمير او نبير -) انظر العجين (في الخمر يصيب الثوب -) انظر الثوب ﴿ في رجل اشتكى عينيه فنعت له كحل يعجن بالخمير فقال، هو خبيث بمنزلة الميتة، فان كان مضطرا فليكتحل به ﴾ (٦) التهذيب ج ٩ ص ١١٤ ب ٢ ح ٢٢٨. (في رجل دخل في الاسلام فشرب خمرا -) انظر الحدود (في رجل سرق او شرب الخمر -) انظر الحدود ﴿ في رجل كانت له ^(١) على رجل دراهم فباع خمرا او خنازير ^(٢) وهو ينظر فقضاء فقال: لا بأس اما للمقتضي ^(٣) فحلال واما للبائع فحرام ﴾ (٥) الكافي ج ٥ ص ٢٣١ ك ١٧ ب ١٠٧ ح ٩. التهذيب ج ٦ ص ١٩٥ ب ٨١ ح ٥٤. التهذيب ج ٧ ص ١٣٧ ب ٩ ح ٧٧.
--	---

(١) في موضع من التهذيب (عن رجل كانت الخ) وتقدم تحت عنوانه.

(٢) في موضع من التهذيب (فباع خنازير او خمرا الخ).

(٣) في التهذيب (للمقتضى).

(٤) تقدم تمام الحديث تحت عنوان (عن الدن يكون فيه الخمر الخ).

الكافي ج ٦ ص ٤٢٧ ك ٢٥ ب ٣٣ ذيل ح ١ .	بأوليائي ﴿٦﴾
التهذيب ج ١ ص ٢٨٣ ب ١٢ ذيل ح ١١٧ .	الكافي ج ٦ ص ٣٩٧ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٧ .
التهذيب ج ٩ ص ١١٦ ب ٢ ذيل ح ٢٣٦ .	(قضى امير المؤمنين عليه السلام فيمن قتل
(في كتاب علي عليه السلام يضرب شارب الخمر -)	وشرب خمراً، -) انظر الحدود
انظر الحدود	(قل انما حرم ربي الفواحش -)
﴿ في مجوسي باع خمراً ^(١) أو خنازير	تقدم تحت عنوان (ان اول ما نزل)
الى اجل مسمى ثم اسلم قبل ان يحل المال	وتحت عنوان (سأل المهدي الخ)
قال : له دراهمه وقال : ان اسلم رجل وله	﴿ قيل لأمر المؤمنين عليه السلام : انك تزعم ان
خمر وخنازير ثم مات وهي في ملكه وعليه	شرب الخمر اشد من الزنا والسرقة
دين قال : يبيع ديّانه او ولي له غير مسلم	فقال عليه السلام : نعم ان صاحب الزنا لعلة لا يعدوه
خمره وخنازيره، ويقضي دينه وليس له ان	الى غيره وان شارب الخمر اذا شرب الخمر
يبيعه وهو حي ولا يمسه ﴿٨﴾ (غ)	زنى وسرق وقتل النفس التي حرم الله
الكافي ج ٥ ص ٢٣٢ ك ١٧ ب ١٠٧ ح ١٣ .	عزوجل وترك الصلاة ﴿٩﴾
التهذيب ج ٧ ص ١٣٨ ب ٩ ح ٨٣ .	الكافي ج ٦ ص ٤٠٣ ك ٢٥ ب ١٧ ح ٨ .
(في المسح على الخفين - الى ان قال -	(كان امير المؤمنين عليه السلام يجلد الحر -)
وشرب الخمر -) انظر المسح	انظر الحدود
﴿ قال الله عزوجل : من شرب مسكراً او	(كان أمير المؤمنين عليه السلام يجلد اليهودي -)
سقاء صبيلا لا يعقل، سقيته من ماء الحميم	انظر الحدود
معذبا او مغفوراً له ومن ترك المسكر ابتغاء	(كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا أتى شارب الخمر -)
مرضاتي ادخلته الجنة وسقيته من الرحيق	انظر الحدود
المختوم وفعلت به من الكرامة ما افعل	

(١) في التهذيب (عن مجوسي باع خمراً الخ).

الكافي ج ٦ ص ٤١١ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل
ح ١٦.

الكافي ج ٦ ص ٤١٥ ك ٢٥ ب ٢٤ ذيل ح ١.

الكافي ج ٦ ص ٤١٧ ك ٢٥ ب ٢٤ ذيل ح ٦.

الكافي ج ٦ ص ٤١٧ ك ٢٥ ب ٢٤ ذيل ح ٧.

الكافي ج ٦ ص ٤١٨ ك ٢٥ ب ٢٥ ذيل ح ١.

الكافي ج ٦ ص ٤١٩ ك ٢٥ ب ٢٥ ذيل ح ٣.

الكافي ج ٦ ص ٤٢٤ ك ٢٥ ب ٣٠ ح ١٤.

التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ذيل ح ٢١٦.

التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ذيل ح ٢١٧.

التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ذيل ح ٢١٨.

التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ذيل ح ٢١٩.

التهذيب ج ٩ ص ١١٥ ب ٢ ذيل ح ٢٣٤.

التهذيب ج ٩ ص ١١٥ ب ٢ ذيل ح ٢٣٥.

التهذيب ج ٩ ص ١٢٤ ب ٢ ذيل ح ٢٧١.

الاستبصار ج ٤ ص ٩٥ ب ٦٠ ح ٢.

الاستبصار ج ٤ ص ٢٣٦ ب ١٣٧ ذيل ح ٤.

الفقيه ج ٤ ص ٢٥٥ ب ١٧٦ ذيل ح ١.

﴿كل مسكر حرام الا وما اسكر كثيره﴾

فقليه حرام ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠٨ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٦.

(كان علي عليه السلام يضرب في الخمر -)

انظر الحدود

(كان قوم يشربون -) انظر الدية

(كان النبي عليه السلام اذا اتى شارب الخمر -)

انظر الحدود

(كانت لاسماعيل - الى ان قال - اما

بلغك انه يشرب الخمر -) انظر الأمانة

﴿كل ما اسكر كثيره فقليله﴾^(١) حرام

الكافي ج ٦ ص ٤٠٩ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٨.

الفقيه ج ٤ ص ٤٠ ب ١١ ذيل ح ٢.

﴿كل مسكر حرام﴾، ﴿٦/م﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠٧ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ١.

الكافي ج ٦ ص ٤٠٨ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٣.

الكافي ج ٦ ص ٤٠٨ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٤.

الكافي ج ٦ ص ٤٠٨ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٦.

الكافي ج ٦ ص ٤٠٩ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٧.

الكافي ج ٦ ص ٤٠٩ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٩.

الكافي ج ٦ ص ٤١٠ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل

ح ١١.

الكافي ج ٦ ص ٤١٠ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل

ح ١٢.

(١) في الفقيه (فقليه وكثيره حرام).

﴿ لا أصلي على غريق خمر ﴾ (م/٦)
الكافي ج ٦ ص ٣٩٩ ك ٢٥ ب ١٥ ح ١٥.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٥ ب ٢ ح ١٩٠.
(لا بأس بالصلاة في ثوب أصابته خمر -)
انظر الصلاة
(لا تأمن شارب الخمر -) انظر الامانة
تحت عنوان (كانت لاسماعيل الخ -)
﴿ لا تجالسوا شراب الخمر فان اللعنة
اذا نزلت عمّت من في المجلس ﴾ (٦)
الفقيه ج ٤ ص ٤١ ب ١١ ح ٤.
(لا تجوز الصلاة في بيت فيه خمر -)
انظر الصلاة
(لا يدخل الجنة سافك الدم ولا شارب
الخمر -) انظر القتل
﴿ لا يزال العبد في فسحة من الله
عز وجل حتى يشرب الخمر فاذا شربها خرق
الله عز وجل عنه سرباله وكان وليه واخوه
ابليس لعنه الله وسمعه وبصره ويده ورجله
يسوقه الى كل ضلال ويصرفه عن كل
خير ﴾ (م/٦)
الكافي ج ٦ ص ٣٩٨ ك ٢٥ ب ١٥ ذيل ح ٩.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٤ ب ٢ ذيل ح ١٨٥.
﴿ لا يشرب الشارب حين يشرب وهو

﴿ كل مسكر حرام وما اسكر كثيره
فالجرعة منه حرام ﴾ (م/٦)
الفقيه ج ٤ ص ٢٥٥ ب ١٧٦ ذيل ح ١.
﴿ كل مسكر حرام فما اسكر كثيره فقليله
حرام، - ﴾
الكافي ج ٦ ص ٤٠٨ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٤.
الكافي ج ٦ ص ٤١٠ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل
ح ١٢.
التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ذيل ح ٢١٦.
(كل مسكر حرام وكل مخمر -)
انظر الفقاع
﴿ كل مسكر حرام وكل مسكر خمر ﴾
(م/٥)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٨ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٣.
التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ح ٢١٧.
﴿ كل مسكر حرام وما اسكر كثيره
فقليله حرام، - ﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٩ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٧.
الكافي ج ٦ ص ٤١١ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل
ح ١٦.
الكافي ج ٦ ص ٤١٥ ك ٢٥ ب ٢٤ ذيل ح ١.
(كنا مع أبي عبد الله عليه السلام بالحيرة -)
انظر المائدة

مؤمن، ﴿٦﴾

الفقيه ج ٤ ص ١٤ ب ٣ ذيل ح ١١.

(لا ينال شفاعتي - الى ان قال - من

شرب المسكر -) انظر الصلاة

﴿لعن رسول الله ﷺ الخمر وعاصرها

ومعتصرها وبائعها ومشتريها وساقياها وآكل

ثمنها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه﴾

(غ)

الكافي ج ٦ ص ٣٩٨ ك ٢٥ ب ١٥ ح ١٠.

التهذيب ج ٩ ص ١٠٤ ب ٢ ح ١٨٦.

﴿لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة

غارسها وحارسها وبائعها ومشتريها

وشاربها والآكل ثمنها وعاصرها وحاملها

والمحمولة اليه وساقياها﴾ (٥)

الكافي ج ٦ ص ٤٢٩ ك ٢٥ ب ٣٥ ح ٤.

﴿لعن الله الخمر وفارسها وعاصرها

وشاربها وساقياها وبائعها ومشتريها وآكل

ثمنها وحاملها والمحمولة اليه وقال ﷺ،

من شربها لم يقبل الله له صلاة اربعين يوماً

فان مامت وفي بطنه شيء من ذلك كان حقا

على الله عزوجل ان يسقيه من طينه خبال

وهي صديد اهل النار وما يخرج من فروج

الزناة فيجتمع ذلك في قدور جهنم فيشربه

اهل النار فيصهر به ما في بطونهم^(١)

والجلود، ﴿٦/م﴾

الفقيه ج ٤ ص ٤ ب ١ ذيل ح ١.

(لقد قضى امير المؤمنين عليه السلام - الى ان

قال - اتى برجل قد شرب الخمر -)

انظر الحدود

(لم تزل الخمر حراما -) يأتي تحت

عنوان (ما بعث الله الخ)

﴿لم حرم الله الخمر؟ فقال: حرمها

لفعلها وما تؤثر من فسادها﴾ (٦ و ٥)

الكافي ج ٦ ص ٤١٤ ك ٢٥ ب ٢٢ ح ٣ و ٤.

﴿لم حرم الله تبارك وتعالى الخمر

والميتة والدم ولحم الخنزير؟ فقال: ان الله

سبحانه وتعالى لم يحرم ذلك على عباده

واحل لهم سواه رغبة^(٢) منه فيما حرم عليهم

ولا زهداً فيما أحل لهم^(٣) ولكنه خلق الخلق

(١) يصهر به ما في بطونهم اي يذاب وينضج بالحميم يذيب امعائهم كما يذيب جلودهم ويخرج من ادبارهم (المجمع).

(٢) في الفقيه (واحل لهم ما وراء ذلك من رغبة) وفي التهذيب (واحل لهم ما سواه من رغبته).

(٣) في الفقيه (من رغبة فيما أحل لهم ولا زهد فيما حرمه عليهم ولكنه الخ).

وعلم عزوجل ما تقوم به ابدانهم وما يصلحهم فاحله لهم وأباحه تفضلاً منه عليهم به تبارك وتعالى لمصلحتهم وعلم ما يضر^(١) فنهاه عنه وحرمه عليهم ثم اباحه للمضطّر واحله له في الوقت الذي لا يقوم بدنه الا به فأمره أن ينال منه بقدر البلغة^(٢) لا غير ذلك، ثم قال: اما الميتة فإنه لا بُد منها الاّ ضعف^(٣) بدنه ونحل جسمه وذهبت قوّته وانقطع نسله ولا يموت آكل الميتة الاّ فجأةً واما الدم فإنه يورث آكله الماء الاصفر ويبيخر الفم وينتن الريح ويسيء الخلق ويورث الكلب^(٤) والقسوة في القلب وقلة الرأفة والرحمة حتى لا يؤم ان يقتل ولده ووالديه ولا يؤمن على حميمه ولا يؤمن على من يصحبه، وأما لحم الخنزير، فان الله

تبارك وتعالى مسح قوماً في صور شتى شبه الخنزير والقرود والدب وما كان من المسوخ ثم نهى عن أكله للمثلة^(٥) لكيلا ينتفع (الناس) بها ولا يستخفّ بعقوبتها واما الخمير فإنه حرّمها لفعالها ولفسادها وقال: مد من الخمير كعابد وثن، تورثه الارتعاش وتذهب بنوره، وتهدم مروثته وتحمله على ان يجسر على المحارم من سفك الدماء وركوب الزنا فلا يؤمن اذا سكر ان يثب على حرمه وهو لا يعقل ذلك والخمر لا يزداد^(٦) شاربها الاكل سوء^(٧) ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٢٤٢ ك ٢٤ ب ١ ح ١.

الفقيه ج ٣ ص ٢١٨ ب ٩٦ ح ٩٩.

التهذيب ج ٩ ص ١٢٨ ب ٢ ح ٢٨٨.

(١) في الفقيه والتهذيب (ما يضرهم).

(٢) البلغة الكفاية: وهو ما يكتفي به في العيش (المجمع).

(٣) في الفقيه (واما الميتة فإنه لم ينل أحد منها الاضعف) وفي التهذيب (وأكل الميتة فإنه لا يدنو منها احد ولا يوكل منها الاضعف).

(٤) الكلب: داء يعرض للانسان من عض الكلب، والكلب الكلب الذي يأخذ شبه جنون الخ (المجمع).

(٥) المثلة اي الآفة والعقوبة كما في المنجد وفي الفقيه (ثم نهى عن آكل المثلة) وفي التهذيب (ثم نهى عن أكل مثله).

(٦) في الفقيه (لا يزيد) وفي التهذيب (لن تزيد).

(٧) في الفقيه والتهذيب (الاكل شرب).

﴿ لما هبط نوح عليه السلام من السفينة غرس غرسا وكان فيما غرس عليه السلام الحبلبة ^(١) ثم رجع الى أهله فجاء ابليس لعنه الله فقلعها ثم ان نوحا عليه السلام عاد الى غرسه فوجده على حاله ووجد الحبلبة قد قلعت ووجد ابليس لعنه الله عندها فاتاه جبرئيل عليه السلام فاخبره ان ابليس لعنه الله قلعها، فقال نوح لابليس: ما دعاك الى قلعها فوالله ما غرست غرسا احب الى منها، ووالله لا أدعها حتى أغرسها فقال ابليس: وانا والله لا ادعها حتى اقلعها فقال له: اجعل لي منها نصيبا قال: فجعل له منها الثلث فابى ان يرضى فجعل له النصف فأبى ان يرضى، فابى نوح عليه السلام ان يزيده فقال جبرئيل عليه السلام لنوح، يا رسول الله احسن فان منك الاحسان فعلم نوح عليه السلام انه قد جعل له عليها سلطانا فجعل نوح عليه السلام له الثلثين فقال ابو جعفر عليه السلام: فاذا اخذت عصيرا فاطبخه حتى يذهب الثلثان وكل واشرب فذاك نصيب الشيطان ﴿ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٩٤ ك ٢٥ ب ١٣ ح ٣.
(لو ان رجلا دخل في الاسلام فأقرّ به ثم

شرب الخمر -) انظر الحدود
﴿ لي على رجل ذمي دراهم فيبيع الخمر والخنزير وانا حاضر فيحلّ لي أخذها؟ فقال: انما لك عليه دراهم فقضاك دراهمك ﴿ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٢٣٢ ك ١٧ ب ١٠٧ ح ١٠.
﴿ ليس مد من الخمر الذي يشربها كل يوم ولكن الذي يوطن نفسه انه اذا وجدها شربها ﴿ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٩ ح ٢.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٩ ب ٢ ح ٢١٢ بتفاوت.
﴿ ليس مد من الخمر الذي يشربها، ولكنه الموطن نفسه انه اذا وجدها شربها ﴿ (٦)

التهذيب ج ٩ ص ١٩ ب ٢ ح ٢١٢.
الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٩ ح ٢ بتفاوت.
﴿ ليس منى من شرب مسكرا، لا يرد عليّ الحوض لا والله ﴿ (م)

الفقيه ج ١ ص ١٣٢ ب ٢٩ ذيل ح ١٨.
الكافي ج ٣ ص ٢٦٩ ك ١٢ ب ٢ ذيل ح ٧.
﴿ ما اسكر كثيره فقليله حرام ﴿ (٦/م)

(١) الحبلبة: الكرم (المجمع).

الفقيه ج ٣ ص ٣٧٤ ب ١٧٩ ذيل ح ٢٢ .
 ﴿ ما بعث الله نبيا الا بتحريم الخمر وأن
 يقرّ الله بالبداء ان الله يفعل ما يشاء ، وان
 يكون في ترائه الكندر ﴾ (٨)
 التهذيب ج ٩ ص ١٠٢ ب ٢ ح ١٨١ .
 الكافي ج ١ ص ١٤٨ ك ٣ ب ٢٤ ح ١٥ بتفاوت .
 ﴿ ما بعث الله نبيا قط الا بتحريم الخمر
 وأن يقرّ الله بالبداء ﴾ (٨)
 الكافي ج ١ ص ١٤٨ ك ٣ ب ٢٤ ح ١٥ .
 التهذيب ج ٩ ص ١٠٢ ب ٢ ح ١٨١ بتفاوت .
 ﴿ ما بعث الله عزوجل نبيا قط الا وفي
 علم الله انه اذا اكمل دينه كان فيه تحريم
 الخمر ولم تزل الخمر حراما وانما ينقلون من
 خصلة^(١) الى خصلة ولو حمل ذلك عليهم
 جملة لقطع بهم دون الدين^(٢) قال : وقال
 ابو جعفر عليه السلام ليس أحد أرفق من الله عزوجل ،
 فمن رفقته تبارك وتعالى انه نقلهم من خصلة
 الى خصلة ولو حمل عليهم جملة لهلكوا ﴾
 (٥ و ٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٠٨ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٤ .
 الكافي ج ٦ ص ٤٠٨ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٦ .
 الكافي ج ٦ ص ٤٠٩ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٧ .
 الكافي ج ٦ ص ٤٠٩ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل ح ٨ .
 الكافي ج ٦ ص ٤٠٩ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل
 ح ١٠ .
 الكافي ج ٦ ص ٤١٠ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل
 ح ١١ .
 الكافي ج ٦ ص ٤١٠ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل
 ح ١٢ .
 الكافي ج ٦ ص ٤١١ ك ٢٥ ب ٢١ ذيل
 ح ١٦ .
 الكافي ج ٦ ص ٤١٥ ك ٢٥ ب ٢٤ ذيل ح ١ .
 الكافي ج ٦ ص ٤١٨ ك ٢٥ ب ٢٥ ذيل ح ٢ .
 التهذيب ج ٩ ص ١١١ ب ٢ ذيل ح ٢١٦ .
 التهذيب ج ٩ ص ١١٢ ب ٢ ذيل ح ٢١٩ .
 الفقيه ج ٤ ص ٤٠ ب ١١ ذيل ح ٢ .
 ﴿ ما اكبر الكبائر ؟ قال شرب الخمر ﴾
 (٥)
 الكافي ج ٦ ص ٤٢٩ ك ٢٥ ب ٣٥ ذيل ح ٣ .

(١) في موضع من الكافي (ان الذين انما يحول من خصلة الى اخرى) وفي موضع آخر من الكافي وموضع من التهذيب
 (انما الدين يحول من خصلة الى اخرى) وفي موضع من التهذيب (ان الدين انما يحولون من خصلة ثم اخرى) .
 (٢) الى هنا تم حديث موضعين من الكافي والتهذيب .

و (٦)	الكافي ج ٦ ص ٣٩٥ ك ٢٥ ب ١٤ ح ٣.
الكافي ج ٦ ص ٢٤٣ ك ٢٤ ب ١ ذيل ح ١.	الكافي ج ٦ ص ٣٩٥ ك ٢٥ ب ١٤ ح ١ و ٢.
الكافي ج ٦ ص ٤٠٣ ك ٢٥ ب ١٧ ذيل ح ٤.	التهذيب ج ٩ ص ١٠٢ ب ٢ ح ١٧٨.
الكافي ج ٦ ص ٤٠٤ ك ٢٥ ب ١٨ ذيل ح ٧.	التهذيب ج ٩ ص ١٠٢ ب ٢ ح ١٧٩.
الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٨ ح ٨.	التهذيب ج ٩ ص ١٠٢ ب ٢ ح ١٨٠.
الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٨ ح ١٠.	﴿ ما عصى الله عز وجل بشيء أشد من
الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٩ ح ١.	شرب الخمر ان أحدهم ليدع الصلاة
الفقيه ج ٣ ص ٢١٩ ب ٩٦ ذيل ح ٩٩.	الفريضة ويثب على أمه واخته وابنته وهو لا
التهذيب ج ٩ ص ١٠٨ ب ٢ ح ٢٠٥.	يعقل ﴾ (٥) أو (٦)
التهذيب ج ٩ ص ١٠٨ ب ٢ ح ٢٠٦.	الكافي ج ٦ ص ٤٠٣ ك ٢٥ ب ١٧ ح ٧.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٩ ب ٢ ح ٢١١.	﴿ ما من عبد يشرب المسكر فتقبل
التهذيب ج ٩ ص ١٢٨ ب ٢ ذيل ح ٢٨٨.	صلاته أربعين صباحا، وان مات في
﴿ مد من الخمر كعابدوثن اذا مات وهو	الاربعين مات ميتة جاهلية وان تاب تاب الله
مد من عليه ^(١) يلقي الله عز وجل حين يلقاه	عليه ﴾ (٦)
كعابدوثن ﴾ (٦/م)	التهذيب ج ٩ ص ١٠٦ ب ٢ ح ١٩٤.
الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٨ ح ٨.	﴿ مد من الخمر الذي اذا وجدته شربه
التهذيب ج ٩ ص ١٠٨ ب ٢ ح ٢٠٥.	(٥) أو (٦)
﴿ مد من الخمر كعابدوثن قال: قلت له:	الكافي ج ٤ ص ٥٤٢ ك ١٥ ب ٢١٢ ذيل
وما المدمن؟ قال: الذي اذا وجدها	ح ٩.
شربها ﴾ (٦/م)	الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٩ ذيل ح ١.
الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٩ ح ١.	﴿ مد من الخمر كعابدوثن ﴾ (٥)

(١) في التهذيب (اذا مات عليه يلقي الله الخ).

﴿مد من المسكر الذي اذا وجدته شربه﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٩ ح ٣.
التهذيب ج ٩ ص ١١٠ ب ٢ ح ٢١٣.
﴿من ائتمن شارب الخمير على امانة بعد علمه فيه فليس له على الله ضمان ولا أجر له ولا خلف﴾ (٦/م)
الكافي ج ٥ ص ٣٠٠ ك ١٧ ب ١٥٥ ح ٣.
التهذيب ج ٧ ص ٢٣١ ب ٢١ ح ٢٩.
﴿من اكتحل بميل من مسكر كحله الله عزوجل بميل من نار﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤١٤ ك ٢٥ ب ٢٣ ح ٧.
الفاقيه ج ٣ ص ٣٧٣ ب ١٧٩ ح ١٧.
التهذيب ج ٩ ص ١١٤ ب ٢ ح ٢٢٧.
﴿من أكل السحت ثمن الخمير ونهى عن ثمن الكلب﴾ (٦)
التهذيب ج ٧ ص ١٣٦ ب ٩ ح ٧١.
﴿من ترك الخمير صيانة لنفسه سقاه الله عزوجل من الرحيق المختوم﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٣٠ ك ٢٥ ب ٣٥ ح ٩.
﴿من ترك الخمير لغير الله عزوجل سقاه الله من الرحيق المختوم قال قلت فيتركه لغير وجه الله؟ قال: نعم صيانة لنفسه﴾ (٦)

التهذيب ج ٩ ص ١٠٩ ب ٢ ح ٢١١ بتفاوت.
﴿مد من الخمير كعابدوثن قال قلت ما المد من؟ قال: الذي يشربها اذا وجدها﴾ (٦/م)
التهذيب ج ٩ ص ١٠٩ ب ٢ ح ٢١١.
الكافي ج ٦ ص ٤٠٥ ك ٢٥ ب ١٩ ح ١ بتفاوت.
﴿مد من الخمير يلقي الله عزوجل حين يلقاه كعابدوثن﴾ (٥) أو (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٤ ك ٢٥ ب ١٨ ح ٣.
الكافي ج ٦ ص ٤٠٤ ك ٢٥ ب ١٨ ح ٤.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٩ ب ٢ ح ٢٠٩.
﴿مد من الخمير يلقي الله عزوجل كعابدوثن﴾ (٦/م)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٤ ك ٢٥ ب ١٨ ح ٢.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٩ ب ٢ ح ٢١٠.
﴿مد من الخمير يلقي الله عزوجل يوم يلقاه كافرا﴾ (٦/م)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٤ ك ٢٥ ب ١٨ ح ٥.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٩ ب ٢ ح ٢٠٨.
﴿مد من الخمير يلقي الله تبارك وتعالى يوم يلقاه كعابدوثن﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٤ ك ٢٥ ب ١٨ ح ٦.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٩ ب ٢ ح ٢٠٧.

﴿من شرب خمرا حتى يسكر لم يقبل
الله عزوجل منه صلاته اربعين صباحا﴾
(٦/م)

الكافي ج ٦ ص ٤٠١ ك ٢٥ ب ١٦ ح ١٠ .
﴿من شرب الخمر بعد أن حرمها الله^(٣)
تعالى على لساني فليس باهل ان يزوج اذا
خطب، ولا يصدق اذا حدث ولا يشفع اذا
شفع ولا يؤتمن على امانة، فمن ائتمنه عى
امانة فاكلها أو ضيّعها فليس للذي ائتمنه
على الله عزوجل ان يأجره ولا يخلف عليه،
وقال ابو عبدالله عليه السلام اني اردت ان استبضع
بضاعة الى اليمن فاتيت ابا جعفر عليه السلام فقلت
له انني اريد ان استبضع فلانا بضاعة فقال
لي اما علمت أنه يشرب الخمر فقلت قد
بلغني من المؤمنين انهم يقولون ذلك، فقال
لي صدقهم فان الله عزوجل يقول يؤمن بالله
ويؤمن للمؤمنين، ثم قال انك ان استبضعته
فهلكت او ضاعت فليس لك على الله

الكافي ج ٦ ص ٤٣٠ ك ٢٥ ب ٣٥ ح ٨ .
الفقيه ج ٤ ص ٢٥٥ ب ١٧٦ ذيل ح ١ .
﴿من ترك الخمر لغير الله سقاه الله من
الرحيق المحتوم^(١)﴾ فقال علي عليه السلام :
لغير الله؟! قال : نعم والله صيانة لنفسه
يشكره الله على ذلك ﴿٦/م﴾
الفقيه ج ٤ ص ٢٥٥ ب ١٧٦ ذيل ح ١ .
الكافي ج ٦ ص ٤٣٠ ك ٢٥ ب ٣٥ ح ٨ بتفاوت .
﴿من ترك مسكرا مخافة من الله
عزوجل أدخله الله الجنة وسقاه من الرحيق^(٢)
المحتوم﴾ (٦)
الكافي ج ٦ ص ٤٠٤ ك ٢٥ ب ١٨ ذيل ح ١ .
(من ترك المسكر ابتغاء مرضاتي -)
تقدم تحت عنوان (قال الله عزوجل الخ)
(من زنى - الى ان قال - ومن شرب
الخمر خرج من الايمان -) انظر الكبائر
(من زوج كريمته من شارب الخمر -)
انظر الاكفاء

(١) الرحيق: الخالص من الشراب وعن الخليل افضل الخمر واجودها والمختوم ان يختم أوانيه بمسك يدل عليه قوله تعالى ختامه مسك (المجمع).

(٢) الرحيق: الخالص من الشراب وعن الخليل افضل الخمر واجودها والمختوم ان يختم أوانيه بمسك يدل عليه قوله تعالى ختامه مسك (المجمع).

(٣) في موضع من الكافي وموضع من التهذيب (بعد ما حرمها الله الخ) وفي موضع من التهذيب (بعد اذ حرمها الله الخ).

عزوجل ان يأجرك ولا يخلف عليك
فاستبضعت فضيعها فدعوت الله عزوجل ان
يأجرني، فقال يا بني مه ليس لك على الله ان
يأجرك ولا يخلف عليك، قال قلت له ولم؟
فقال لي ان الله عزوجل: يقول ولا تؤتوا
السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما
فهل تعرف سفيها اسفه من شارب الخمير،
قال ثم قال ﷺ لا يزال العبد في فسحة من
الله عزوجل حتى يشرب الخمير فاذا شربها
خرق الله عزوجل عنه سرياله وكان وليه
واخوه ابليس لعنه الله وسمعه وبصره ويده
ورجله يسوقه الى كل ضلال ويصرفه عن
كل خير ﴿٦/م﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٩٧ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٩.

الكافي ج ٦ ص ٣٩٦ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٢ بتفاوت.

الكافي ج ٩ ص ١٠٣ ب ٢ ح ١٨٢ بتفاوت.

الكافي ج ٩ ص ١٠٣ ب ٢ ح ١٨٥ بتفاوت.

(من شرب الخمير بعد ما حرمها الله -)

انظر الاكفاء

(من شرب الخمير فاجلدوه -)

انظر الحدود

﴿من شرب الخمير فسكر منها لم تقبل

له صلاة أربعين يوما فان ترك في هذه الأيام
ضوعف عليه العذاب لتركه الصلاة وفي
خبر آخر ان صلاته توقف بين السماء
والارض فاذا تاب ردت عليه وقبلت منه ﴿٥﴾

الفقيه ج ٣ ص ٣٧٣ ب ١٧٩ ح ٢٠ و ٢١.

﴿من شرب الخمير لم يقبل الله له صلاة

لأربعين يوما﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠١ ك ٢٥ ب ١٦ ح ٤.

التهذيب ج ٩ ص ١٠٧ ب ٢ ح ١٩٧.

(من شرب شربة خمر فاجلدوه -)

انظر الحدود

﴿من شرب شربة خمر لم يقبل الله منه

صلاته سبعا ومن سكر لهم تقبل منه صلاته

أربعين صباحا﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠١ ك ٢٥ ب ١٦ ح ٩.

التهذيب ج ٩ ص ١٠٧ ب ٢ ح ٢٠١.

﴿من شرب شربة من خمر لم يقبل الله

منه صلاته أربعين يوما﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠١ ك ٢٥ ب ١٦ ح ١١.

التهذيب ج ٩ ص ١٠٨ ب ٢ ح ٢٠٢.

﴿من شرب مسكرا ابخست صلاته

(١) في الكافي (لم تحتسب له صلاته).

تحت عنوان (من شرب المسكر كان الخ) ﴿من شرب مسكراً لم تحسب له صلاته﴾^(٣) اربعين يوماً فان مات فيها مات ميتة جاهلية ﴿٥﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠١ ك ٢٥ ب ١٦ ذيل ح ٦. التهذيب ج ٩ ص ١٠٧ ب ٢ ذيل ح ١٩٨.

﴿من شرب مسكراً لم تقبل منه صلاته لأربعين صباحاً﴾^(٤) وان عاد سقاه الله من طينة خبال قلت: وما طينة خبال؟ قال ما يخرج من فروج الزناة ﴿٥﴾

التهذيب ج ٩ ص ١٠٩ ب ٢ ح ١٩٥. الكافي ج ٦ ص ٤٠٠ ك ٢٥ ب ١٦ ح ٣.

﴿من شرب مسكراً﴾^(٥) لم تقبل منه صلاته اربعين ليلة ﴿٦/م﴾

التهذيب ج ٩ ص ١٠٧ ب ٢ ح ٢٠٠. الكافي ج ٦ ص ٤٠١ ك ٢٥ ب ١٧ ح ٨.

﴿من شرب مسكراً لم تقبل منه صلاته اربعين يوماً فان مات في الاربعين مات ميتة

اربعين صباحاً، فان مات فيها مات ميتة جاهلية ﴿٥﴾

التهذيب ج ٩ ص ١٠٧ ب ٢ ذيل ح ١٩٨. الكافي ج ٦ ص ٤٠١ ك ٢٥ ب ١٦ ذيل ح ٦.

﴿من شرب مسكراً ابخست﴾^(١) صلاته اربعين يوماً وان مات في الاربعين مات ميتة جاهلية، وان تاب، تاب الله عليه ﴿٦﴾

التهذيب ج ٩ ص ١٠٦ ب ٢ ح ١٩٣. الكافي ج ٦ ص ٤٠٠ ك ٢٥ ب ١٦ ح ١.

﴿من شرب مسكراً انحبست﴾^(٢) صلاته اربعين يوماً وان مات في الاربعين مات ميتة جاهلية فان تاب تاب الله عزوجل عليه ﴿٦﴾

الكافي ج ٦ ص ٤٠٠ ك ٢٥ ب ١٦ ح ١. التهذيب ج ٩ ص ١٠٦ ب ٢ ح ١٩٣.

(من شرب مسكراً أو سقاه صبياً -) تقدم تحت عنوان (قال الله عزوجل الخ) (من شرب مسكراً كان حقاً -) يأتي

(١) ابخست: البخس أي الناقص (المنجد) وفي الكافي (انحبست) وهو الصواب.

(٢) في التهذيب ابخست والبخس أي الناقص.

(٣) في التهذيب (ابخست صلاته).

(٤) في الكافي (اربعين يوماً).

(٥) في نسخة من الكافي (من شرب منكم مسكراً الخ).

التهذيب ج ٩ ص ١٠٤ ب ٢ ح ١٨٨ .
 ﴿من شرب من الخمر شربة لم يقبل الله منه﴾^(٣) صلاة أربعين يوماً ﴿ (٥) أو (٦) ﴾
 الكافي ج ٦ ص ٤٠١ ك ٢٥ ب ١٦ ح ٥ .
 التهذيب ج ٩ ص ١٠٦ ب ٢ ح ١٩٦ .
 (من شربها لم يقبل -) تقدم تحت عنوان
 (لعن الله الخمر الخ)
 (من كان يؤمن بالله - الى ان قال - فلا
 يأكل على مائدة يشرب عليها الخمر -)
 انظر المائدة
 ﴿المولود يولد فنسقيه من الخمر،
 فقال: من سقى مولوداً خمراً أو قال:
 مسكراً﴾^(٤) سقاه الله عزوجل من الحميم وان
 غفر له ﴿ (٦) ﴾
 الكافي ج ٦ ص ٣٩٧ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٦ .
 التهذيب ج ٩ ص ١٠٣ ب ٢ ح ١٨٤ .
 ﴿نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر
 فكل مسكر حرام فقلت له: فالظروف التي
 يصنع فيها منه فقال نهى رسول الله ﷺ عن

جاهلية وان تاب تاب الله عليه﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٠٠ ك ٢٥ ب ١٦ ح ٢ .
 ﴿من شرب المسكر حتى يفني عمره
 كان كمن عبد الأوثان، ومن ترك مسكراً
 مخافة من الله عزوجل أدخله الله الجنة
 وسقاه من الرحيق المختوم﴾ (٦)
 الكافي ج ٦ ص ٤٠٤ ك ٢٥ ب ١٨ ح ١ .
 (من شرب المسكر فمات -) يأتي تحت
 عنوان (من شرب المسكر ومات الخ)
 ﴿من شرب المسكر كان﴾^(١) حقا على الله
 عزوجل ان يسقيه من طينة خبال قلت وما
 طينة خبال؟ فقال: صديد فروج البغايا ﴿ (٦) ﴾
 التهذيب ج ٩ ص ١٠٥ ب ٢ ح ١٨٩ .
 الكافي ج ٦ ص ٣٩٩ ك ٢٥ ب ١٥ ح ١٤ .
 ﴿من شرب المسكر ومات﴾^(٢) وفي
 جوفه منه شيء لم يتب منه بعث من قبره
 مخبلاً، ما يلا شذقه، سائلاً لعبابه، يدعو
 بالويل والثبور ﴿ (٥) ﴾
 الكافي ج ٦ ص ٣٩٨ ك ٢٥ ب ١٥ ح ١٣ .

(١) في الكافي (من شرب مسكراً كان الخ).

(٢) في التهذيب (فمات).

(٣) في التهذيب (لم يقبل الله له الخ).

(٤) في التهذيب (من سقى مولوداً مسكراً الخ).

﴿ هو ذا نحن نبيع تمرنا ممن نعلم انه يصنعه خمرا ﴾ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٢٣٢ ك ١٧ ب ١٠٧ ذيل ح ١٢.
(يا يونس ابلغ -) يأتي تحت عنوان يا يونس بن ظبيان ابلغ الخ)

﴿ يا يونس بن ظبيان ابلغ عطية عني انه من شرب جرعة من خمير لعنه الله عزوجل وملائكته ورسله والمؤمنون فان شربها حتى يسكر منها نزع روح الايمان من جسده وركبت فيه روح سخيصة خبيثة ملعونة فيترك الصلاة^(٢) فاذا ترك الصلاة عيّرته الملائكة وقال الله عزوجل له: عبيد كفرت وعيرتك الملائكة سوءة لك عبيدي^(٣) ثم قال ابو عبد الله عليه السلام: سوءة سوءة كما تكون السوءة والله لتوبيخ الجليل جل اسمه ساعة واحدة أشد من عذاب ألف عام قال: ثم قال ابو عبد الله عليه السلام: « ملعونين اينما ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا » ثم قال: يا يونس ملعون ملعون من ترك أمر الله عزوجل، ان أخذ براً

الدباء والمزفت والحنتم والنقير قلت: وما ذاك؟ قال: الدباء القرع، والمزفت الدنان، والحنتم الجرار الخضر، والنقير خشب كانت في الجاهلية ينقرونها حتى يصير لها أجواف ينبذون فيها ﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤١٨ ك ٢٥ ب ٢٥ ح ٣.
التهذيب ج ٩ ص ١١٥ ب ٢ ح ٢٣٤.
(واذا شرب الرجل الخمر -)

انظر الحدود

(وان قطر خمراً أو -) انظر العجين

﴿ ورأيت الخمر يتداوى بها ويوصف للمريض ويستشفى بها ﴾ (٦)
روضة الكافي ج ٨ ص ٤١ ذيل ح ٧.

﴿ وشرب الخمر^(١) لان الله عزوجل عدل بها عبادة الأوثان ﴾ (٦/٩)

الفقيه ج ٣ ص ٣٦٩ ب ١٧٩ ذيل ح ٢.
﴿ ولو ان رجلاً كحل عينه بميل من خمير كان حقيقاً على الله ان يكحله بميل من نار ﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٤٠٠ ك ٢٥ ب ١٥ ح ١٨.

(١) وشرب الخمر أي من الكبائر شرب الخمر.

(٢) جملة: (فترك الصلاة) ليست في التهذيب.

(٣) في التهذيب (سوءة لك عندي).

فيعطيني بها خمرا فقال: خذها ثم افسدها
قال علي: واجعلها خلا ﴿٦﴾
التهذيب ج ٩ ص ١١٨ ب ٢ ح ٢٤٣.
الاستبصار ج ٤ ص ٩٣ ب ٥٩ ح ٤.
﴿توجه﴾

الآن شش ساعت از شب شنبه هفتم شهر
ذيقعدة الحرام ١٣٩١ هجری گذشته که در
نجف اشرف در منزل سی و شش متری
اجاره در کتابخانه مشغول مبیضه جلد
یازدهم (مفتاح الكتب الأربعة) هستم ولی
با چه دلی و با چه حالی فقط
امیرالمؤمنین (علیه السلام) می داند زیرا که سه ماه
است که ایرانیهای ساکن عراق را هر چه
زودتر بیرون می کنند بچه وضعی خدا
می داند، چند روزی هم هست که نوبت به
نجف اشرف رسیده است و امشب اعلان
شد از طرف حکومت بعث که باید تمام
ایرانیها تا شش روز دیگر از عراق خارج
شوند والا بمجازات قانونی گرفتار خواهند
شد تلفن منزل آیه الله شاهرودی

دمرته وان اخذ بحراً غرقته^(١) يغضب
لغضب الجليل عز اسمه ﴿٦﴾
الكافي ج ٦ ص ٣٩٩ ك ٢٥ ب ١٥ ح ١٦.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٥ ب ٢ ح ١٩١.
﴿يأتي على شارب الخمير ساعة لا
يعرف فيها ربه عز وجل﴾ ﴿٦/م﴾
الفقيه ج ٤ ص ٢٥٥ ب ١٧٦ ذيل ح ١.
﴿يؤتي شارب الخمير يوم القيامة
مسوداً وجهه مدلعا لسانه يسيل لعابه على
صدره وحق على الله ان يسقيه من طينة
خبال أو قال: من بثر خبال^(٢)﴾، قال قلت: وما
بثر خبال؟ قال: بثر يسيل فيها صديد
الزناة ﴿٦﴾
الكافي ج ٦ ص ٣٩٦ ك ٢٥ ب ١٥ ح ٣.
التهذيب ج ٩ ص ١٠٣ ب ٢ ح ١٨٣.
(يسئلونك عن الخمر -) تقدم تحت
عنوان (ان أول ما نزل الخ)
(يضرب شارب الخمر -) تقدم في
الحدود تحت عنوان (في كتاب على الخ)
﴿يكون لي^(٣) على الرجل الدراهم

(١) في التهذيب: (أغرقته).

(٢) في التهذيب (حق على الله ان يسقيه من بثر خبال).

(٣) في الاستبصار (تكون لي).

﴿الخُمْرَة﴾

(اتى ابي عليه السلام بخمرة -) انظر الاعياد
 (دعا ابي بالخمرة -) انظر السجود
 (السجود على الارض فريضة وعلى
 الخمرة -) انظر السجود
 (عن الحائض تناول - الى ان قال -
 وتناوله الخمرة -) انظر الحيض
 (عن الصلاة على الخمرة -)
 انظر السجود
 (عن المريض كيف يسجد فقال على
 خمرة -) انظر السجود
 (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعض نساءه
 ناوليني الخمرة -) انظر الحيض
 (كان ابي يصلي على الخمرة يجعلها -)
 انظر السجود
 (لا تستغني شيعتنا عن اربع خمرة -)
 انظر الشيعة

﴿الخَمْس﴾

(اذا جئت بالخمس -) انظر الصلاة
 (اذا لم تدر خمسا صليت -) انظر السهو
 (اعطيت خمسا -) انظر الخمسة
 (ان الله افترض على امة محمد صلى الله عليه وسلم

وآية الله خوئي را قطع کردند، فعلاً كسبه
 واهل علم در دریای غم و اندوه فرو رفته اند
 كه با شش روز مهلت چه می توانند كرد اول
 چله بزرگ زمستان خدا به فریاد برسد بناء
 على هذا دیگر مبیضه كتاب به تعویق افتاد
 تا خدا چه خواهد؟

امروز كه سه شنبه ۲۷ محرم ۱۳۹۲
 هجری می باشد به امید خداوند در قم خانه
 ملكی خود كه واقع در كوی ارک كوچه حاج
 محمد على سقا پلاك ۳۰ است مشغول به
 ادامه مبیضه شدم.

وله الحمد والشكر

﴿الخُمْر (۱)﴾

(حق على كل محتلم - الى ان قال - دعا
 ببعض خمر نساءه قبلها بالماء) انظر الطيب
 (لا تمسك بخمرك -) انظر الصلاة
 (لا يصلح للمرأة المسلمة ان تلبس من
 الخمر -) انظر المرأة

﴿الخُمْرَة﴾

(عن الرجل يأخذ الخمرة -) انظر الخمر

(۱) تقدم في الخمار ما يناسب المقام.

(عن رسول الله ﷺ - الى ان قال - ولا يكون لسواهما في اقل من خمس -)	(خمس -) انظر الفرائض
انظر الحجة	(ان الله فرض الصلاة خمسا -)
(فرض الله عزوجل على العباد خمسا -)	انظر الصلاة على الميت
انظر الحجة	(بني الاسلام على خمس -)
(في الديك خمس -) انظر الديك	انظر الاسلام
(في رجل تزوج خمسا -) انظر التزويج	(تعلموا من الديك خمس -) انظر الديك
(في رجل صلى خمسا انه -)	(التكبير على الميت خمس تكبيرات -)
انظر السهو	انظر الصلاة على الميت
(في الموضحة خمس من الابل -)	(جاء رجل الى النبي ﷺ - الى ان قال -
انظر الدية	ولا تسلمه في خمس -) انظر المكاسب
(كبر رسول الله ﷺ خمسا -)	(خمس دعوات -) انظر الدعاء
انظر الجنابة	(خمس علامات -) انظر علائم الظهور
(لا باس بطلاق خمس -) انظر الطلاق	(خمس وتسعون -) انظر التكبير
(لا وليمة الا في خمس -) انظر الوليمة	(خمس يطلقن -) انظر الطلاق
(ليس بين خمس -) انظر اللعان	(خمس يطلقهن -) انظر الطلاق
(ليس فيما دون الخمس -) انظر الزكاة	(صلى بنارسل الله الظهر خمس -)
(ما تنبأ نبي قط حتى يقر بخمس خصال -)	انظر السهو
انظر البداء	(عن رجل صلى الظهر خمسا -)
(من باع واشترى فليحفظ خمس خصال -)	انظر السهو
انظر التجارة	(عن رجل ظاهر من امراته خمس -)
(من صلى الخمس في جماعة -)	انظر الظهار
انظر الجماعة	(عن الرجل يغيب عنه ماله خمس -)
	انظر الزكاة

يأتي في الغنيمة تحت عنوان (كُنت
قاعداً الخ)

(لرأيت ما يأخذ هؤلاء من هذا الخمس -)

انظر الجزية

﴿ احببتُ ما لا اغمضتُ فيه اقلي توبة؟

قال: اتتني بخمسه فأتاه بخمسه فقال: هو

لك ان الرجل اذا تاب تاب الله معه ﴿ (١)

الفقيه ج ٢ ص ٢٢ ب ٧ ح ١٢.

﴿ اقرأني علي بن مهزيار كتاب

ابيك ﷺ فيما اوجبه على اصحاب الضياع

نصف السدس بعد المؤونة وانه ليس على

من لم تقم ضيعته بمؤونته نصف السدس ولا

غير ذلك فاختلف من قبلنا في ذلك فقالوا:

يجب على الضياع الخمس بعد المؤونة،

مؤونة الضيعة وخراجها، لا مؤونة الرجل

وعياله، فكتب ﷺ بعد مؤونته ومؤونة

عياله (بعد) خراج السلطان ﴿ (١٠)

الكافي ج ١ ص ٥٤٧ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٤.

التهذيب ج ٤ ص ١٢٣ ب ٣٥ ح ١١ بتفاوت.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٥ ب ٣٠ ح ٥ بتفاوت.

(من صلى الخمس وصام -)

انظر الصلاة

(من صلى الصلوات الخمس -)

انظر الجماعة

(من مضت له خمس -) انظر الحج

﴿ الخُمس ﴾

﴿ أتدري من اين دخل على الناس

الزنا؟ فقلت: لا ادري فقال: من قبل خمسنا

اهل البيت الا لشيعتنا الاطيين فانه محلل

لهم ولميلادهم ﴿ (١١) ﴿ (٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٣٦ ب ٣٩ ح ٥.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٧ ب ٣٢ ح ٢.

الكافي ج ١ ص ٥٤٦ ك ٤ ب ١٣٠ ح ١٦

بتفاوت.

﴿ اخبرني عن الخمس اعلى جميع ما

يستفيد الرجل من قليل وكثير من جميع

الضروف، وعلى الصنّاع، وكيف ذلك؟

فكتب بخطه الخمس بعد المؤونة ﴿ (٩)

التهذيب ج ٤ ص ١٢٣ ب ٣٥ ح ٩.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٥ ب ٣٠ ح ٣.

(اخبرني عن الخمس من تعطيه -)

(١) في الكافي (فانه محلل لهم لميلادهم).

﴿ اقراني علي ^(١) كتاب ابيك فيما اوجبه علي اصحاب الضياع انه اوجب عليهم ^(٢) نصف السدس بعد المؤونة ، وانه ليس علي مَنْ لم تقم ضيعته بمؤونته نصف السدس ولا غير ذلك فاختلف من قبلنا في ذلك فقالوا: يجب علي الضياع الخمس بعد المؤونة ، مؤونة الضيعة وخراجها لا مؤونة الرجل وعياله ، فكتب وقرأه علي بن مهزيار - عليه الخمس بعد مؤونته ومؤونة عياله وبعد خراج السلطان ﴾ (غ)

التهذيب ج ٤ ص ١٢٣ ب ٣٥ ح ١١ .

الاستبصار ج ٢ ص ٥٥ ب ٣٠ ح ٥ .

الكافي ج ١ ص ٥٤٧ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٤ بفتاوت .

(ليس كان - الى ان قال - وعلى ذهاب حقه وغصب خمسك وانتهاك حرمتك -) انظر الحجة

﴿ الامام يجري وينقل ويعطي ما شاء قبل ان تقع السهام ، وقد قاتل رسول الله ﷺ يقوم لم يجعل لهم في الفية نصيباً وان شاء قسم ذلك بينهم ﴾ (غ)

الكافي ج ١ ص ٥٤٤ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٩ .

﴿ امرتني بالقيام بامرك واخذ حقه فأعلمت مواليك ذلك فقال لي بعضهم : واي شيء حقه ؟ فلم ادر ما اجيبه ^(٣) فقال : يجب عليهم الخمس ، فقلت ففي أي شيء ؟

فقال : في امتعهم وضياعهم قال ^(٤) والتاجر عليه والصانع بيده فقال ^(٥) : ذلك اذا ^(٦) امكنهم بعد مؤونتهم ﴾ (غ)

التهذيب ج ٤ ص ١٢٣ ب ٣٥ ح ١٠ .

الاستبصار ج ٢ ص ٥٥ ب ٣٠ ح ٤ .

﴿ ان اشد ما فيه الناس يوم القيامة أن يقوم صاحب الخمس فيقول : يارب خمسي وقد طيبتنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم

(١) في الكافي (علي بن مهزيار) كما تقدم .

(٢) في الاستبصار (انه يوجب عليهم) .

(٣) في الاستبصار (فلم ادر ما اجيبه به) .

(٤) ليس في الاستبصار كلمة (قال) .

(٥) ليس في الاستبصار كلمة (فقال) .

(٦) في الاستبصار (ولك اذا الخ) .

ولتزكو ولادتهم^(١) (٥) أو (٦).

الكافي ج ١ ص ٥٤٦ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٠.

الفقيه ج ٢ ص ٢٢ ب ٧ ح ١١.

التهذيب ج ٤ ص ١٣٦ ب ٣٩ ح ٤.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٧ ب ٣٢ ح ١.

﴿ان بعض اصحابنا يفترون ويقذفون

من خالفهم، فقال لي: الكف عنهم اجعل، ثم

قال: والله يا ابا حمزة ان الناس كلهم اولاد

بغايا ما خلا شيعتنا، قلت: كيف لي بالمخرج

من هذا؟ فقال لي: يا ابا حمزة كتاب الله

المنزل يدل عليه ان الله تبارك وتعالى جعل

لنا اهل البيت سهاماً ثلاثة في جميع الفيء

ثم قال عزوجل: "واعلموا انما غنمتم من

شيء فان لله خمسته وللرسول ولذي القربى

واليتامى والمساكين وابن السبيل" فنحن

اصحاب الخمس والفيء وقد حرمانه على

جميع الناس ما خلا شيعتنا والله يا ابا حمزة ما

من ارض تفتح ولا خمس يخمس فيضرب

على شيء منه الا كان حراماً على من يصيبه

فرجا كان او مالا ولو قد ظهر الحق لقد بيع

الرجل الكريمة عليه نفسه فيمن لا يزيد حتى

ان الرجل منه ليفتدي بجميع ما له ويطلب

النجاة لنفسه فلا يصل الى شيء من ذلك

وقد أخرجونا وشيعتنا من حقنا ذلك بلا عذر

ولا حق ولا حجة، قلت: قوله عزوجل: "هل

تربصون بنا الا احد الحسنين" قال: اما

موت في طاعة الله أو أدرك ظهور امام

ونحن نتربص بهم مع ما نحن فيه من الشدة

أن يصيبهم الله بعذاب من عنده" قال: هو

المسخ او بايدنا وهو القتل قال الله عزوجل

لنبيه ﷺ "قل تربصوا فانا معكم متربصون"

والتربص انتظار وقوع البلاء باعدائهم ﴿

(٥)

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٨٥ ح ٤٣١.

﴿ان جبرئيل ﷺ كرى برجله خمسة

انهار ولسان الماء يتبعه الفرات، ودجلة

ونيل مصر ومهران، ونهر بلخ فما سقت

اوسقي منها فللامام، والبحر المطيف بالدنيا

(للامام) (٢) ﴿ (٦)

(١) في الفقيه والتهذيب والاستبصار (وليزكوا اولادهم).

(٢) في الفقيه (والبحر المطيف بالدنيا وهو افسيكون) قال سيدنا الخراسان: وفي نسخة (١) (افستكون) وكلاهما وهم من النساخ والمراد (ابسكون) وهي بحيرة قزوين الخ اقول: وفي المراصد (ابسكون مدينة على ساحل بحر طبرستان، بينها وبين جرجان اربعة وعشرون فرسخا وهي فرضة (اي محط) للسفن والمراكب.

﴿ ان الله لا اله الا هو لما حرم علينا
الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام
والخمس لنا فريضة والكرامة لنا حلال ﴾
(٦)

الفقيه ج ٢ ص ٢١ ب ٧ ح ٦.
(ان الله لم يترك شيئاً من صنوف الاموال -)
يأتي تحت عنوان (الخمس من خمسة
اشياء الخ)

﴿ ان لنا امولا من غلات وتجارات
ونحو ذلك ، وقد علمت ان لك فيها حقاً قال :
فلم احللنا اذا لشيعتنا الا لتطيب ولادتهم ؟
وكل من والى آبائي فهم في حل مما في
ايديهم من حقنا فليبلغ الشاهد الغائب ﴾
(٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٤٣ ب ٣٩ ح ٢١.
(ان الناس كلهم اولاد بغايا -) تقدم
تحت عنوان (ان بعض اصحابنا الخ)
﴿ ان الناس كلهم ^(٢) يعيشون في فضل
مظلمتنا الا انا احللنا شيعتنا من ذلك ﴾ (٦)

الكافي ج ١ ص ٤٠٩ ك ٤ ب ١٠٥ ح ٨.
الفقيه ج ٢ ص ٢٤ ب ٧ ح ٢٠.
﴿ ان الخمس بعد المؤونة ﴾ (٨)
الفقيه ج ٢ ص ٢٢ ب ٧ ح ٩.

(ان الخمس عوننا على ديننا وعلى
عيالاتنا -) يأتي تحت عنوان (كتب رجل
من تجار الخ)

﴿ ان رأيت صاحب هذا الامر يعطي
كلماً في بيت المال رجلاً واحداً فلا يدخلن
في قلبك شيء فانه انما يعمل بامر الله ﴾
(غ)

التهذيب ج ٤ ص ١٤٨ ب ٣٩ ح ٣٤.
﴿ ان رجلاً اتى امير المؤمنين ^(عليه السلام) فقال :
يا امير المؤمنين اني احببت مالاً لا اعرف

حلاله من حرامه ؟ فقال : اخرج الخمس من
ذلك المال فان الله تعالى قدرني من المال
بالخمس واجتنب ما كان صاحبه يعمل ^(١) ﴾
(٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٢٤ ب ٣٥ ح ١٥.
التهذيب ج ٤ ص ١٣٨ ب ٣٩ ح ١٢.

(١) في موضع من التهذيب (واجتنب ما كان صاحبه يعلم).

(٢) في التهذيب والاستبصار (الناس كلهم يعيشون الخ).

(اني كسبت مالا الخ)	الفقيه ج ٢ ص ٢٤ ب ٧ ح ١٩ .
﴿ اني كسبت مالا ﴾ ^(٢) اغمضت في	التهذيب ج ٤ ص ١٣٨ ب ٣٩ ح ١٠ .
مطالبه ^(٣) حلالا وحراما وقد اردت التوبة	الاستبصار ج ٢ ص ٥٩ ب ٣٢ ح ٧ .
ولا ادري الحلال منه والحرام وقد ^(٤) اختلط	﴿ انا نؤتي بالشيء ﴾ ^(١) فيقال : هذا كان
علي فقال امير المؤمنين عليه السلام : تصدق	لابي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع ؟ فقال :
بخمسة مائة فان الله جل اسمه رضي من	ما كان لابي عليه السلام بسبب الامامة فهو لي ، وما
الاشياء ^(٥) بالخمس وسائر الاموال لك	كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله
حلال ^(٦) ﴿ (٦) ﴾	وسنة نبيه عليه السلام ﴿ (١٠) ﴾
الكافي ج ٥ ص ١٢٥ ك ١٧ ب ٤١ ح ٥ .	الفقيه ج ٢ ص ٢٣ ب ٧ ح ١٤ .
الفقيه ج ٣ ص ١١٧ ب ٦٠ ح ٣٥ .	الكافي ج ٧ ص ٥٩ ك ٢٨ ب ٣٧ ح ١١ .
التهذيب ج ٦ ص ٣٦٨ ب ٩٣ ح ١٨٦ .	التهذيب ج ٩ ص ٢٣٤ ب ٢٠ ح ٨ .
(اني كنت وليت الغوص -) يأتي تحت	﴿ انما تصرف السهام على ما حوى
عنوان (رأيت ابا سيار الخ)	العسكر ﴾ ﴿ (٦) ﴾
(اني لا آخذ احدكم الدرهم -)	التهذيب ج ٤ ص ١٤٨ ب ٣٩ ح ٣٥ .
انظر الحجة	(اني اصبت مالا لا اعرف حلاله -)
﴿ ايما ذمّي اشترى من مسلم ارضا	تقدم تحت عنوان (ان رجلا اتى الخ)
	(اني اكتسبت مالا -) يأتي تحت عنوان

(١) في الكافي والتهذيب (نؤتي بالشيء الخ) .

(٢) في التهذيب (اني اكتسبت مالا الخ) .

(٣) في الفقيه (في طلبه) .

(٤) في الفقيه (فقد) .

(٥) في الفقيه (فان الله عز وجل قد رضي من الانسان بالخمس الخ) .

(٦) في الفقيه (وسائر المال كله لك حلال) وفي التهذيب (وسائر المال لك) .

والغائب ، والميت منهم والحي وما يولد منهم الى يوم القيامة فهو لهم حلال ، اما والله لا يحل الا لمن احللنا له ولا والله ما اعطينا احدا ذمة وما عندنا لاحد عهد^(٢) ولا لاحد عندنا ميثاق^(٣) (٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٣٧ ب ٣٩ ح ٦ .

الاستبصار ج ٢ ص ٥٨ ب ٣٢ ح ٣ .

خذ مال الناصب حيث وجدته وادفع

الينا الخمس^(٣) (٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٢٢ ب ٣٥ ح ٧ .

التهذيب ج ٤ ص ١٢٣ ب ٣٥ ح ٨ .

التهذيب ج ٦ ص ٣٨٧ ب ٩٣ ح ٢٧٤ .

الخمس اخرجته قبل المؤونة او بعد

المؤونة ؟ فكتب بعد المؤونة^(٥) (٥)

الكافي ج ١ ص ٥٤٥ ك ٤ ب ١٣٠ ح ١٣ .

(الخمس اقتصاد -) انظر الوصية

الخمس في خمسة اشياء ويقسم

فعليه الخمس^(١) (٥)

الفقيه ج ٢ ص ٢٢ ب ٧ ح ١٠ .

التهذيب ج ٤ ص ١٢٣ ب ٣٥ ح ١٢ .

التهذيب ج ٤ ص ١٣٩ ب ٣٩ ح ١٥ .

(تقع في ايدينا الأرباح -) يأتي تحت

عنوان (جعلت الخ)

جعلت فداك تقع في ايدينا الأرباح

ولاموال وتجارات نعرف ان حقه فيها ثابت

وانا عن ذلك مقصرون فقال^(٤) ما

انصفناكم ان كلفناكم ذلك اليوم^(٦) (٦)

الفقيه ج ٢ ص ٢٣ ب ٧ ح ١٦ .

التهذيب ج ٤ ص ١٣٨ ب ٣٩ ح ١١ .

الاستبصار ج ٢ ص ٥٩ ب ٣٢ ح ٨ .

حلل لي الفروج ففرع ابو عبد الله^(٤)

فقال له رجل ليس يسألك ان يعترض

الطريق انما يسألك خادماً يشتريها أو امرأة

يتزوجها او ميراثا يصيبه ، أو تجارة أو شيئاً

اعطاه فقال : هذا لشيعتنا حلال الشاهد منهم

(١) في التهذيب (فان عليه الخمس) .

(٢) في الاستبصار (ولا والله ما اعطينا احدا ذمة ، وما بيننا لاحد هواة ولا لاحد عندنا ميثاق) اقوال : الهواة (من هود)

ما يرجى به الصلاح بين القوم واللين والرفق ، والمحابة (المنجد الابجدي) .

(٣) في موضع من التهذيب (وابتعت الينا الخمس) وفي موضع آخر منه (وادفع الينا خمسة) .

الخمس على ستة أسهم^(١) ﴿٧﴾

الاستبصار ج ٢ ص ٥٦ ب ٣١ ح ١.

﴿٧﴾ الخمس من خمسة اشياء من الغنائم والغوص ومن الكنوز، ومن المعادن والملاحه^(٢) يؤخذ من كل هذه الصنوف الخمس، فيجعل لمن جعله الله تعالى له ويقسم الاربعة الاخماس^(٣) بين من قاتل عليه وولي ذلك ويقسم بينهم الخمس على ستة اسهم - سهم لله وسهم لرسول الله، وسهم لذى القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين، وسهم لابناء السبيل، فسهم الله وسهم رسول الله لاولى الامر^(٤) من بعد رسول الله ﷺ وراثة فله ثلاثة اسهم، سهمان وراثة وسهم مقسوم له من الله، وله نصف الخمس كمالا ونصف الباقي بين اهل بيته فسهم لیتاماهم^(٥)، وسهم لمساکینهم وسهم لابناء سبيلهم يقسم بينهم على

الكتاب والسنة^(٦) ما يستغنون به في سنتهم، فان فضل عنهم شيء فهو للوالي، وان عجز او نقص عن استغنائهم كان على الوالي ان ينفق من عنده بقدر ما يستغنون به وانما صار عليه ان يمونهم لان له ما فضل عنهم، وانما جعل الله هذا الخمس خاصة لهم دون مساكين الناس وابناء سبيلهم، عوضا لهم من صدقات الناس تنزيهاً من الله لهم لقرباتهم برسول الله ﷺ وكرامة من الله لهم عن اوساخ الناس، فجعل لهم خاصة من عنده ما يغنيهم به عن ان يصيرهم في موضع الذل والمسكنة، ولا بأس بصدقات بعضهم على بعض، وهؤلاء الذين جعل الله لهم الخمس هم قرابة النبي ﷺ الذين ذكرهم الله فقال: «وانذر عشيرتك الاقربين» وهم بنو عبد المطلب انفسهم الذكر منهم والانثى

(١) اقول ياتي تفصيل هذا الحدى تحت عنوان الخمس من خمسة اشياء).

(٢) وزاد في التهذيب (وفي رواية يونس والعنبر، اصبها في بعض كتبه هذا الحرف وحده العنبر ولم اسمعه).

(٣) في التهذيب (ويقسم اربعة اخماس).

(٤) في التهذيب (فسهم الله وسهم رسوله لرسول الله ﷺ وسهم الله وسهم رسوله لولي الامر الخ).

(٥) في التهذيب (سهم لیتاماهم).

(٦) وفي التهذيب (على الكفاف والسعة).

ليس فيهم من اهل بيتوتات قريش ولا من العرب احد ولا فيهم ولا منهم في هذا الخُمس من^(١) مواليتهم، وقد تحل صدقات الناس لمواليهم وهم والناس سواء، ومن كانت أمّه من بني هاشم وابوه من سائر قريش فان الصدقات تحل له وليس له من الخُمس شيء، لان الله تعالى يقول: «أدعوهم لآبائهم» وللإمام صفو المال: ان يأخذ من هذه الأموال صفوها، الجارية الفارسة^(٢) والدابة الفارسة والثوب والمتاع بما يحب^(٣) او يشتهي فذلك^(٤) له قبل القسمة وقبل إخراج الخمس وله ان يسدّ

بذلك المال جميع ما ينوبه^(٥) من مثل اعطاء^(٦) المؤلفة قلوبهم وغير ذلك مما ينوبه^(٧) فإن بقي بعد ذلك شيء اخرج الخمس منه فقسّمه في اهله وقسّم الباقي على من ولي ذلك وإن لم يبق بعد سدّ النوائب^(٨) شيء، فلا شيء لهم وليس لمن قاتل شيء من الارضين ولا^(٩) ما غلبوا عليه إلا ما احتوى عليه العسكر، وليس للأعراب من القسمة شيء وان قاتلوا مع الوالي، لأن رسول الله ﷺ صالح الأعراب ان^(١٠) يدعهم في ديارهم ولا يهاجروا على انه ان دهم^(١١) رسول الله ﷺ من عدوّه دهم

(١) كلمة (من) ليست في التهذيب.

(٢) الفارسة أي الحسنة.

(٣) في التهذيب (او الثوب او المتاع مما يحب الخ).

(٤) في التهذيب (وذلك).

(٥) أي ما تنزل به من المهمات والحوادث (المجمع).

(٦) في التهذيب (من قبل اعطاء).

(٧) في التهذيب (وغير ذلك من صنوف ما ينوبه).

(٨) أي ما ينزل من المهمات.

(٩) كلمة (لا) ليست في التهذيب.

(١٠) في التهذيب (بان يدعهم).

(١١) أي فجاءه منهم امر عظيم (المجمع).

(١٢) في التهذيب (ان يستفرّهم).



للفقراء والمساكين والعاملين عليها
والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين
وفي سبيل الله وابناء السبيل ثمانية اسهم،
يقسّم بينهم في مواضعهم بقدر ما يستغنون
به في سنتهم بلا ضيق ولا تقتير، فإن فضل
من ذلك شيء ردّ الى الوالي وان نقص من
ذلك شيء ولم تكتفوا به^(٨) كان على الوالي
أن يمّونهم من عنده بقدر سعتهم^(٩) حتى
يستغنوا ويؤخذ بعد ما بقي من العُشر فيقسّم
بين الوالي وبين شركائه الذين هم عمّال
الأرض وأكـرتـها^(١٠) فيدفع اليهم
انصبائهم^(١١) على ما صالحهم^(١٢) عليه

ان يستغفروهم^(١) فيقاتل بهم وليس لهم في
الغنيمة نصيب وسُنّته جارية فيهم وفي
غيرهم والارضون التي اخذت عَنوة^(٢)
بخيل ورجال فهي موقوفة متروكة في يد
من يعمرها ويحييها ويقوم عليها على ما
يصالحهم^(٣) الوالي على قدر طاقتهم من
الحق^(٤) النصف [أ] والثالث [آ] والثلاثين
وعلى قدر ما يكون لهم صلاحا ولا يضرهم
فاذا اخرج منها ما اخرج بدأ^(٥) فاخرج منه
العُشر من الجميع مما سقت السماء او سقى
سيحا ونصف العُشر مما سقى بالدوالي
والنواضح^(٦) فاخذه الوالي، فوجّهه في
الجهة التي وجّهها الله^(٧) على ثمانية اسهم



مركز بحوث وتوثيق علوم إسلامي

(١) في التهذيب (ان يستغفروهم).

(٢) أي غلبة.

(٣) في التهذيب (على صلح ما يصالحهم).

(٤) في التهذيب (من الخراج).

(٥) في التهذيب (صالحا ولا يضرهم فاذا اخرج منها فابتدا فاخرج منه الخ).

(٦) السبيح: الماء الجاري ونضح البعير الماء حمله من نهر وبثر لسقي الزرع (المجمع).

(٧) في التهذيب (في الوجه الذي وجّهها الله تعالى به).

(٨) في التهذيب (ولم يكتفوا به).

(٩) في التهذيب (بقدر سعتهم).

(١٠) الاكرة جمع آكار وهو الزارع.

(١١) الانصباء جمع نصيب وهو الحظ (لسان العرب).

(١٢) في التهذيب (على قدر ما صالحهم).

ويؤخذ الباقي فيكون بعد^(١) ذلك اِرْزَاقُ
أَعْوَانِهِ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَفِي مَصْلَحَةٍ مَا يَنْبُوهُ
مِنْ تَقْوِيَةِ الْإِسْلَامِ وَتَقْوِيَةِ الدِّينِ فِي وَجْهِهِ
الْجِهَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ مَصْلَحَةُ الْعَامَّةِ،
لَيْسَ لِنَفْسِهِ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ وَلَهُ يَعْدُ
الْخُمْسُ الْأَنْفَالِ، وَالْأَنْفَالُ كُلُّ أَرْضٍ خَرِبَتْ قَدْ
بَادَ^(٢) أَهْلُهَا وَكُلُّ أَرْضٍ لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ
وَلَا رُكَّابٍ وَلَكِنْ صَالَحُوا صُلْحًا^(٣) وَاعْطَوْا
بِأَيْدِيهِمْ عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ، وَلَهُ رُؤُوسُ الْجِبَالِ
وَبَطُونُ الْأَوْدِيَةِ وَالْآجَامُ وَكُلُّ أَرْضٍ مَيْتَةٌ لَا
رَبَّ لَهَا، وَلَهُ صَوَافِي الْمُلُوكِ مَا كَانَ^(٤) فِي
أَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ الْغَضَبِ، لِأَنَّ الْغَضَبَ^(٥)
كُلَّهُ مُرْدُودٌ وَهُوَ وَارِثٌ مِنْ لَا وَارِثَ لَهُ،

يعول من لا حيلة له^(٦) وقال: إن الله لم يترك
شيئًا^(٧) من صنوف الأموال إلا وقد قسّمه
واعطى كل ذي حق حقه الخاصة والعامة
والفقراء والمساكين وكل صنف من صنوف
الناس، فقال^(٨) لو عدل في الناس لاستغنوا،
ثم قال: ^(٩) إن العدل أحلى من العسل ولا
يعدل إلا من يحسن العدل قال: وكان رسول
الله ﷺ يقسم صدقات البوادي في
البوادي وصدقات أهل الحضر في أهل
الحضر ولا يقسم بينهم بالسوية على ثمانية
حتى يعطى أهل كل سهم ثمنًا ولكن يقسمها
على قدر ما يحضره من اصناف الثمانية
على ما يقيم^(١١) كل صنف يقدر^(١٢) لسنته



مركز تحقيق وتوثيق علوم إسلامي

(١) كلمة (بعد) ليست في التهذيب.

(٢) بادأى هلك (المجمع).

(٣) في التهذيب (ولكن صولحوا عليها).

(٤) في التهذيب (مما كان).

(٥) في التهذيب (لأن المغصوب).

(٦) في التهذيب (وعليه كل من لا حيلة له).

(٧) في التهذيب (وقد قال الفقيه رحمه الله إن الله لا يترك شيئاً الخ).

(٨) في التهذيب وكل ضرب من صنوف الناس وقال لو عدل الخ).

(٩) في التهذيب (لو عدل بين الناس استغنوا ثم قال الخ).

(١٠) في التهذيب (وقال كان رسول الله ﷺ).

(١١) في التهذيب (وعلى قدر ما يغنى كل صنف).

(١٢) في التهذيب (بقدره).

ليس في ذلك شيء موقوف ولا مسمى ولا مؤلف، إنما يضع^(١) ذلك على قدر ما يرى وما يحضره حتى يسدَّ كل^(٢) فاقة كل قوم منهم وإن فضل من ذلك فضل عرضوا المال جملة إلى غيرهم^(٣)، والأنفال إلى الوالي وكل أرض فتحت في أيام النبي ﷺ إلى آخر الأبد وما كان افتتاحا بدعوة أهل الجور^(٤) وأهل العدل لأن ذمة رسول الله في الأولين والآخرين ذمة واحدة لأن رسول الله ﷺ قال المسلمون اخوة تتكافى دمائهم ويسعى^(٥) بذمتهم أدناهم وليس في مال الخُمس زكاة، لأن فقراء الناس جعل لوزاقهم في أموال الناس على ثمانية أسهم، فلم يبق منهم أحد وجعل للفقراء قرابة الرسول ﷺ نصف الخمس فاغناهم به عن صدقات الناس وصدقات النبي ﷺ وولي الأمر، فلم يبق فقير من فقراء الناس ولم يبق

فقير من فقراء قرابة رسول الله ﷺ إلا وقد استغنى فلا فقير ولذلك^(٦) لم يكن على مال النبي ﷺ والوالي زكاة لأنه لم يبق فقير محتاج ولكن عليهم أشياء تنوبهم من وجوه^(٧) ولهم من تلك الوجوه كما عليهم ﴿

(٧)

الكافي ج ١ ص ٥٣٩ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٤.

التهذيب ج ٤ ص ١٢٨ ب ٣٧ ح ٢.

﴿ الخُمس من خمسة أشياء من الكنوز والمعادن والغوص والمغنم الذي يقاتل عليه ولم يحفظ الخامس، وما كان من فتح لم يقاتل عليه ولم يوجف عليه بخيل ولا ركاب إلا أن أصحابنا يأتونه فيعاملون عليه فكيف ما عاملهم عليه النصف أو الثلث أو الربع، أو ما كان يسهم له خاصة وليس لأحد فيه شيء إلا ما أعطاه هو منه وبطون الاودية ورؤوس الجبال، والموات كلها هي له وهو

(١) في التهذيب (إنما يصنع).

(٢) كلمة (كل) ليست في التهذيب.

(٣) في التهذيب (فإن فضل من ذلك فضل عن فقراء أهل المال حمله إلى غيرهم والأنفال الخ).

(٤) في التهذيب (وكل أرض فتحت في زمن النبي ﷺ إلى آخر الأبد ما كان افتتاح النبي ﷺ من أهل الجور الخ).

(٥) كلمة (و) ليست في التهذيب.

(٦) في التهذيب (وكذلك لم يكن الخ).

(٧) في التهذيب (ولكن عليهم نوائب تنوبهم من وجوه كثيرة).

قوله تعالى: ويسألونك عن الأنفال «ان تعطيهم منه قال قل: الأنفال لله وللرسول، وليس هو يسألونك عن الأنفال وما كان من القرى وميراث من لا وارث له فهو له خاصة وهو قوله عز وجل: «وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى» فاما الخُمس فيقسم على ستة أسهم، سهم لله وسهم للرسول ﷺ وسهم لذي القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لأبناء السبيل فالذى لله وللرسول ﷺ فرسول الله ﷺ احق به فهو له خاصة والذي للرسول هو لذي القربى والحجة في زمانه فالنصف له خاصة، والنصف لليتامى والمساكين وابناء السبيل من آل محمد ﷺ الذين لا تحل لهم الصدقة ولا الزكاة عوضهم الله مكان ذلك بالخمس فهو يعطيهم على قدر كفايتهم، فإن فضل منهم شيء فهو له، وان نقص عنهم ولم يكفهم أتمه لهم من عنده كما صار له الفضل كذلك يلزمه النقصان ﴿غ﴾

التهذيب ج ٤ ص ١٢٦ ب ٣٦ ح ٥.

﴿دخلت على ابي جعفر عليه السلام فجلست عنده فاذا نجية قد استاذن عليه فأذن له

فدخل فجئني على ركبتيه ثم قال: جعلت فداك اني اريد ان اسئلك عن مسألة والله ما اريد بها الا فكاك رقبتى من النار فكأنه رق له فاستوى جالساً فقال له: يا نجية سلني فلا تسألني اليوم عن شيء إلا اخبرتك به، قال: جعلت فداك ما تقول في فلان وفلان قال: يا نجية ان لنا الخمس في كتاب الله ولنا الأنفال ولنا صفو الأموال، وهما والله اول من ظلمنا حقنا في كتاب الله واول من حمل الناس على رقابنا، ودمائنا في انعاقهم الى يوم القيامة بظلمنا، اهل البيت وان الناس يستقبلون في حرام الى يوم القيامة بظلمنا اهل البيت فقال نجية: انا لله وانا اليه راجعون ثلاث مرات هلكنا ورب الكعبة قال: فرفع فخذه عن السادة فاستقبل القبلة فدعا بدعاء لهم افهم منه شيئاً إلا انا سمعناه في آخر دعائه وهو يقول «اللهم انا قد احملنا ذلك لشيعتنا» قال: ثم اقبل الينا بوجهه، وقال: يا نجية ما على فطرة ابراهيم عليه السلام غيرنا وغير شيعتنا ﴿التهذيب ج ٤ ص ١٤٥ ب ٣٩ ح ٢٧.

﴿ رَأَيْتَ أَبَا سَيَّارٍ مَسْمُوعٌ ^(١) بَنَ عَبْدِ
الْمَلِكِ بِالْمَدِينَةِ وَقَدْ كَانَ حَمَلَ إِلَى أَبِي
عَبْدَ اللَّهِ عليه السلام مَالًا فِي تِلْكَ السَّنَةِ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ
فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ رَدَّ عَلَيْكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام الْمَالَ
الَّذِي حَمَلْتَهُ إِلَيْهِ فَقَالَ : أَنِي قُلْتُ لَهُ حِينَ
حَمَلْتُ إِلَيْهِ الْمَالَ أَنِي كُنْتُ وَلِيتَ الْغُوصُ
فَاصْبَتْ أَرْبَعُمِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَقَدْ جِئْتُ
بِخُمْسِهَا ثَمَانِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَكَرِهْتُ أَنْ
أَحْبِسَهَا عَنْكَ أَوْ أَعْرِضَ لَهَا وَهِيَ حَقُّكَ الَّذِي
جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى تَكْفِي أَمْوَالِنَا فَقَالَ : وَمَا لَنَا
مِنَ الْأَرْضِ وَمَا أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا إِلَّا الْخُمْسُ يَا
أَبَا سَيَّارٍ الْأَرْضُ كُلُّهَا لَنَا فَمَا أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا
مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَنَا قَالَ : قُلْتُ لَهُ أَنَا أَحْمِلُ إِلَيْكَ
الْمَالَ كُلَّهُ فَقَالَ لِي : يَا أَبَا سَيَّارٍ قَدْ طَيَّبْنَا لَكَ
وَحُلَّلْنَاكَ مِنْهُ فَضَمَّ إِلَيْكَ مَالَكَ وَكُلَّ مَا كَانَ
فِي أَيْدِي شِيعَتِنَا مِنَ الْأَرْضِ فَهُمْ مُحَلَّلُونَ
وَيَحِلُّ لَهُمْ ذَلِكَ إِلَى أَنْ يَقُومَ قَائِمُنَا فَيَجْبِيهِمْ
طَسْقُ مَا كَانَ فِي أَيْدِي سَوَاهِمَ فَإِنْ كَسَبَهُمْ
مِنَ الْأَرْضِ حَرَامٌ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُومَ قَائِمُنَا
فَيَأْخُذَ الْأَرْضَ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَيُخْرِجَهُمْ عَنْهَا
صَغْرَةٌ ﴿

التَّهْذِيبُ ج ٤ ص ١٤٤ ب ٣٩ ح ٢٥ .
الكافي ج ١ ص ٤٠٨ ك ٤ ب ١٠٥ ح ٣ بتفاوت .
﴿ رَأَيْتَ مَسْمُوعًا بِالْمَدِينَةِ ^(٢) وَقَدْ كَانَ
حَمَلَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام تِلْكَ السَّنَةَ مَالًا
فَرَدَّهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ رَدَّ عَلَيْكَ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام الْمَالَ الَّذِي حَمَلْتَهُ إِلَيْهِ ؟ قَالَ :
فَقَالَ لِي : أَنِي قُلْتُ لَهُ حِينَ حَمَلْتُ إِلَيْهِ
الْمَالَ : أَنِي كُنْتُ وَلَّيْتُ الْبَحْرَيْنِ الْغُوصُ
فَاصْبَتْ أَرْبَعُمِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَقَدْ جِئْتُكَ
بِخُمْسِهَا بِثَمَانِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَكَرِهْتُ أَنْ
أَحْبِسَهَا عَنْكَ وَأَنْ أَعْرِضَ لَهَا وَهِيَ حَقُّكَ
الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَمْوَالِنَا ،
فَقَالَ : أَوْ مَالِنَا مِنَ الْأَرْضِ وَمَا أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا
إِلَّا الْخُمْسُ يَا أَبَا سَيَّارٍ ؟ أَنِ الْأَرْضُ كُلُّهَا لَنَا
فَمَا أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَنَا فَقُلْتُ لَهُ :
وَأَنْ أَحْمِلَ إِلَيْكَ الْمَالَ كُلَّهُ ؟ فَقَالَ : يَا أَبَا سَيَّارٍ
قَدْ طَيَّبْنَا لَكَ وَأَحْلَلْنَا لَكَ مِنْهُ فَضَمَّ إِلَيْكَ
مَالَكَ ، وَكُلَّ مَا فِي أَيْدِي شِيعَتِنَا مِنَ الْأَرْضِ
فَهُمْ فِيهِ مُحَلَّلُونَ حَتَّى يَقُومَ قَائِمُنَا فَيَجْبِيهِمْ
طَسْقُ مَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ وَيَتْرَكَ الْأَرْضَ فِي

(١) فِي الْكَافِي (رَأَيْتَ مَسْمُوعًا بِالْمَدِينَةِ الْخ) وَيَأْتِي تَحْتَ عُنْوَانِهِ .

(٢) فِي التَّهْذِيبِ (رَأَيْتَ أَبَا سَيَّارٍ الْخ) وَتَقْدُمُ تَحْتَ عُنْوَانِهِ .

أيديهم وأما ما كان في أيدي غيرهم فإن كسبهم من الأرض حرام عليهم حتى يقوم قائمنا، فيأخذ الأرض من أيديهم ويخرجهم صغرة قال عمر بن يزيد فقال لي أبو سيار: ما أرى أحداً من أصحاب الضياع ولا ممن يلى الأعمال يأكل حلالاً غيري إلا من طيَّبوا له ذلك ﴿

الكافي ج ١ ص ٤٠٨ ك ٤ ب ١٠٥ ح ٣.

التهذيب ج ٤ ص ١٤٤ ب ٣٩ ح ٢٥.

﴿ سرح الرضا عليه السلام بصلة الى ابي، فكتب اليه ابي هل عليّ فيما سرحت اليّ خمس، فكتب اليه لا خمس عليك فيما سرح به صاحب الخمس ﴿

الكافي ج ١ ص ٥٤٧ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٣.

(سمعت مسمعاً انى كنت وليت البحرين)

يأتي تحت عنوان (وليت البحرين الخ) ﴿ طلبنا الإذن على ابي عبدالله عليه السلام وارسلنا اليه، فارسل الينا: ادخلوا اثنين اثنين فدخلت انا ورجل معي، فقلت للرجل: احبّ ان تستاذن بالمسألة فقال: نعم فقال

له: جعلت فداك ان ابي كان ممن سباه بنو أمية وقد علمت ان بني أمية لم يكن لهم ان يحرّموا ولا يحلّوا ولم يكن لهم مما في أيديهم قليل ولا كثير وإنما ذلك لكم فاذا ذكرت [رد] الذي كنت فيه دخلني من ذلك ما يكاد يفسد علي عقلي ما انا فيه فقال له انت في حل مما كان من ذلك وكل من كان في مثل حالك من ورائي فهو في حل من ذلك، قال: فقمنا وخرجنا فسبقنا معتب الى النفر القعود الذين ينتظرون إذن ابي عبدالله عليه السلام فقال لهم: قد ظفر عبد العزيز بن نافع بشيء ما ظفر مثله احد قطّ، قد قيل له: وما ذاك؟ ففسره لهم، فقام اثنان فدخلا على ابي عبدالله عليه السلام فقال احدهما جعلت فداك ان ابي كان من سبايا بني أمية وقد علمت ان بني أمية لم يكن لهم من ذلك قليل ولا كثير، وانا احب ان تجعلني من ذلك في حل فقال: وذاك الينا؟ ما ذاك الينا، مالنا ان نحل ولا ان نحرم ^(١) فخرج الرجلان وغضب ابو عبدالله عليه السلام فلم يدخل عليه احد في تلك

(١) محمول على التقية.

الليلة الإبداء أبو عبد الله عليه السلام فقال: إلا تعجبون من فلان يجيئني فيستحلني مما صنعت بنو أمية، كأنه يرى أن ذلك لنا؟ ولم ينتفع أحد في تلك الليلة بقليل ولا كثير إلا الأولين فانهما غني بحاجتهما عليهما السلام

الكافي ج ١ ص ٥٤٥ ك ٤ ب ١٣٠ ح ١٥.

علي كل امرئ غنم أو اكتسب الخمس مما اصاب لفاطمة عليها السلام ولمن يلى امرها من بعدها من ذريتها ^(١) الحجج على الناس فذاك لهم خاصة يضعونه حيث شاؤوا اذ حرم عليهم الصدقة ^(٢) حتى الخياط ليخيط قميصا بخمسة دوانيق فلنا منها دانق الامن احللنا من شيعتنا لتطيب لهم به الولادة، انه ليس من شيء عند الله يوم القيامة اعظم من الزنا انه ليقوم صاحب الخمس فيقول يا رب سل هؤلاء عليهم السلام أبيحوا ^(٣) (٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٢٢ ب ٣٥ ح ٥.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٥ ب ٣٠ ح ٢.

عليه السلام عما اخرج المعدن من قليل أو كثير هل فيه شيء؟ قال: ليس فيه شيء حتى يبلغ ما يكون في مثله الزكاة عشرين دينارا عليه السلام

(٨)

التهذيب ج ٤ ص ١٣٨ ب ٣٩ ح ١٣.

عليه السلام عما يجب فيه الخمس من الكنز؟ فقال: ما تجب الزكاة في مثله ففيه الخمس عليه السلام (٨)

الفقيه ج ٢ ص ٢١ ب ٧ ح ٤.

عليه السلام عما يخرج من البحرين اللؤلؤ والياقوت والزبرجد، وعن معادن الذهب والفضة ما فيه؟ قال ^(٤): اذا بلغ ثمنه دينارا ففيه الخمس عليه السلام (٧)

الكافي ج ١ ص ٥٤٧ ك ٢٤ ب ١٣٠ ح ٢١.

الفقيه ج ٢ ص ٢١ ب ٧ ح ١.

التهذيب ج ٤ ص ١٢٤ ب ٣٥ ح ١٣.

التهذيب ج ٤ ص ١٣٩ ب ٣٩ ح ١٤.

(عن الارض يستأجرها الرجل بخمس ما خرج -) انظر المزارعة

(١) في الاستبصار (من ورثتها).

(٢) في الاستبصار (وحرم عليهم الصدقة).

(٣) في الاستبصار (انه يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب سل هؤلاء بم نكحوا).

(٤) في الفقيه وموضع من التهذيب (والفضة هل فيه زكاة الخ) وفي موضع آخر من التهذيب (هل عليها زكاة فقال الخ).

﴿ عن الخمس فقال : في كل ما افساد
الناس من قليل او كثير ﴾ (٧)

الكافي ج ١ ص ٥٤٥ ك ٤ ب ١٣٠ ح ١١ .
﴿ عن الرجل يأخذ منه هؤلاء زكاة ماله
او خمس غنيمة او خمس ما يخرج له من
المعادن ايسب ذلك له في زكاته وخمسه ؟
فقال : نعم ﴾ (٧)

الفقيه ج ٢ ص ٢٣ ب ٧ ح ١٣ .
﴿ عن الرصاص والصفرة والحديد وما
كان من المعادن كم فيها ؟ فقال : يؤخذ منها
كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة ﴾ (٦)
الفقيه ج ٢ ص ٢١ ب ٧ ذيل ح ٢ .

التهذيب ج ٤ ص ١٢١ ب ٣٥ ذيل ح ٣ .
الكافي ج ١ ص ٥٤٦ ك ٤ ب ١٣٠ ذيل ح ١٩
بتفاوت .

(عن عمل السلطان - الى أن قبائل -
فليبعث بخمسه -) انظر السلطان
﴿ عن العنبر وغوص اللؤلؤ فقال : عليه
السلام : عليه الخمس ﴾ (٦)

الكافي ج ١ ص ٥٤٨ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٨ .
التهذيب ج ٤ ص ١٢١ ب ٣٥ ح ٣ .

﴿ عن العنبر وغوص اللؤلؤ فقال : عليه
الخمس ^(١) قال وسالته عن الكنز ^(٢) كم فيه ؟
قال : الخمس وعن المعادن كم فيها ؟ قال
الخمس ، وعن الرصاص والصفرة والحديد
وما كان بالمعادن كم فيها قال يؤخذ منها كما
يؤخذ من معادن الذهب والفضة ﴾ (٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٢١ ب ٣٥ ح ٣ .
الكافي ج ١ ص ٥٤٨ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٨ .
(عن الغنيمة فقال يخرج منها خمس -)
انظر الغنيمة

﴿ عن الكنز ، كم فيه ؟ قال : الخمس
وعن المعادن كم فيها ؟ قال : الخمس وكذلك
الرصاص ^(٣) والصفرة والحديد وكلما كان من
المعادن يؤخذ منها ما يؤخذ من الذهب ^(٤)
والفضة ﴾ (٦)

الكافي ج ١ ص ٥٤٦ ك ٤ ب ١٣٠ ح ١٩ .
الفقيه ج ٣ ص ٢١ ب ٧ ح ٢ .

(١) الى هنا تم حديث الكافي .

(٢) يأتي هذا السؤال عن الكافي والفقيه تحت عنوانه .

(٣) في الفقيه والتهذيب (وعن الرصاص والصفرة الخ) .

(٤) في الفقيه والتهذيب (كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة) .

التهذيب ج ٤ ص ١٢١ ب ٣٥ ذيل ح ٣.

﴿عن معادن الذهب والفضة ما فيه؟﴾
قال: اذا بلغ ثمنه دينارا ففيه الخمس ﴿٥﴾

(٨)

الكافي ج ١ ص ٥٤٧ ك ٤ ب ١٣٠ ذيل ح ٢١.

﴿عن معادن الذهب والفضة والحديد والرصاص والصفير، فقال: عليها الخمس﴾ (١) ﴿٥﴾

الكافي ج ١ ص ٥٤٤ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٨.

التهذيب ج ٤ ص ١٢١ ب ٣٥ ح ٢.

﴿عن معادن الذهب والفضة هل عليه زكاتها﴾ (٢) فقال: اذا بلغ قيمته دينارا ففيه الخمس ﴿٨﴾

التهذيب ج ٤ ص ١٢٤ ب ٣٥ ذيل ح ١٣.

التهذيب ج ٤ ص ١٣٩ ب ٣٩ ذيل ح ١٤ ﴿عن المعادن كم فيها؟ قال: الخمس﴾

التهذيب ج ٤ ص ١٢١ ب ٣٥ ذيل ح ٣.

الفقيه ج ٢ ص ٢١ ب ٧ ذيل ح ٢.

﴿عن المعادن ما فيها؟ فقال: كلما كان ركازا﴾ (٣) ففيه الخمس، وقال ما عالجته بما لك ففيه مما أخرج الله منه من حجارته مصفى الخمس ﴿٥﴾

التهذيب ج ٤ ص ١٢٢ ب ٣٥ ح ٤.

﴿عن الملاحه فقال: وما الملاحه؟﴾ فقلت: ارض سبخة مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحاً فقال: مثل المعدن فيه الخمس، قلت: فالكبريت (٤) والنفط يخرج من الأرض؟ فقال: هذا واشباهه فيه الخمس ﴿٥﴾

الفقيه ج ٢ ص ٢١ ب ٧ ح ٥.

التهذيب ج ٤ ص ١٢٢ ب ٣٥ ح ٦.

﴿في الرجل من اصحابنا يكون في لوائهم فيكون معهم فيصيب غنيمة قال يؤدى خمسها ويطيّب له﴾ (٦)

(١) في التهذيب (فقال عليها الخمس جميعا).

(٢) في موضع من التهذيب (هل فيه زكاة).

(٣) الركاز: اختلف اهل العراق والحجاز: في معناه فقال اهل العراق الركاز المعادن كلها، وقال اهل الحجاز الركاز المال المدفون خاصة (المجمع).

(٤) في التهذيب (فقلت والكبريت الخ).

التهذيب ج ٤ ص ١٢٤ ب ٣٥ ح ١٤ .

(في الغنمة قال يخرج منها الخمس -)

انظر الانفال

﴿ قدم قوم من خراسان علي ابي الحسن الرضا عليه السلام فسألوه أن يجعلهم في حل من الخمس ، فقال : ما امحل ^(١) هذا تمحضنونا بالمودة بالسنتكم وتزوون عنا حقا جعله الله لنا وجعلنا له وهو الخمس ، لا نجعل لا نجعل ، لا نجعل لأحد منكم في حل ^(٢) ﴾

الكافي ج ١ ص ٥٤٨ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٦ .

التهذيب ج ٤ ص ١٤٠ ب ٣٩ ح ١٨ .

الاستبصار ج ٢ ص ٦٠ ب ٣٢ ح ١٠ .

﴿ قرأت في كتاب لأبي جعفر عليه السلام الى رجل ^(٣) يسأله أن يجعله في حل من مأكله ومشربه من الخمس فكتب عليه السلام بخطه : من أعوزه شيء من حقي فهو في حل ﴾

الفقيه ج ٢ ص ٢٣ ب ٧ ح ١٧ .

التهذيب ج ٤ ص ١٤٣ ب ٣٩ ح ٢٢ .

﴿ كان رسول الله ﷺ ذا أتاه المغنم أخذ صفوه وكان ذلك له ثم يقسم ما بقي خمسة أخماس ويأخذ خمسة ثم يقسم أربعة أخماس بين الناس الذين قاتلوا عليه ثم قسم الخمس الذي اخذه خمسة أخماس يأخذ خمس الله عزوجل لنفسه ثم يقسم الأربعة الأخماس بين ذوى القربى واليتامى والمساكين وابتاء السبيل ^(٤) يعطي كل واحد منهم جميعا ، وكذلك الامام يأخذ كما أخذ رسول الله ﷺ ﴾ (٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٢٨ ب ٣٧ ح ١ .

الاستبصار ج ٢ ص ٥٦ ب ٣١ ح ٢ .

﴿ كتب اليه ابو جعفر عليه السلام وقرأت أنا كتاب اليه في طريق مكة قال : الذي ^(٥) أوجهت في سنتي هذه وهذه سنة عشرين ومائتين فقط لمعنى من المعاني اكره

(١) قولهم (ما امحل هذا) انكار لوقوعه (المجمع) .

(٢) في التهذيب والاستبصار (وجعلنا له وهو الخمس ، لا نجعل احد منكم في حل) .

(٣) في التهذيب (من رجل يسأله الخ) .

(٤) في الاستبصار (وابن السبيل) والى هنا تم الحديث .

(٥) في الاستبصار (ان الذي) .

تفسير المعنى كله خوفاً من الانتشار وسأفسر لك بعضه^(١) ان شاء الله تعالى ان موالي أسأل الله صلاحهم او بعضهم قصّروا فيما يجب عليهم فعلت ذلك فأحببت^(٢) أن أظهرهم وأزكيهم بما فعلت في عامي هذا من امر الخمس^(٣) قال الله تعالى «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلّ عليهم ان صلاتك سكن لهم والله سميع عليم» «الم تعلموا ان^(٤) الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات وان الله هو التواب الرحيم» «وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون» ولم أوجب ذلك عليهم في كل عام ولا أوجب عليهم الا الزكاة التي فرضها الله عليهم وانما اوجبت عليهم الخمس في سنتي هذه في الذهب والفضة التي قد حال

عليها الحول ولم أوجب ذلك عليهم في متاع ولا آنية ولا دواب ولا خدم ولا ربح ربحه في تجارة ولا ضيعة الاضيعة سأفسر لك امرها تخفيفاً مني عن موالي ومناً مني عليهم لما يغتال^(٥) السلطان من اموالهم ولما ينوبهم^(٦) في ذاتهم، فاما الغنائم والفوائد فهي واجبة عليهم في كل عام قال الله تعالى: «واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتم بالله وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير» والغنائم والفوائد يرحمك الله فهي الغنيمة يغنمها المرء والفائدة يفيدها والجائزة من الانسان للانسان التي لها خطر^(٧) عظيم والميراث الذي لا يحتسب من غير اب

(١) في الاستبصار (بقيته).

(٢) في الاستبصار (واحببت).

(٣) في الاستبصار (من الخمس).

(٤) في الاستبصار (الم تعلموا).

(٥) الاصل في الاغتيال ان يؤتي المرء من حيث لا يشعروا ان يدهي بمكروه ولم يرتقبه (المجمع).

(٦) النائبة المصيبة (المنجد).

(٧) في الاستبصار (من الانسان التي لها خطر).

ولا ابن، ومثل عدو يَصْطَلِمُ^(١) فيؤخذ ماله، ومثل مال يؤخذ لا يعرف له صاحبه^(٢) ومن ضرب ما صار الى قوم من موالي من اموال الخرمية^(٣) الفسقة فقد علمت ان اموالا عظاما صارت الى قوم من موالي فمن كان عنده شيء من ذلك فليوصل الى وكيله، ومن كان نائيا بعيد الشقة فليتعهد لا يصاله ولو بعد حين، فان نيّة المؤمن خير من عمله، فاما الذي اوجب من الغلات والضيايع في كل عام فهو نصف السدس ممن كانت ضيعته تقوم بمؤنته ومن كان ضيعته لا تقوم بمؤنته فليس عليه نصف سدس ولا غير ذلك ﴿

التهذيب ج ٤ ص ١٤١ ب ٣٩ ح ٢٠.

الاستبصار ج ٢ ص ٦٠ ب ٣٢ ح ١٢.

(كتب اليه رجل -)

يأتي تحت عنوان (كتب رجل من الخ). ﴿كتب رجل من تجار فارس من بعض موالي ابن الحسن الرضا عليه السلام يسأله الإذن في الخمس فكتب اليه، بسم الله الرحمن الرحيم إن الله واسع كريم، ضمن على العمل الثواب وعلى الضيق الهم^(٤) لا يحل مال إلا من وجه احله الله وان الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالاتنا وعلى موالينا وما نبذله ونشتري^(٥) من اعراضنا ممن نخاف سطوته فلا تزووه،^(٦) عنا ولا تحرموا انفسكم دعائنا ما قدرتم عليه فان اخراجه مفتاح رزقكم وتمحيص ذنوبكم، وما تمهدون لأنفسكم ليوم فاقتكم والمسلم من يفي لله بما عهد اليه وليس المسلم من اجاب باللسان وخالف بالقلب، والسلام ﴿

(١) في الاستبصار (ولا يعرف له صاحب).

(٢) في الاستبصار (ولا يعرف له صاحب).

(٣) في الاستبصار (وما صار الى موالي من اموال الخرمية) اقول: والخرمية على ما في المجمع هم اصحاب التناسخ والاباحة.

(٤) في التهذيب والاستبصار (وعلى الخلاف العقاب).

(٥) في الاستبصار (وعلى موالينا وما نفك ونشتري الخ).

(٦) فلا تزووه (أي لا تمنعوه).

الكافي ج ١ ص ٥٤٧ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٥.

التهذيب ج ٤ ص ١٣٩ ب ٣٩ ح ١٧.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٩ ب ٣٢ ح ١٧.

﴿ كتبت الى العسكري عليه السلام جعلت فداك

روى لنا ان ليس لرسول الله صلى الله عليه وآله من الدنيا

الا الخمس، فجاء الجواب ان الدنيا وما

عليها لرسول الله صلى الله عليه وآله ﴿

الكافي ج ١ ص ٤٠٩ ك ٤ ب ١٥ ح ٦.

﴿ كتبت اليه يا سيدي رجل دفع اليه

مال يحج به هل عليه في ذلك المال حين

يصير اليه الخمس او على ما فضل في يده

بعد الحج؟ فكتب عليه السلام ليس عليه

الخمس ﴿ (غ)

الكافي ج ١ ص ٥٤٧ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٢.

﴿ كتبت جعلت لك الفداء تعلمني ما

الفائدة وما حدها رأيك ابقاءك الله تعالى - ان

تمن علي بيان ذلك لكيلا اكون مقيماً على

حرام لا صلاة لي ولا صوم، فكتب: الفائدة

مما يفيد اليك في تجارة من ربحها وحرث

بعد الغرام او جائزة ﴿ (غ)

الكافي ج ١ ص ٥٤٥ ك ٤ ب ١٣٠ ح ١٢.

﴿ كل شيء قوتل عليه على شهادة ان لا

اله الا الله وان محمداً رسول الله فان لنا

خمس ولا يحل لاحد ان يشتري من الخمس

شيئاً حتى يصل اليها حقنا ﴿ (٥)

الكافي ج ١ ص ٥٤٥ ك ٤ ب ١٣٠ ح ١٤.

﴿ كنت عند ابي جعفر الثاني عليه السلام اذ

دخل عليه صالح بن محمد بن سهيل وكان

يتولّى له الوقف بقم فقال يا سيدي اجعلني

من عشرة آلاف في حل ^(١) فاني انفقها، فقال

له: انت في حل ^(٢) فلما خرج صالح، قال ابو

جعفر عليه السلام: احدهم يثب على اموال حق آل

محمد وأيتامهم ومساكينهم وفقرائهم وابناء

سبيلهم فيأخذه ثم يجيء فيقول: اجعلني في

حل: اتراه ظنّ اني أقول: لا افعل والله

ليسألهم الله يوم القيامة عن ذلك سؤالاً

حيثاً ^(٣) ﴿ (٩)

الكافي ج ١ ص ٥٤٨ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢٧.

التهذيب ج ٤ ص ١٤٠ ب ٣٩ ح ١٩.

الاستبصار ج ٢ ص ٦٠ ب ٣٢ ح ١١.

(١) محمول على التقية وفي التهيب والاستبصار (من عشرة آلاف درهم في حل الخ).

(٢) يدل على ان تحليله عليه السلام كان للتقية منه.

(٣) الحديث السريع (المجمع).

(كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من القمطين ، -)

تقدم تحت عنوان (جعلت فداك الخ)

(لان اوصى بخمس مالي -)

انظر الوصية

﴿ لا يحل لأحد ان يشتري من الخمس ﴾

شيئا حتى يصل اليها حقنا ﴿ (٥)

الكافي ج ١ ص ٥٤٥ ك ٤ ب ١٣٠ ذيل ح ١٤ .

(لما زوج رسول الله ﷺ - الى أن قال -

واصدق عنك الخمس ما دامت السماوات والارض -)

(لي منه الخمس مما يفضل من مؤنته -)

يأتي في الزكاة تحت عنوان (عن رجل

اصاب الخ)

﴿ ليس الخمس الا في الغنائم خاصة ﴾

(٦)

الفقيه ج ٢ ص ٢١ ب ٧ ح ٣ .

التهذيب ج ٤ ص ١٢٤ ب ٣٥ ح ١٦ .

الاستبصار ج ٢ ص ٥٦ ب ٣٠ ح ٦ .

﴿ ليس في مال الخمس زكاة - ﴾

الكافي ج ١ ص ٥٤٢ ك ٤ ب ١٣٠ ذيل ح ٤ .

التهذيب ج ٤ ص ١٣١ ب ٣٧ ذيل ح ٢ .

﴿ ما الذي يجب علي يا مولاي في علة

رحى في ارض قطيعة لي ، وفي ثمن سمك

وبردي وقصب ابيعه من أجمة هذه القطيعة ؟

فكتب : يجب عليك فيه الخمس ان شاء الله

تعالى ﴿ (١١)

التهذيب ج ٤ ص ١٣٩ ب ٣٩ ح ١٦ .

﴿ ما ايسر ما يدخل به العبد النار ؟ قال :

من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم ﴾

(٥)

الفقيه ج ٢ ص ٢٢ ب ٧ ح ٧ .

(ما تقول في فلان وفلان وفلان قال يا

نجية ان لنا الخمس -)

تقدم تحت عنوان (دخلت على أبي جعفر

الخ)

﴿ ما عالجت به بما لك ففيه مما اخرج الله

منه من حجارته مصفى الخمس ﴾ (٥)

التهذيب ج ٤ ص ١٢٢ ب ٣٥ ذيل ح ٤ .

﴿ من احللنا له شيئا اصابه من اعمال

الظالمين فهو له حلال ، وما حرمناه من ذلك

فهو حرام ^(١) ﴿ (٥)

(١) في الاستبصار (فهو له حرام) .

لفاطمة عليها السلام : احلى نصيبك من الفياء لآباء
 شيعتنا ليطيبيوا ثم قال ابو عبدالله عليه السلام انا
 احللنا امهات شيعتنا لآبائهم ليطيبيوا عليهم السلام (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ١٤٣ ب ٣٩ ح ٢٣.
 موسع على شيعتنا ان ينفقوا مما في
 ايديهم بالمعروف ، فاذا قام قائمنا عليه السلام حرم
 على كل ذي كنز كنزه حتى يأتوه به يستعين
 به عليه السلام (٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٤٣ ب ٣٩ ح ٢٤.
 الناس كلهم يعيشون ^(١) في فضل
 مظلمتنا الا انا احللنا شيعتنا من ذلك عليهم السلام (٦)
 التهذيب ج ٤ ص ١٣٨ ب ٣٩ ح ١٠.
 الاستبصار ج ٢ ص ٥٩ ب ٣٢ ح ٧.
 الفقيه ج ٢ ص ٢٤ ب ٧ ح ١٩.
 نؤتي بالشيء فيقال هذا ما كان لأبي
 جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع ؟ فقال : ما كان
 لأبي جعفر عليه السلام بسبب الامامة فهو لي ، وما
 كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله
 وسنة نبيه عليه السلام (١٠)
 الكافي ج ٧ ص ٥٩ ك ٢٨ ب ٣٧ ح ١١.

التهذيب ج ٤ ص ١٣٨ ب ٣٩ ح ٩.
 الاستبصار ج ٢ ص ٥٩ ب ٣٢ ح ٦.
 من اشترى شيئاً من الخمس لم يعذره
 الله ، اشترى ما لا يحل له عليه السلام (٥)
 التهذيب ج ٤ ص ١٣٦ ب ٣٩ ح ٣.
 التهذيب ج ٧ ص ١٢٣ ب ٩ ح ٥٤.
 من اعوزه شيء من حقى فهو في
 حل عليه السلام (٩)
 الفقيه ج ٢ ص ٢٣ ب ٧ ذيل ح ١٧.
 التهذيب ج ٤ ص ١٤٣ ب ٣٩ ذيل ح ٢٢.
 من اين دخل على الناس الزنا ؟ قلت :
 لا ادري جعلت فداك ، قال : من قبل خمسنا
 اهل البيت الا شيعتنا الاطيين ، فانه محلل
 لهم لميلادهم عليهم السلام (٦)
 الكافي ج ١ ص ٥٤٦ ك ٤ ب ١٣٠ ح ١٦.
 الاستبصار ج ٢ ص ٥٧ ب ٣٢ ح ٢ بتفاوت
 التهذيب ج ٤ ص ١٣٦ ب ٣٩ ح ٥ بتفاوت .
 من وجد برد حبنا في كبده فليحمد الله
 على اول النعم ، قال : قلت جعلت فداك ما
 اول النعم ؟ قال : طيب الولادة ، ثم قال ابو
 عبدالله عليه السلام : قال امير المؤمنين

(١) في الفقيه (ان الناس يعيشون الخ).

التهذيب ج ٩ ص ٢٣٤ ب ٢٠ ح ٨.

الفقيه ج ٢ ص ٢٣ ب ٧ ح ١٤.

(نحن والله الذين عنى الله بذى القربى -)

انظر الحجة

﴿واعطهم من ذلك كله سهم ذى القربى

الذين قال الله تعالى: ان كنتم آمنتم بالله وما

انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى

الجمعان نحن والله عنى بذى القربى وهم

الذين قرنهم الله بنفسه وبنبيه ﷺ فقال: فان

له خمس وللرسول ولذى القربى واليتامى

والمساكين وابن السبيل منا خاصة ولم

يجعل لنا في سهم الصدقة نصيباً اكرم الله

نبيّه واكرمنا ان يطعمنا اوساخ أيدي

الناس ﴿١﴾

التهذيب ج ٤ ص ١٢٦ ب ٣٦ ح ٣.

(واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله

خمسه الآية -)

يأتي في عبد المطلب تحت عنوان (ان

عبد المطلب الخ)

﴿واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله

خمسه وللرسول قال: هي والله الافادة يوم

يوم الا ان ابي ﷺ جعل شيعتنا من ذلك في

حل ليزكوا ﴿٦﴾

التهذيب ج ٤ ص ١٢١ ب ٣٥ ح ١.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٤ ب ٣٠ ح ١.

﴿واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله

خمسه وللرسول ولذى القربى فقال ابو

عبدالله ﷺ بمرفقيه على ركبتيه ثم اشار

بيده ثم قال: هي والله الافادة يوما بيوم الا

ان ابي جعل شيعته في حل ليزكوا ﴿٦﴾

الكافي ج ١ ص ٥٤٤ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٠.

﴿واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله

خمسه وللرسول ولذى القربى ﴿١﴾ ف قيل له:

فما كان لله فلن هو؟ فقال: ﴿٢﴾ لرسول

الله ﷺ وما كان لرسول الله فهو للامام ف قيل

له: افرايت ان كان صنف من الأصناف

اكثر ﴿٣﴾ وصنف أقل، ما يصنع به؟ قال ﴿٤﴾:

(١) في التهذيب (ولذى القربى واليتامى والمساكين).

(٢) في التهذيب (قال).

(٣) في التهذيب (ان كان صنف اكثر من صنف الخ).

(٤) في التهذيب (فكيف يصنع به فقال).

ذاك الى الامام ارايت رسول الله ﷺ كيف يصنع؟ اليس انما كان يعطي على ما يرى؟ كذلك الامام (٨)

الكافي ج ١ ص ٥٤٤ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٧.

التهذيب ج ٤ ص ١٢٦ ب ٣٦ ذيل ح ٤.

﴿واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمس وللرسول ولذي القربى قال امير المؤمنين والأئمة﴾ (٦)

الكافي ج ١ ص ٤١٤ ك ٤ ب ١٠٨ ح ١٢.

﴿واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمس وللرسول ولذي القربى قال هم قرابة رسول الله ﷺ والخمس لله وللرسول ولنا﴾ (٥)

الكافي ج ١ ص ٥٣٩ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٢.

﴿واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمس وللرسول ولذي القربى واليتامى

والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتم بالله واما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى

الجمعان والله على كل شيء قدير﴾

التهذيب ج ٤ ص ١٤١ ب ٣٩ ذيل ح ٢٠.

الاستبصار ج ٢ ص ٦١ ب ٣٧ ذيل ح ١٢.

﴿واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمس وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فنحن اصحاب الخمس والفيء﴾ (١) (٥)

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٨٥ ذيل ح ٤٣١.

﴿واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمس وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل قال: اما خمس الله فللرسول يضعه في سبيل الله واما خمس الرسول ﷺ فلاقاربه وخمس ذي القربى فهم اقربائه واليتامى. يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة الاسهم فيهم واما المساكين وابناء السبيل فقد عرفت انا لا نأكل الصدقة ولا تحل لنا فهي للمساكين وابناء السبيل﴾ (٦)

الفقيه ج ٢ ص ٢٢ ب ٧ ح ٨.

التهذيب ج ٤ ص ١٢٥ ب ٣٦ ح ١.

﴿واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمس وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل قال خمس الله وخمس الرسول للامام، وخمس ذي القربى

(١) تقدم تمام الحديث تحت عنوان (ان بعض اصحابنا).

لقراءة الرسول والامام، واليتامى، يتامى
آل الرسول والمساكين منهم وأبناء السبيل
منهم فلا يخرج منهم الى غيرهم ﴿٥﴾ أو
(٦)

التهذيب ج ٤ ص ١٢٥ ب ٣٦ ح ٢.

﴿وجبت عليك زكاة؟ فقال لا، ولكن
نفضل ونعطي هكذا. وسئل ﷺ عن قول الله
تعالى: ﴿١﴾ واعلموا انما غنمتم من شيء فان
الله خمس له وللرسول ولذي القربى واليتامى
والمساكين فقل له: فما كان الله فلمن هو؟
قال: للرسول وما كان للرسول فهو
للامام (٢)، فقل له: أفرأيت ان كان صنف
اكثر من صنف، وصنف أقل من صنف فكيف
نصنع به (٣)؟ فقال ذاك الى الامام أرايت
رسول الله ﷺ كيف صنع انما كان يعطي
على ما يرى هو كذلك الامام ﴿٨﴾
التهذيب ج ٤ ص ١٢٦ ب ٣٦ ح ٤.
الكافي ج ١ ص ٥٤٤ ك ٤ ب ١٣٠ ح ٧ بتفاوت.

﴿ووجد كنزا فأخرج منه الخمس
وتصدق به فأنزل الله عز وجل واعلموا انما
غنمتم من شيء فان الله خمس له الآية﴾
الفقيه ج ٤ ص ٢٦٤ ب ٢٧٦ ذيل ح ٤.

(الوصية بالخمس -) انظر الوصية

﴿ولا يحل لأحد أن يشتري من الخمس
شيئا حتى يصل اليها حقنا﴾ ﴿٥﴾
الكافي ج ١ ص ٥٤٥ ك ٤ ب ١٣٠ ذيل
ح ١٤.

﴿وليت البحرين فأصبت بها مالا﴾ (٤)
كثيرا فأنفقت واشتريت ضياعا كثيرة
واشتريت رقيقا وامهات أولاد وولد لي (٥)
ثم خرجت الى مكة فحملت عيالي وامهات
أولادي ونسائي وحملت خمس ذلك المال
فدخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت له: انني
وليت البحرين فأصبت بها مالا كثيرا
واشتريت متاعا واشتريت رقيقا واشتريت

(١) الى هنا ليس في الكافي.

(٢) في الكافي (فقال لرسول الله ﷺ وما كان لرسول الله فهو للامام).

(٣) في الكافي (أفرأيت ان كان صنف من الأصناف أكثر وصنف أقل ما يصنع به).

(٤) في الاستبصار (فأصبت مالا).

(٥) في الاستبصار (وولد لي).

خمسمائة حرف -) انظر الحجة

(كان للناحية عليّ خمسمائة دينار -)

انظر الحجة

﴿الخمسون﴾

(اذا بلغ الرجل خمسين -) انظر الثمن

(اذا زنى العبد ضرب خمسين -)

انظر الحدود

(اذا زنى العبد والأمة : - الى أن قال -)

عليهما الضرب خمسين -) انظر الحدود

(اذا بلغت المرأة خمسين سنة -)

انظر الحيض

(أمة زنت قال تجلد خمسين -)

انظر الحدود

(ان ابا الحسن عليه السلام كان اذا اغتم ترك

الخمسين -) انظر النوافل

(ان الحسن بن علي عليه السلام طلق خمسين

امراة -) انظر الطلاق

(ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسرى به امره

ربه بخمسين صلاة فمر -) انظر الصلاة

(ان المرأة اذا بلغت خمسين -)

انظر الحيض

امهات اولاد وولد لي^(١) وانفقت وهذا

خمس ذلك المال وهؤلاء امهات اولادى

ونسائى قد أتيتك به^(٢) فقال : أما انه كلفه لنا

وقد قبلت ما جئت به وقد حللتك من امهات

اولادك ونسائك وما انفقت وضمنت لك

عليّ وعلى ابي الجنة ﴿

التهذيب ج ٤ ص ١٣٧ ب ٣٩ ح ٧.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٨ ب ٣٢ ح ٤.

﴿هلك الناس في بطونهم وفروجهم

لانهم لم يؤدوا الينا حقنا. الا وان شيعتنا من

ذلك وآبائهم في حل ﴿ (١/٥)

التهذيب ج ٤ ص ١٣٧ ب ٣٩ ح ٨.

الاستبصار ج ٢ ص ٥٨ ب ٣٢ ح ٥.

(يا سيدي اجعلني من عشرة آلاف في

حل -) تقدم تحت عنوان (كنت عند ابي

جعفر الثاني عليه السلام الخ)

(يؤخذ الخمس من -) انظر الغنيمة

﴿الخمسمائة﴾

(اجتمع عندي خمسمائة درهم -)

انظر الحجة

(سألت ابا عبد الله عليه السلام بمنى عن

(١) في الاستبصار (وولد لي).

(٢) في الاستبصار (وقد أتيتك به).

(المرأة اذا بلغت خمسين -)	(ثلاث - الى أن قال - اذا كان لها
انظر الحيض تحت عنوان (ان المرأة اذا	خمسون سنة -) انظر العدة
(الخ)	(رأيت ابا عبد الله عليه السلام بعرفة أتى
(والله انه ليأتي علي الرجل خمسون سنة -)	بخمسين -) انظر عرفة
انظر الصلاة	(صلاة الأوابين الخمسون -)
﴿ الخمس ﴾	انظر الصلاة
(احب لكل مؤمن أن يتختم بخمسة -)	(عن افضل ما جرت به السنة من الصلاة
انظر الخاتم	قال تمام الخمسين -) انظر الصلاة
(اذا بلغ الصبي خمسة -) انظر الوصية	(عن الخمسين والواحد ركعة -)
(اذا بلغ الغلام خمسة -)	انظر الصلاة
انظر الدية تحت عنوان (في رجل و غلام	(عن رجل اشترى مرعى يرعى
(الخ)	بالخمسين -) انظر الكلاء
(اذا عزلته عن خمسة اشياء -)	(عن رجل اشترى مرعى يرعى فيه
انظر المكاسب تحت عنوان (دخلت	بخمسين -) انظر الكلاء
على ابي عبد الله الخ)	(عن الرجل اشترى مرعى يرعى
﴿ اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلى	بالخمسين -) انظر الكلاء
جعلت لي الارض مسجداً وطهوراً،	(عن صلاة نوافل - الى أن قال - وذلك
ونصرت بالرعب، واحل لي المغنم،	سوى الخمسين -) انظر الصلاة
واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة ﴿	(عن صوم خمسين -) انظر الصوم
(م)	(قد كان في بني اسرائيل - قام خمسون -)
الفقيه ج ١ ص ١٥٥ ب ٣٨ ح ١ .	انظر الشهادة
الكافي ج ٢ ص ١٧ ك ٥ ب ١٢ ذيل ح ١ .	(قل هو الله أحد تجزى في خمسين صلاة -)
(اغتسل رسول الله ﷺ وزوجته من	انظر سورة التوحيد

وشدة المؤونة وجور السلطان ولم يمنعوا
الزكاة الا منعوا القطر من السماء ولولا
البهائم لم يمطروا، ولم يقنضو عهد الله
وعهد رسوله الا سلط الله عليهم عدوهم
وأخذوا بعض ما في ايديهم، ولم يحكموا
بغير ما انزل الله [عزوجل] الا جعل الله
عزوجل بأسهم بينهم ﴿٥/م﴾

الكافي ج ٢ ص ٣٧٣ ك ٥ ب ١٦٢ ح ١.

(خمس دعوات -) انظر الدعاء

(خمس صلوات تصلين في كل -)

انظر الصلاة

(خمس صلوات لا تترك بحال -)

انظر الصلاة

(خمس علامات قبل قيام -)

انظر علائم الظهور

﴿خمس من فواكه الجنة في الدنيا:
الرمان الأمليسى والتفاح الشيسقان
والسفرجل، والعنب الرازقي والرطب
المشان﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٢٤٩ ك ٢٤ ب ٩٨ ح ١.

﴿خمس هن كما اقول: ليست لبخيل

راحة ولا لحسود لذة ولا لملوك [مملوك]

وفاء ولا لكذوب مروءة ولا يسود سفيه﴾

خمس امداد -) انظر الغسل

(ان امير المؤمنين عليه السلام نهى بالكوفة عن

الصلاة في خمس مساجد -) انظر الكوفة

(ان جبرئيل عليه السلام كرى برجله خمسة اناهار -)

انظر الخمس

(ان رجلا كان له على رجل خمسة عشر

وسقا -) انظر النخل

(ان الله عزوجل فرض على خلقه خمسا -)

انظر الاسلام

(ان لي ضيعة على خمس عشر -)

انظر الضيعة

(ان ناسا - الى أن قال - جعل الله فيهم

خمس ارواح -) انظر الكبائر

(اني كنت اسمع - الى أن قال - بحق

الخمس -) انظر الدعاء

(بنى الاسلام على خمسة اشياء -) انظر الاسلام

انظر الإسلام

(الخمير من خمس -) انظر الخمير

﴿خمس ان ادركتموهن فتودوا بالله

منهن، لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى

يعلنوها الا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع

التي لم تكن في اسلافهم الذين مضوا، ولم

ينقصوا المكيال والميزان الا اخذوا بالسنين

الاستبصار ج ٣ ص ١٣ ب ٩ ذيل ح ٣. (خمس عشر رضة -) انظر الرضاع (خمس لا يؤمون -) انظر الجماعة (خمس لا يعطون من الزكاة -) انظر الزكاة (خمس لا ينامون -) انظر النوم (خمس لعنتهم وكل نبي -) انظر اصول الكفر خمس من خمس محال، الحرمة من الفاسق محال، والشفقة من العدو محال، والنصيحة من الحاسد محال، والوفاء من المرأة محال، والهيبة من الفقير محال (٦) الفقيه ج ٤ ص ٤١ ب ١١ ح ٦. خمس^(٢) ينتظر بهم الا أن يتغيروا الغريق، والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن (٦) التهذيب ج ١ ص ٣٣٧ ب ١٣ ح ١٥٦. الكافي ج ٣ ص ٢١٠ ك ١١ ب ٧٤ ح ٥. الفقيه ج ١ ص ٩٦ ب ٢٤ ذيل ح ٣٨ بتفاوت.	(٦) الفقيه ج ٤ ص ٢٨١ ب ١٧٦ ح ١٤. خمس ينتظر بهم^(١) الا ان يتغيروا، الغريق، والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن (٦) الكافي ج ٣ ص ٢١٠ ك ١١ ب ٧٤ ح ٥. الفقيه ج ١ ص ٩٦ ب ٢٤ ذيل ح ٣٨ بتفاوت. التهذيب ج ١ ص ٣٣٧ ب ١٣ ح ١٥٦ بتفاوت. (الخمس في خمس -) انظر الخمس (خمس اشياء ذكية -) انظر الذبايح خمس اشياء يجب على الناس ان يأخذوا بها ظاهر الحكم: الولايات، والتناكح، والمواريث، والذبايح والشهادات، فاذا كان ظاهره ظاهر مامونا جازت شهادته ولا يسأل عن باطنه (٦) الكافي ج ٧ ص ٤٣١ ك ٣٣ ب ١٩ ذيل ح ١٥. الفقيه ج ٣ ص ٩ ب ١١ ذيل ح ١. التهذيب ج ٦ ص ٢٨٣ ب ٩١ ذيل ح ١٨٦. التهذيب ج ٤ ص ٢٨٨ ب ٩٢ ذيل ح ٥.
---	--

(١) في الفقيه (خمس ينتظر بهم ثلاثة ايام) ويأتي تحت عنوانه.

(٢) في الكافي (خمس ينتظر الخ).

(عن رجل يعطي خمسة نفر حجة -)	﴿ خمسة ينتظر بهم ثلاثة ايام ^(١) إلا أن
انظر الحج	يتغيروا، الفريق والمصعوق والمبطون
(عن الرجل يخرج في حاجة فيسير	والمهدوم والمدخن ﴿
خمسة -)	الفقيه ج ١ ص ٩٦ ب ٢٤ ذيل ح ٣٨.
انظر القصر	الكافي ج ٣ ص ٢١٠ ك ١١ ب ٧٤ ح ٥ بتفاوت.
(عن الرجل يشرك في حجته الأربعة	التهذيب ج ١ ص ٣٣٧ ب ١٣ ح ١٥٦ بتفاوت.
والخمسة -)	(سادة النبيين والمرسلين خمسة -)
(عن علم العالم - الى ان قال - في	انظر الحجة
الأنبياء والأوصياء خمسة لأرواح -)	(طفت مع ابي عبدالله عليه السلام خمسة -)
انظر الحجة	انظر الطواف
(عن المرأة ترى الدم خمسة أيام -)	(علامات المؤمن خمس -)
انظر الحيض	انظر المؤمن
(عن النيف والخمسة -)	(عن امرأة طافت خمسة -)
انظر الذهب	انظر الطواف
(في خمس قلاص -)	(عن رجل أسلم دراهم في خمسة -)
انظر الزكاة	انظر السلف
(في خمس قلايص -)	(عن رجل أسلم دراهمه في خمسة -)
(في خمسة وعشرين من ذي القعدة -)	انظر السلف
انظر ذو القعدة	(عن رجل أسلم دراهمه في خمسة -)
(في الزنا خمس خصال -)	انظر السلف
انظر الزنا	(عن رجل دفع الى خمسة نفر حجة
(في السن خمس -)	واحدة -)
انظر الاسنان	انظر الحج
(في السن خمسة -)	(عن رجل صلى خمسا -)
انظر الانسان	انظر السهو
(في الظفر خمسة -)	
انظر الدية	

(١) كلمة (ثلاثة ايام) ليست في التهذيب والكافي.

انظر الزكاة	(في كل مائتي درهم خمسة -)
(ليس فيما دون خمسة اوساق -)	انظر الذهب
انظر الزكاة	(في الموضحة خمس -) انظر الدية
(ليلة خمسة وعشرين من -)	(في الموضحة خمسة -) انظر الدية
انظر الكعبة	(لا بأس ان يطلى قبل الاحرام بخمسة -)
(من اقام بمكة خمسة اشهر -)	انظر الاحرام
انظر التمتع	(لا بأس بان يطلي قبل الاحرام بخمسة -)
(من باع واشترى فليحفظ خمس خصال -)	انظر الاحرام
انظر التجارة	(لا تسلمه في خمس -) انظر المكاسب
(من صلى الخمس -) انظر شهر رمضان	تحت عنوان (جاء رجل الخ)
(من مضت له خمس سنين -) انظر الحج	(لا يعطي أحد من الزكاة اقل من خمسة
(ولقد وليّ الناس خمس سنين -)	دراهم -) انظر الزكاة
انظر الزهد	(لا آخذنّ خمسة بواحدة -) انظر الربا
(يا بنيّ انظر خمسة فلا تصاحبهم -)	(لا ين أخذ خمسة دراهم -)
انظر مجالسة اهل المعاصي	انظر اطعام المؤمن
(يا مفضل ان الله جعل في النبي ﷺ	ﷺ عزوجل في بلاده خمس حرم:
خمس -) انظر الامام	حرمة رسول الله ﷺ ، وحرمة آل رسول
تحت عنوان (عن علم الامام الخ)	الله ﷺ وحرمة كتاب الله عزوجل وحرمة
﴿الخمط﴾	كعبة الله وحرمة المؤمن ﴿٦﴾
(قالوا ربنا - الى ان قال - اكل خمط وأثّل -)	روضة الكافي ج ٨ ص ١٠٧ ح ٨٢ .
انظر الذنب	(لم يقسم بين العباد اقل من خمسة -)
﴿الخمور﴾	انظر العقل والجهل
(قال ابو عبدالله - الى ان قال - ورايت	(ليس في اقل من خمسة أو ساق -)

الخميس ﴿٥﴾

الفقيه ج ٢ ص ١٧٣ ب ٦٨ ح ٣.

(كنا مع أبي الحسن - الى ان قال - فقال

لنا يوم الخميس -) انظر الغسل

(لا يشرب أحدكم الدواء يوم الخميس -)

انظر الجمعة

(من اخذ من اظفاره كل يوم خميس -)

انظر الاظفار

(من ادمن اخذ اظفاره كل خميس لم

ترمد عينه -) انظر الاظفار

(من قص اظافيره يوم الخميس -)

انظر الاظفار

(من مات ما بين زوال الشمس من يوم

الخميس -) انظر الموت

(من مات يوم الخميس -) انظر الموت

﴿يوم الخميس يوم يحبه الله ورسوله

وملائكته﴾ ﴿٥﴾

الفقيه ج ٢ ص ١٧٣ ب ٦٨ ح ٤.

﴿خميسان﴾

(إذا كان في أول الشهر خميسان -)

انظر الصوم

(عن خميسين يتفقان -) انظر الصوم

(عن صوم خميسين -) انظر الصوم

الخمور تشرب علانية -) انظر علائم
الظهور

﴿الخمير﴾

(لا تمانعوا قرض الخمير -) انظر الخبز

﴿الخميرة﴾

(عن القفاح فكتب - الى ان قال - هي

خميرة -) انظر القفاح

(لا يصلح في النبيذ الخميرة -)

انظر النبيذ

(هي خميرة استصغره الناس -)

انظر القفاح

﴿الخميس﴾

(إذا كانت عشية الخميس -)

انظر الصلاة على النبي ﷺ

(افطر رسول الله ﷺ عشية خميس -)

انظر التواضع

(اللهم بارك لامتي بكورها يوم سبتها

وخميسها -) انظر السبت

(انكم تأتون - الى ان قال - فاغتسلنا يوم

الخميس للجمعة -) انظر الغسل

(تقليم الاظفار يوم الخميس -)

انظر الاظفار

﴿كان رسول الله ﷺ يسافر يوم

﴿الخمص﴾

(ان شيعة علي كانوا خمص البطون -)

انظر الشيعة

﴿الخميصه﴾^(١)

(سأله أبو سعيد عن الخميصه -)

انظر اللباس

(عن الخميصه سداها ابريسم ان البسها -)

انظر الاحرام

(عن الخميصه سداها ابريسم ولحمتها -)

انظر الاحرام

﴿ قد سألتني أبو سعيد^(٢) عن الخميصه

سداها ابريسم ان البسها وكان وجد البرد

فأمرته أن يلبسها ﴾ (٦)

الكافي ج ٤ ص ٣٤٥ ك ١٥ ب ٨٥ ذيل ح ٥

الكافي ج ٦ ص ٤٥٥ ك ٢٦ ب ١١ ح ١٣

﴿الخميل﴾

(ما سمعت بأحد - إلى أن قال - انها

لترفع الخميل وتضع الشريف -) انظر الزهد

﴿الخاء والنون﴾

﴿الخنأ﴾

(من تمثل بيت شعر من الخنا -)

انظر الصلاة

(يا عيسى قل لهم - إلى أن قال -

واصموا أسماعكم عن ذكر الخنا -)

انظر عيسى بن مريم

﴿الخنازير﴾

(ان اسلم رجل وله خمر وخنازير -)

انظر الخمر

(ان في صاحب هذا - إلى أن قال - هذه

الأمة اشباه الخنازير -) انظر الحجّة

(خرج بجارية لنا خنازير -) انظر الدعاء

(عن أكل الضب - إلى أن قال -

والخنازير مسوخ -) انظر الصيد

(عن رجل كانت له على رجل دراهم

فباع خنازير -) انظر الخمر

(عن الرجل يكون لنا عليه الدين فيبيع

الخمر والخنازير -) انظر البيع

(١) الخميصه: هي ثوب خز أو صوف مربع معلّم (المجمع).

(٢) في موضع من الكافي (سأله أبو سعيد الخ) ويأتي في اللباس.

انظر الارث

(في مولود له ما للذكور -) انظر الارث

(في مولود ليس له -) انظر الارث

(في المولود له ما للرجال -)

انظر الارث

﴿كان أمير المؤمنين عليه السلام يورث^(١)﴾

الخنثى من حيث يبول ﴿٦﴾

الكافي ج ٧ ص ١٥٦ ك ٢٩ ب ٥١ ح ٢.

التهذيب ج ٩ ص ٣٥٣ ب ٣٥ ح ٢.

(المولود يولد ليس له -) انظر الارث

﴿الخنثى﴾

(لما حفر رسول الله ﷺ الخندق -)

انظر الحجة

﴿الخنزير﴾

(أتى أمير المؤمنين عليه السلام برجل نصراني

كان أسلم ومعه خنزير -) انظر الحدود

(ان أمير المؤمنين عليه السلام رفع إليه رجل

قتل خنزيراً) انظر الضمان

﴿ان رجلاً من مواليك يعمل الحمائل

بشعر الخنزير قال: اذا فرغ فليغسل يده﴾

(٥)

(عن الرجل يكون له - إلى أن قال -

فبييع بين يديه خمراً أو خنازير -) انظر البيع

(في رجل كانت له على رجل دراهم

فباع خنازير -) انظر الخمر

﴿الخنثى﴾

(إذا قال الرجل أنت خنثى -)

انظر الحدود

(ان شريحاً القاضي -) انظر الارث

(ان علي بن ابي طالب كان يورث

الخنثى -) انظر الارث

(ان يحيى بن أكنم - إلى أن قال - أخبرني

عن الخنثى -) انظر الارث

(الخنثى يورث -) انظر الارث

(عن مولود ليس له -) انظر الارث

(عن مولود ولد ليس بذكر -)

انظر الارث

(عن مولود ولد وله قبل وذكر -)

انظر الارث

(عن مولود ولد وليس بذكر ولا -)

انظر الارث

(في الخنثى له ما للرجال -)

(١) تقدم في الارث تحت عنوان (يورث الخنثى) عن الكافي فقط.

التهذيب ج ٦ ص ٣٨٢ ب ٩٣ ح ٢٥٠.

(ان علياً عليه السلام ضمن رجلاً أصاب خنزير نصراني -) انظر الضمان

(ان علياً عليه السلام ضمن رجلاً مسلماً أصاب خنزيراً -) انظر الضمان

(انا نشترى ثياباً يصيب الخمر وودك الخنزير -) انظر الثوب

﴿انا نعمل بشعر الخنزير فربما نسي الرجل فصلى وفي يده منه شيء قال: لا

ينبغي أن يصلي وفي يده منه شيء، وقال: خذوه فاغسلوه فما كان له دسم فلا تعملوا به

وما لم يكن له دسم فاعملوا به واغسلوا ايديكم منه﴾ (٦)

الفقيه ج ٣ ص ٢٢٠ ب ٩٦ ح ١٠٩.

التهذيب ج ٩ ص ٨٥ ب ٢ ح ٩١.

﴿اني رجل خزاز ولا يستقيم^(١) غملاً الا بشعر الخنزير نخرز به قال: خذ منه

وبره^(٢) فاجعلها في فخارة، ثم أوقد تحتها حتى تذهب دسمه ثم اعمل به﴾ (٦)

الفقيه ج ٣ ص ٢٢٠ ب ٩٦ ح ١٠٨.

التهذيب ج ٩ ص ٨٤ ب ٢ ح ٩٠.

(اني رجل من أهل الكتاب - إلى أن قال - يأكلون لحم الخنزير -) انظر اهل الكتاب

﴿شعر الخنزير يعمل حبلاً ويستقي به من البئر التي شرب منها أو يتوضأ منها،

قال: لا بأس به^(٣)﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٢٥٨ ك ٢٤ ب ٩ ذيل ح ٣.

التهذيب ج ٩ ص ٧٥ ب ٢ ذيل ح ٥٥.

(عن جدي رضع من خنزير -)

انظر الجدي

(عن جلد الخنزير -) انظر الجلود

(عن الحبل يكون من شعر الخنزير -)

انظر البئر

(عن حمل غدي بلبن خنزير -)

انظر الجدي

(عن حمل غدي لبن خنزير -)

انظر الجدي

(عن خنزير أصاب -) انظر الثوب

(١) في التهذيب (لا يستقيم).

(٢) في التهذيب (وبرة).

(٣) يأتي تمام الحديث في الميعة تحت عنوان (عن اللبن من الميعة الخ).

﴿عن خنزير شرب من اناء كيف يصنع

به؟ قال: يغسل سبع مرات﴾ (٧)

التهذيب ج ١ ص ٢٦١ ب ١٢ ذيل ح ٤٧.

﴿عن الخنزير يخرج من الماء فيمر على

الطريق فيسيل منه الماء أمر عليه حافياً؟

فقال: أليس وراءه شيء جاف قلت: بلى،

قال: فلا بأس، ان الأرض تطهر بعضها

بعضاً﴾

الكافي ج ٣ ص ٣٩ ك ٩ ب ٢٤ ح ٥.

(عن الرجل يصيب ثوبه خنزير -)

انظر الثوب

﴿عن شعر الخنزير يخز به؟ قال: لا

بأس به ولكن يغسل يده إذا لُراد أن

يصلي﴾ (٦)

التهذيب ج ٩ ص ٨٥ ب ٢ ح ٩٢.

﴿عن شعر الخنزير يعمل به فقال: خذ

منه فاغسله بالماء حتى يذهب ثلث الماء

ويبقى ثلثاه ثم اجعله في فخارة جديدة ليلة

باردة فان جمد فلا تعمل به، وان لم يجمد

ليس عليه دسم فاعمل به واغسل يدك اذا

مسسته عند كل صلاة، قلت: وضوء؟ قال:

لا، اغسل يدك كما تمس الكلب﴾ (٦)

التهذيب ج ٦ ص ٣٨٢ ب ٩٣ ح ٢٥١.

(كُلْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوانِ غَيْرِ الْخَنزِيرِ -)

انظر الذبايح

﴿لم يحرم الله شيئاً من الحيوان في

القرآن الا الخنزير بعينه﴾

التهذيب ج ٩ ص ٦٠ ب ١ ذيل ح ١٥.

الاستبصار ج ٤ ص ٦٠ ب ٣٨ ذيل ح ٨.

﴿ما حرم الله في القرآن من دابة الا

الخنزير ولكنه النكراه﴾ (٥)

التهذيب ج ٩ ص ٤٣ ب ١ ح ١٧٩.

﴿وأما لحم الخنزير، فان الله تبارك

وتعالى مسخ قوماً في صور شتى شبه

الخنزير والقرد والدب وما كان من

المسوخ^(١) ثم نهى عن أكله للمثلة^(٢) لكيلا

ينتفع [الناس] بها ولا يستخف بعقوبتها،

(٦)

الكافي ج ٦ ص ٢٤٣ ك ٢٤ ب ١ ذيل ح ١.

الفقيه ج ٣ ص ٢١٨ ب ٩٦ ذيل ح ٩٩.

التهذيب ج ٩ ص ١٢٨ ب ٢ ذيل ح ٢٨٨.

(١) جملة (وما كان من الخ) ليست في الفقيه، وفي التهذيب (وما كان من امساخ).

(٢) في الفقيه (ثم نهى عن أكل المثلة) وفي التهذيب (ثم نهى عن أكل مثله).

انظر الماء

(عن الخنفساء والذباب -) انظر البثر

(عن الخنفساء يقع -) انظر الماء

﴿الخنفسة﴾

﴿كنت عنده اذا اقبلت خنفسة فقال:

نحها فانها قشة من قشاش النار﴾ (٦)

التهذيب ج ٩ ص ٨٢ ب ٢ ح ٨٤.

﴿الخنق﴾

(من قال بسم الله الرحمن الرحيم لا حول

- إلى أن قال - أيسرهن الخنق -)

انظر الدعاء

(من قال ماشاء الله لا حول - إلى أن قال

- وما الخنق -) انظر الدعاء

﴿الخاء والواو﴾

﴿خوات بن جبير الأنصاري﴾

(أحل لكن ليلة الصيام الرفث إلى نسائك

الآية قال نزلت في خوات ابن جبير -)

انظر الصوم

(وكلوا واشربوا - إلى أن قال - نزلت في

خوات بن جبير -) انظر الأكل

﴿الخنزيرة﴾

(عن جدى رضع من خنزيرة -)

انظر الجدى

(عن جدى رضع من لبن خنزيرة -)

انظر الجدى

(عن جدى يرضع من خنزيرة -)

انظر الجدى

(في جدى رضع من خنزيرة -)

انظر الجدى

(لا تأكل من لحم حمل رضع من لبن

خنزيرة -) انظر الجدى

﴿الخنس﴾

(فلا أقسم بالخنس -) انظر الحجة

﴿الخنساء﴾

(أنه قال لامرأة سعد هنيئاً لك يا خنساء -)

انظر النساء

﴿الخنصر﴾

(في قص الأظفار تبدأ بخنصر الأيسر -)

انظر الأظفار

(من قلّم أظفيره يوم الجمعة يبدأ

بخنصره -) انظر الأظفار

﴿الخنفساء﴾

(عن جرّة وجد فيها خنفساء -)

﴿الخواتيم^(١)﴾

(ان الله عزوجل أنزل - إلى أن قال -
 وكان على الكاب خواتيم -) انظر الحجة
 (ان الوصية نزلت - إلى أن قال - وكان
 عليها خواتيم -) انظر الحجة
 (لا يجوز اللعب بالخواتيم -)

انظر اللعب

﴿الخوارج﴾

(أقبلنا مع أمير المؤمنين علي بن أبي
 طالب عليه السلام من قتل الخوارج -)

انظر رد الشمس

(ان اباه كانت عنده امرأة من الخوارج -)

انظر الحلف

(ان الخوارج ضيقوا -) انظر الدين

(حضرت أبا جعفر عليه السلام فدخل عليه رجل

من الخوارج -) انظر التوحيد

(الخوارج شكاك -) انظر أهل البغي

(دخلت - ترى رأي الخوارج -)

انظر الفراش

(سألني بعض الخوارج -)

انظر الأضحية

(عن الدين - إلى أن قال - ولكن

الخوارج ضيقوا -) انظر الدين

(كنا بالمدينة بعد وفات - إلى أن قال -

ولا إلى الخوارج إلي إلي -) انظر الحجة

(لعن الله القدرية لعن الله الخوارج -)

انظر القدرية

(لقى هشام بن الحكم بعض الخوارج -)

انظر الاكفاء

(ما تقول فيمن - إلى أن قال - سبحان الله

هذا قول الخوارج -) انظر الحجة

﴿الخوان﴾

(إذا وضع الخوان -) انظر المائدة

﴿أكلت بين يدي أبي جعفر الثاني عليه السلام

حتى إذا فرغت ورفع الخوان ذهب الغلام

يرفع ما وقع من فتات الطعام^(٢) فقال له: ما

كان في الصحراء فدعه ولو فخذ شاة، وما

كان في البيت فتبعه والقطه ﴿٩﴾

الفقيه ج ٣ ص ٢٢٥ ب ٥٧ ح ٢٥.

(١) تقدم في الخاتم ما يناسب المقام.

(٢) أي ما تكسر منه.

﴿أكلنا عند أبي عبد الله ﷺ فلما رفع الخوان لقط ما وقع منه فأكله ثم قال لنا: إنه ينفي الفقر ويكثر الولد﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٠٠ ك ٢٤ ب ٤٩ ح ٤.

(ان أبي أتاه أخوه - إلى أن قال - فجيء بالخوان -) انظر المائدة

﴿تعيش عند أبي عبد الله ﷺ فلما فرغ من عشاءه، حمد الله عز وجل وقال: هذا عشاءي وعشاء آبائي فلما رفع الخوان تقم^(١) ما سقط منه ثم القاه إلى فيه﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٠٠ ك ٢٤ ب ٤٩ ح ٢.

(تغديت مع أبي عبد الله ﷺ وعلى الخوان -) انظر الهندياء

(حضرت عشاء - إلى أن قال - فأتي بخوان -) انظر الحارّ

﴿دخل رسول الله ﷺ على عائشة فرأى كسرة كادان يطاها فأخذها فأكلها ثم قال: يا حميراء أكرمي جوار نعم الله عز وجل عليك فإنها لم تنفر من قوم فكادت تعود إليهم﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٠ ك ٢٤ ب ٤٩ ح ٦.

﴿دخلت على أبي جعفر ﷺ بالمدينة وبين يديه خوان وهو يأكل فقلت له: ما حد هذا الخوان؟ فقال: إذا وضعت فسم الله وإذا رفعت فاحمد الله وقم ما حول الخوان^(٢) فان هذا حده قال: فالتفت فاذا كوز موضوع فقلت له: ما حد الكوز؟ فقال اشرب مما يلي شفتيه وسم الله عز وجل فاذا رفعت عن فيك فاحمد الله عز وجل واياك وموضع العروة أن تشرب منها فإنها مقعد الشيطان فهذا حده﴾

الفاقيه ج ٣ ص ٢٢٥ ب ٩٧ ح ٢٤.

(دخلت على جميل بن دراج وبين يده خوان -) انظر الافطار

(شكا رجل - إلى أن قال - ما يمنعك من أكل ما يقع من الخوان -) انظر الخاصرة

(شكوت - إلى أن قال - عليك بما يسقط من الخوان -) انظر الخاصرة

﴿كلوا ما يسقط من الخوان فإنه شفاء من كل داء باذن الله عز وجل لمن أراد أن يستشفى به﴾ (١/٦)

(١) تقم ما على المائدة، أكله ولم يترك منه شيئاً (المنجد).

(٢) قم ما حول الخوان أي كله ولا تترك شيئاً كما يستفاد من اللغة.

دأبته ومضى إلى الخورنق -) انظر التمر

﴿الخصوص﴾

(كان النبي ﷺ يتخلل بكل ما أصاب ما

خلا الخصوص -) انظر الخلال

﴿الخوض﴾

(أيما مؤمن عاد مؤمنا خاض -)

انظر العيادة

(عن الرجل تدركه الصلاة وهو في ماء

يخوضه -) انظر الصلاة

﴿الخوف﴾

(اتخذ مسجداً في بيتك فاذا خفت -)

انظر الحاجة

(أخاف ان اقنت -) انظر القنوت

(أخاف أن نصلي -) انظر الأذان

﴿إذا التقوا^(١) فاقتتلوا فانما الصلاة

حينئذ بالتكبير فاذا كانوا وقوفا فالصلاة

الايماء ﴿٦﴾

التهذيب ج ٣ ص ٣٠٠ ب ٢٩ ح ٧.

التهذيب ج ٣ ص ١٧٤ ب ١٣ ذيل ح ٢.

الكافي ج ٣ ص ٤٥٨ ك ١٢ ب ١٢ ذيل ح ٥.

الفقيه ج ١ ص ٢٩٦ ب ٦٣ ذيل ح ١٦.

الكافي ج ٦ ص ٢٩٩ ك ٢٤ ب ٤٩ ح ١.

﴿كنت عند أبي عبدالله ﷺ وهو يأكل

فرأيته يتبع مثل السمس من الطعام ما

سقط من الخوان فقلت: جعلت فداك تتبع

هذا؟ فقال: يا عبدالله هذارزقك فلا تدعه

أما أن فيه شفاء من كل داء﴾

الكافي ج ٦ ص ٣٠١ ك ٢٤ ب ٩٤ ح ٩.

(كنت مع أبي عبدالله ﷺ - إلى أن قال -

حتى وضع الخوان -) انظر المائدة

(لا يخصب خوان لا ملح عليها -)

انظر الملح

(ما حدّ الخوان -) انظر تقدم تحت

عنوان (دخلت على أبي جعفر الخ)

﴿من وجد كسرة فأكلها كانت له حسنة،

ومن وجدها في قدر فغسلها ثم رفعها كانت

له سبعون حسنة﴾ (م)

الكافي ج ٦ ص ٣٠٠ ك ٢٤ ب ٤٩ ح ٥.

﴿الخورنق﴾

(كنت أرى جمالي في طريق الخورنق -)

انظر العنب

(لما قدم أبو عبدالله ﷺ الحيرة ركب

(١) في الكافي والفقيه وموضع التهذيب (عن صلاة القتال فقال إذا التقوا الخ) ويأتي تحت عنوانه.

ركعة فشفعها بالتالي صلى مع الامام ثم قام
فصلى ركعة ليس فيها قراءة فتمت الامام
ثلاث ركعات وللأولين ركعتان^(٣) في
جماعة وللآخرين وحداناً فصار للأولين
التكبير وافتتاح الصلاة وللآخرين
التسليم ﴿٥﴾

التهديب ج ٣ ص ٣٠١ ب ٢٩ ح ٨ و ٩.
الاستبصار ج ١ ص ٤٥٦ ب ٢٨٥ ح ٢.
(لأيت إن لم يكن المواقف -)

انظر التيمم

(أصلحك الله اني أخاف -) انظر البله
﴿أقل ما يجزي^(٤) في حد المسايقة من
التكبير تكبيرتان لكل صلاة الا المغرب فان
لها ثلاثاً﴾ ﴿٦﴾

الفقيه ج ١ ص ٢٩٦ ب ٦٣ ح ١٥.
التهديب ج ٣ ص ١٧٤ ب ١٣ ح ٤.
الكافي ج ٣ ص ٤٥٨ ك ١٢ ب ٨٧ ح ٣.

﴿إذا جالت الخيل تضطرب السيوف
أجزأه تكبيرتان فهذا تقصير آخر﴾ ﴿٦﴾
الكافي ج ٣ ص ٤٨٧ ك ١٢ ب ٨٧ ح ١.
التهديب ج ٣ ص ٣٠٠ ب ٣٩ ح ٤.
(إذا خاف الرجل على نفسه -)

انظر الاحرام

(إذا خفت امرأة فاقراً مائة آية -)

انظر القرآن

(إذا خفت امرأة فقل اللهم انت -)

انظر الدعاء

(إذا خفت الجنابة فقل -) انظر الفراش

﴿إذا كان صلاة المغرب في الخوف

فرّقهم فرقتين فيصلّي بفرقة ركعتين ثم جلس

بهم^(١) ثم أشار إليهم بيده فقام كل انسان

منهم فيصلّي ركعة ثم سلموا فقاموا مقام

أصحابهم^(٢) وجاءت الطائفة الأخرى فكبروا

ودخلوا في الصلاة وقام الامام فصلّي بهم

ركعة ثم سلّم ثم قام كل رجل منهم فصلّي

(١) في الاستبصار (ثم يجلس بهم).

(٢) في الاستبصار (أقاموا مقام أصحابهم).

(٣) في الاستبصار (وللأولين ركعتين).

(٤) في الكافي (ان أقل ما الخ).

الفقيه ج ١ ص ٢٩٥ ب ٦٣ ح ١٢ .
 التهذيب ج ٣ ص ١٧٣ ب ١٢ ح ٥ .
 ﴿الذي يخاف اللصوص يصلي ايماء
 على دابته﴾ (٥)
 الفقيه ج ١ ص ٢٩٥ ب ٦٣ ح ١٠ .
 (ان احكم ليكثر به الخوف -)
 انظر الذنب
 (ان اخوف ما أخاف -) انظر الأمة
 (ان اقل ما يجزى في حد المسايقة -)
 تقدم تحت عنوان (اقل ما يجزي الخ)
 (ان خفت أمراً -) انظر البكاء
 (ان خفت الشهرة -) انظر الاضطجاع
 (ان علي ديناً - إلى أن قال - واخاف ان
 انظر الدين)
 ﴿ان كنت في ارض مخافة﴾ (٣) فخشيت
 لصا او سبعا فصل على دابتك (٤) ﴿ (٦)
 الكافي ج ٣ ص ٤٥٦ ك ١٢ ب ٨٦ ح ٣ .
 الفقيه ج ١ ص ٢٥٩ ب ٦٣ ح ٩ بتفاوت .
 التهذيب ج ٣ ص ١٧٢ ب ١٢ ح ٣ بتفاوت .

﴿اكون في طريق مكة فننزل للصلاة﴾^(١)
 في مواضع فيها الاعراب أنصلي المكتوبة
 على الارض فنقرأ أم الكتاب وحدها أم
 نصلي على الراحلة فنقرأ فاتحة الكتاب
 والسورة؟ فقال: اذا خفت فصل على
 الراحلة المكتوبة وغيرها واذا^(٢) قرأت
 الحمد وسورة احب الي ولا اري بالذي
 فعلت بأسا ﴿
 الكافي ج ٣ ص ٤٥٧ ك ١٢ ب ٨٦ ح ٥ .
 التهذيب ج ٣ ص ٢٩٩ ب ٢٩ ح ٢ .
 ﴿الذي يخاف اللصوص والسبع يصلي
 صلاة الموافقة ايماء على دابته قال قلت:
 ارايت اذا لم يكن المواقف على وضوء كيف
 يصنع ولا يقدر على النزول؟ قال: يتيمم
 من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته فلان
 فيها غباراً ويصلي ويجعل السجود أخفض
 من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما
 دارت دابته، غير انه يستقبل باول تكبيرة
 حين يتوجه﴾ (٥)

(١) في التهذيب (فترك الصلاة) .

(٢) في التهذيب (فاذا) .

(٣) في الفقيه (مخوفة) .

(٤) في الفقيه والتهذيب (فصل لفريضة وانت على دابتك) .

انظر الامانة	(ان كنت في ارض مخوفة -)
(ثلاث اخافهن -) انظر الثلاثة	تقدم تحت عنوان (ان كنت في ارض مخافة الخ)
(ثم خوفاً الذين لا يعقلون عقابه -)	(ان المحرم اذا خاف -) انظر المحرم
يأتي في العقل والجهل تحت عنوان (يا هشام الخ)	(ان من العبادة شدة الخوف -)
(خطب امير المؤمنين عليه السلام فحمد الله - إلى أن قال - ان أخوف ما أخاف عليكم -)	انظر الخوف والرجاء
انظر الخطب	(انما أخاف عليكم -) انظر اتباع الهوى
(دخلت على ابي عبد الله عليه السلام ولي على رجل مال قد خفت تواه -) انظر الحاجة	(انه ان خاف على نفسه -)
(ربما حضرنى من أخافه -)	انظر الجماعة
انظر الجريدة	(انى أخاف ان يحدث -) انظر الحجة
﴿ صلى رسول الله ﷺ ﴾ ^(٢) بأصحابه في غزوة ذات الرقاع ^(٣) صلاة الخوف ^(٤) ففرق أصحابه فرقتين اقام فرقة بازاء العدو، وفرقة خلفه فكبر وكبروا فقرأ وأنصتوا وركع فركعوا، وسجد فسجدوا ثم استتم ^(٥) رسول	تحت عنوان (قلت لابي ابراهيم الخ)
	(انى أخاف عليكم -) انظر اتباع الهوى
	(انى خفت الموالى -) انظر الموالى
	﴿ انى والله ما من هذا وشبهه أخاف عليكم ﴾ ^(١) (٦)
	الكافي ج ٣ ص ٤٠٨ ك ١٢ ب ٦٣ ذيل ح ٣
	الكافي ج ٦ ص ٣٨٣ ك ٢٥ ب ٤ ذيل ح ٤
	(اهل الارض مرحومون ما يخافون -)

(١) يأتي صدر الحديث في السجود تحت عنوان (اسجد ويدى في ثوبي الخ).

(٢) في الفقيه (صلى النبي ﷺ الخ).

(٣) في الفقيه والتهذيب (في غزاة ذات الرقاع).

(٤) جملة (صلوة الخوف) ليست في الفقيه.

(٥) في الفقيه (ثم استتم).

تَقْصُرُ مِنْ صَلَاةِ السَّفَرِ لِأَن فِيهَا خَوْفًا^(٣) ﴿٥﴾

الفقيه ج ١ ص ٢٩٤ ب ٦٣ ح ٦.

التهذيب ج ٣ ص ٣٠٢ ب ٢٩ ح ١٢ بتفاوت.

﴿صَلَاةُ الزَّحْفِ عَلَى الظَّهْرِ إِيمَاءً

بِرَأْسِكَ وَتَكْبِيرٌ، وَالْمَسَافِقَةُ تَكْبِيرٌ بِغَيْرِ إِيمَاءٍ

وَالْمُطَارِدَةُ إِيمَاءٌ يَصْلِي كُلُّ رَجُلٍ عَلَى

حِيَالِهِ ﴿٦﴾

الفقيه ج ١ ص ٢٩٦ ب ٦٣ ح ١٣.

التهذيب ج ٣ ص ١٧٤ ب ١٣ ح ٣.

﴿طَوْبَى لِمَنْ شَغَلَهُ خَوْفُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ

عَنْ خَوْفِ النَّاسِ ﴿٥﴾

روضة الكافي ج ٨ ص ١٦٩ ذيل ح ١٩٠.

(عَنْ رَجُلٍ يَخَافُ عَلَى مَالِهِ -)

انظر الحلف

(عَنْ الرَّجُلِ أَصَابَهُ عَطَشٌ حَتَّى خَافَ -)

انظر الخمر

﴿عَنْ الرَّجُلِ يَأْخُذُهُ الْمُشْرِكُونَ فَتَحْضَرُهُ

الصَّلَاةُ فَيَخَافُ مِنْهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُ قَالَ: ﴿٤﴾

اللَّهُ ﷺ قَائِمًا وَصَلُوا لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ

بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى أَصْحَابِهِمْ

فَقَامُوا بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَجَاءَ^(١) أَصْحَابُهُمْ فَقَامُوا

خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً ثُمَّ

تَشَهُدَ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَامُوا فَصَلُّوا^(٢) لِأَنْفُسِهِمْ

رُكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴿٦﴾

الكافي ج ٣ ص ٤٥٦ ك ١٢ ب ٨٦ ح ٢.

الفقيه ج ١ ص ٢٩٣ ب ٦٣ ح ١.

التهذيب ج ٣ ص ١٧٢ ب ١٢ ح ٢.

(صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِأَصْحَابِهِ الْخ -)

تقدم تحت عنوان (صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

الْخ)

﴿صَلَاةُ الْخَوْفِ الْمَغْرِبِ يَصْلِي

بِالْأَوَّلِينَ رُكْعَةً وَيَقْضُونَ رُكْعَتَيْنِ وَيَصْلِي

بِالْآخِرِينَ رُكْعَتَيْنِ وَيَقْضُونَ رُكْعَةً ﴿٦﴾

التهذيب ج ٣ ص ٣٠١ ب ٢٩ ح ١٠.

الاستبصار ج ١ ص ٤٥٧ ب ٢٨٥ ح ٤.

﴿صَلَاةُ الْخَوْفِ وَصَلَاةُ السَّفَرِ يَقْصُرَانِ

جَمِيعًا؟ قَالَ: نَعَمْ وَصَلَاةُ الْخَوْفِ أَحَقُّ أَنْ

(١) فِي الْفَقِيهِ (وَجَاؤُوا).

(٢) فِي الْفَقِيهِ (فَقَامُوا ثُمَّ قَضَوْا لِأَنْفُسِهِمُ الْخ).

(٣) فِي التَّهْذِيبِ (أَحَقُّ أَنْ تَقْصُرَ مِنْ صَلَاةِ السَّفَرِ لَيْسَ فِيهِ خَوْفٌ).

(٤) فِي التَّهْذِيبِ (فَيَخَافُ مِنْهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُ فَيُؤْمِي إِيمَاءً؟ الْخ).

وان كان الأسد على غير القبلة ﴿٧﴾ الكافي ج ٣ ص ٤٥٩ ك ١٢ ب ٨٧ ح ٧. الفقيه ج ١ ص ٢٩٤ ب ٦٣ ح ٣. الفقيه ج ١ ص ٢٩٤ ب ٦٣ ح ٣ و ٤ بتفاوت. التهذيب ج ٣ ص ٣٠٠ ب ٢٩ ح ٦. ﴿عن الرجل يلقاه السبع﴾^(٢) وقد حضرت الصلاة فلم يستطع المشي مخافة السبع قال: يستقبل الأسد ويصلي ويؤمى برأسه إيماء وهو قائم، وان كان الأسد على غير القبلة ﴿٧﴾ الفقيه ج ١ ص ٢٩٤ ب ٦٣ ح ٣. الكافي ج ٣ ص ٤٥٩ ك ١٢ ب ٨٧ ح ٧ بتفاوت. التهذيب ج ٣ ص ٣٠٠ ب ٢٩ ح ٦ بتفاوت. ﴿عن صلاة الخوف قال: يقوم الإمام وتجيب﴾^(٣) طائفة من أصحابه فيقومون خلفه وطائفة بإزاء العدو فيصلون بهم الإمام ركعة ثم يقوم ويقومون معه فيمثل^(٤) قائما ويصلون هم الركعة الثانية ثم يسلم بعضهم على بعض ثم ينصرفون فيقومون في مقام	يؤمى إيماء ﴿٦﴾ الفقيه ج ١ ص ٢٩٤ ب ٦٣ ح ٥. التهذيب ج ٢ ص ٣٨٢ ب ١٩ ح ١. ﴿عن الرجل يخاف الجناية - انظر الليل ﴿عن الرجل يخاف من سبع أو لص كيف يصلي؟ قال: يكبر ويؤمى برأسه﴾ ﴿٦﴾ التهذيب ج ٣ ص ١٧٣ ب ١٢ ح ٤. ﴿عن الرجل يدخل المسجد فيخاف - انظر الجماعة ﴿عن الرجل يكون معه الماء في السفر فيخاف - انظر التيمم ﴿عن الرجل يلقي السبع﴾^(١) وقد حضرت الصلاة ولا يستطيع المشي مخافة السبع فان قام يصلي خاف في ركوعه وسجوده السبع والسبع امامه على غير القبلة فان توجه الى القبلة خاف ان يثب عليه الأسد كيف يصنع؟ قال: فقال: يستقبل الأسد ويصلي ويؤمى برأسه إيماء وهو قائم
---	---

(١) في الفقيه (يلقه).

(٢) في الكافي والتهذيب (عن الرجل يلقي السبع الخ).

(٣) في التهذيب (ويجيب).

(٤) (مثل ومثل متولاً) بين يدي فلان: قام منتصباً (المنجد).

يجلس ويقومون هم فيتمون^(٧) ركعة أخرى
ثم يسلم عليهم ﴿ (٦) ﴾
الكافي ج ٣ ص ٤٥٥ ك ١٢ ب ٨٦ ح ١ .
التهذيب ج ٣ ص ١٧١ ب ١٢ ح ١ .
الاستبصار ج ١ ص ٤٥٥ ب ٢٨٥ ح ١ .
﴿ عن صلاة الخوف^(٨) وصلاة السفر
تقصران جميعاً؟ قال : نعم ، وصلاة الخوف
احق ان تقصر من صلاة السفر ليس فيه
خوف^(٩) ﴾ (٥)
التهذيب ج ٣ ص ٣٠٢ ب ٢٩ ح ١٢ .
الفتاوى ج ١ ص ٢٩٤ ب ٦٣ ح ٦ بتفاوت .
﴿ عن صلاة القتال ، فقال^(١٠) : اذا التقوا

اصحابهم ويجيىء الآخرون فيقومون خلف
الامام فيصلون بهم الركعة الثانية ثم يجلس
الامام فيقومون^(١١) هم فيصلون ركعة أخرى
ثم يسلم عليهم فينصرفون بتسليمه قال وفي
المغرب مثل ذلك^(١٢) يقوم الامام وتجيىء
طائفة فيقومون خلفه ثم يصلي بهم^(١٣) ركعة
ثم يقوم ويقومون فيمثل الامام قائماً
ويصلون الركعتين فيتشهدون^(١٤) ويسلم
بعضهم على بعض ثم ينصرفون فيقومون في
موقف اصحابهم ويجيىء الآخرون
ويقومون^(١٥) خلف الامام فيصلون بهم ركعة
يقرأ فيها ثم يجلس فيتشهد ثم يقوم^(١٦)
ويقومون معه ويصلي بهم ركعة أخرى ثم

(١) في التهذيب (ويقومون) .

(٢) في التهذيب والاستبصار (قال وفي المغرب مثل ذلك) .

(٣) في التهذيب (فيصلون بهم ثم) .

(٤) في التهذيب والاستبصار (ويتشهدون) .

(٥) في التهذيب (فيقومون في موقف اصحابهم) .

(٦) في التهذيب (ويتشهد ويقوم) .

(٧) في التهذيب (فيصلون) .

(٨) في التهذيب (صلاة الخوف وصلاة السفر الخ) .

(٩) في الفتاوى (لان فيها خوفاً) .

(١٠) الى هنا ليس في موضع من التهذيب .



كيف يصلي؟ قال: يكبر ويؤمي إيماء برأسه^(٤) ﴿٦﴾
الكافي ج ٣ ص ٤٥٧ ك ١٢ ب ٨٦ ح ٦.
التهذيب ج ٣ ص ٢٩٩ ب ٢٩ ح ٣.
(فلا يخاف بخسا -) انظر الحجة تحت عنوان (يريدون ليطفؤوا الخ)
﴿ فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾
قال: في الركعتين تنقص منهما واحدة ﴿٦﴾
الكافي ج ٣ ص ٤٥٨ ك ١٢ ب ٧٨ ح ٤.
التهذيب ج ٣ ص ٣٠٠ ب ٢٩ ح ٥.
(في الرجل يدخل المسجد فيخاف -)
انظر الجماعة
﴿ في صلاة الخوف عند المطاردة والمناوشة يصلي كل انسان منهم بالاياء حيث كان وجهه وان كانت المسايقة والمعانقة وتلاحم القتال فان

فاقتتلوا فان الصلاة حينئذ التكبير^(١) وان كانوا وقوفا لا يقدرّون على الجماعة^(٢)
فالصلاة ايماء ﴿ غ ﴾
الكافي ج ٣ ص ٤٥٨ ك ١٢ ب ٨٧ ح ٥.
الفتية ج ١ ص ٢٩٦ ب ٦٣ ح ١٦.
التهذيب ج ٣ ص ١٧٤ ب ١٣ ح ٢.
التهذيب ج ٣ ص ٣٠٠ ب ٢٩ ح ٧.
(عن قوم في قرية - إلى أن قال - نعم اذا لم يخافوا -)
انظر الجماعة
(عن قوم قدموا المدينة فخافوا -)
انظر المدينة
﴿ فات الناس مع علي عليه السلام يوم صفين صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأمرهم فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا ﴾ ﴿٦﴾
الفتية ج ١ ص ٢٩٦ ب ٦٣ ح ١٤.
(فان خشي السبع -) انظر الإيماء
﴿ فان خِفْتُمْ فرجالا أو ركبانا ﴾ كيف يصلي وما يقول^(٣) اذا خاف من سبع أو لَصَّ

(١) في الفتية والتهذيب (فانما الصلاة حينئذ التكبير) وموضع من التهذيب (فانما الصلاة حينئذ بالتكبير).

(٢) جملة (لا يقدرّون على الجماعة) ليست في التهذيب .

(٣) في التهذيب (كيف نصلي وما تقول).

(٤) في التهذيب (ويؤمي برأسه).

﴿ في صلاة الزحف قال : تكبر وتهلل
يقول الله عز وجل : فان خفتم فرجالا او
ركبانا ﴾ (٦)

الفقيه ج ١ ص ٢٩٥ ب ٦٣ ح ٨.

﴿ في الذي يخاف السبع او يخاف
عدواً يثب عليه او يخاف اللصوص يصلي
على دابته إيماءاً الفريضة ﴾ (٦)

التهذيب ج ٣ ص ٣٠٢ ب ٢٩ ح ١٣.

(قوم يعملون بالمعاصي - إلى أن قال -
ومن خاف شيئاً هرب منه -)

انظر الخوف والرجاء

(كان علي عليه السلام اذا اهاله شيء -)

انظر الحاجة

(كل ما خاف المحرم -) انظر المحرم

(كل ما يخاف المحرم -) انظر المحرم

(لا قطع على احد تخوف -)

انظر السرقة

(لا وجع - إلى أن قال - ولا خوف أشدّ

من الموت -) انظر الذنب

امير المؤمنين صلوات الله عليه صلى
ليلة صفين وهي ليلة الهرير لم تكن صلاتهم
الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت
كل صلاة إلا التكبير والتهليل والتسبيح
والتحميد والدعاء فكانت تلك صلاتهم لم
يأمرهم باعادة الصلاة ﴿ (٥)

الكافي ج ٣ ص ٤٥٧ ك ١٢ ب ٨٧ ح ٢.

التهذيب ج ٣ ص ١٧٣ ب ١٣ ح ١ بتفاوت.

﴿ في صلاة الخوف عند المطاردة
والمناوشة وتلاحم القتال فانه يصلي كل
انسان منهم ^(١) بالايماء حيث كان وجهه،
فاذا كانت المسايفة والمعانقة وتلاحم القتال
فان امير المؤمنين عليه السلام ليلة صفين ^(٢) وهي

ليلة الهرير لم يكن صلى بهم الظهر ^(٣)
والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل
صلاة إلا بالتكبير والتهليل والتسبيح
والتمجيد والدعاء فكانت تلك صلاتهم ولم
يأمرهم باعادة الصلاة ﴿ (٥)

التهذيب ج ٣ ص ١٧٣ ب ١٣ ح ١.

الكافي ج ٣ ص ٤٥٦ ك ١٢ ب ٨٧ ح ٢ بتفاوت.

(١) في الكافي (عند المطاردة والمناوشة يصلي كل انسان).

(٢) في الكافي (صلى ليلة صفين وهي الخ).

(٣) في الكافي (لم تكن صلاتهم الظهر الخ).

رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عتقتم الى
آخر السورة ﴿

الفقيه ج ٤ ص ٢٦٨ ب ١٧٦ ذيل ح ٤.

(من خاف الناس لسانه -) انظر الشر

﴿ من صلى المغرب في خوف بالقوم

صلى بالطائفة الأولى ركعة وبالطائفة الثانية

ركعتين، ﴿ (غ)

الفقيه ج ١ ص ٢٩٤ ب ٦٣ ح ٢.

(من عرف الله خاف الله -)

انظر الخوف والرجاء

(من نظر الى مؤمن نظرة ليخيفه)

انظر المؤمن

﴿ واذا ضربتم في الارض فليس عليكم

جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان

يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان وهو

ان يرد الرجل الركعتين الى ركعة ﴿ (٦)

الفقيه ج ١ ص ٢٩٥ ب ٦٣ ح ٧.

(وان امرأة خافت -) انظر الخلع

(وان خفتم شقاق -) انظر الشقاق

﴿ وقد رخص في صلاة الخوف من

السبع اذا خشية الرجل على نفسه ان يكبر

ولا يؤمى، رواه محمد بن مسلم عن

احدهما ﴿ (٥) أو (٦)

(لولا انا نخاف عليكم ان يقتل رجل

منكم برجل منهم والرجل منكم خير -)

يأتى فى الناصب تحت عنوان (مال

الناصر الخ)

(لولا اني أخاف -) انظر العتمة

﴿ لو رأيتنى وانا بشط الفرات اصلي

وانا اخاف السبع فقال لي: أفلا صليت وأنت

راكب؟ ﴿ (٦)

التهذيب ج ٣ ص ٣٠١ ب ٢٩ ح ١١.

(المرأة تخاف الحبل -) انظر الجنين

(من خاف ربه -) انظر الظلم

﴿ من خاف ساحراً او شيطاناً فليقرأ ان

ربكم الله الذي خلق السموات والارض

الآية ﴿ (م)

الفقيه ج ٤ ص ٢٦٩ ب ١٧٦ ذيل ح ٤.

(من خاف القصاص -) انظر الظلم

(من خاف الله أخاف الله منه كل شيء -)

انظر الخوف والرجاء

(من خاف الله عزوجل خاف منه -)

انظر الخوف والرجاء

(من خاف الله كل لسانه -)

انظر السكوت

﴿ من خاف من السباع فليقرأ لقد جائكم

الفقيه ج ١ ص ٢٩٥ ب ٦٣ ح ١١.

(ولمن خاف مقام ربه -)

انظر الخوف والرجاء

(ومن تعرّض له سبع -) انظر الايماء

(ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من

خلفهم ألا خوف عليهم -) انظر الشيعة

(يا ابا حمزة مالك اذا أتى بك امر تخافه -)

انظر الدعاء

(يا اسحاق خف الله -)

انظر الخوف والرجاء

﴿يا علي اوصيك في نفسك بخصال - إلى

أن قال - والثالثة الخوف من الله عز ذكره كانك

تراه^(١) ﴿٦﴾

روضة الكافي ج ٨ ص ٧٩ ح ٣٣.

الفقيه ج ٤ ص ١٣٩ ب ٨٦ ح ٢.

التهذيب ج ٩ ص ١٧٥ ب ٦ ح ١٣.

(ينبغي للمؤمن ان يخاف الله -)

انظر المؤمن

﴿الخوف والرجاء﴾

﴿ان حب الشرف والذكر لا يكونان في

قلب الخائف الراهب﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ٦٩ ك ٥ ب ٣٣ ذيل ح ٧.

﴿ان رجلا ركب البحر بأهله فكسر بهم

فلم ينج ممن كان في السفينة الا امرأة

الرجل، فانها نجت على لوح من الواح

السفينة حتى الجأت على جزيرة من جزائر

البحر وكان في تلك الجزيرة رجل يقطع

الطريق ولم يدع الله حرمة إلا انتهكها فلم

يعلم الا والمرأة قائمة على رأسه فرفع رأسه

اليها فقال: انسيّة أم جنيّة فقالت انسية فلم

يكلمها كلمة حتى جلس منها مجلس الرجل

من أهله فلما ان همّ بها اضطرب، فقال لها:

مالك تضطربين؟ فقالت: افرق^(٢) من هذا

وأومات بيدها الى السماء قال: فصنعت من

هذا شيئا؟ قالت: لا وعزته قال: فأنت

تفرقين منه هذا الفرق ولم تصنعي من هذا

شيئا وانما استكرهك استكراها فاننا والله

اولى بهذا الفرق والخوف واحق منك قال:

فقام ولم يحدث شيئا ورجع الى أهله

وليست له همة إلا التوبة والمراجعة فبينا هو

يمشي اذ صادفه راهب يمشي في الطريق،

(١) يأتي تمام الحديث في الوصية.

(٢) أي اخاف.

فحميت عليهما الشمس فقال الراهب للشاب: ادع الله يظلنا بغمامة، فقد حميت علينا الشمس، فقال الشاب: ما اعلم ان لي عند ربي حسنة فأتجاسر علي ان أسأله شيئاً، قال: فادعوا انا وتؤمن انت؟ قال نعم فأقبل الراهب يدعوا والشاب يؤمن فما كان بأسرع من ان اظلمتها غمامة، فمشيا تحتها مليا من النهار ثم تفرقت الجادة جادتين فأخذ الشاب في واحدة واخذ الراهب في واحدة فاذا السحابة مع الشاب، فقال الراهب: انت خير مني، لك استجيب ولم يستجب لي فاخبرني ما قصتك؟ فاخبره بخبر المرأة فقال: غفر لك ما مضى حيث دخلك الخوف، فانظر كيف تكون فيما تستقبل ﴿٤﴾

الكافي ج ٢ ص ٦٩ ك ٥ ب ٢٣ ح ٨. ﴿٥﴾ ان قوما من مواليك يلمون بالمعاصي ويقولون نرجو، فقال: كذبوا ليسوا لنا بموال، اولئك قوم ترجحت بهم الأمانى، من رجا شيئاً عمل له ومن خاف من شيء هرب منه ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٦٨ ك ٥ ب ٣٣ ح ٦. ﴿٦﴾ ان مما حفظ من خطب النبي انه ﷺ قال: يا ايها الناس ان لكم معالم فانتبهوا الى معالمكم وان لكم نهاية فانتبهوا الى نهايتكم ألا إن المؤمن يعمل بين مخافتين: بين أجل قد مضى لا يدري ما الله صانع فيه وبين أجل قد بقي لا يدري ما الله قاض فيه فليأخذ العبد المؤمن من نفسه لنفسه، ومن دنياه لآخرته، وفي شببيه قبل الكبر وفي الحياة قبل الممات، فو الذي نفس محمد بيده ما بعد الدنيا من مستعيب^(١) وما بعدها من دار ألا الجنة او النار ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٧٠ ك ٥ ب ٣٣ ح ٩. ﴿٧﴾ ان من العبادة شدة الخوف من الله عز وجل يقول الله:

«انما يخشى الله من عباده العلماء» وقال جل ثناؤه:

«فلا تخشوا الناس واخشون» وقال تبارك وتعالى: «ومن يتق الله يجعل له مخرجاً» قال: وقال ابو عبد الله عليه السلام ان

(١) أى ليس بعد الدنيا من استرضاء كما يستفاد من المجمع.

حسب الشرف والذكر لا يكونان في قلب
الخائف الراهب ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٦٩ ك ٥ ب ٣٣ ح ٧.

﴿انه ليس من عبد مؤمن الا [و] في
قلبه نوران: نور خيفة ونور رجاء، لو وزن
هذا لم يزد على هذا ولو وزن هذا لم يزد
على هذا﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٦٧ ك ٥ ب ٣٣ ذيل ح ١.

الكافي ج ٢ ص ٧١ ك ٥ ب ٣٣ ح ١٣

﴿قوم يعملون بالمعاصي ويقولون
نرجو فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم الموت،
فقال: هؤلاء قوم يترجعون في الاماني،
كذبوا ليسوا براجين، ان من رجا شيئاً طلبه
ومن خاف من شيء هرب منه﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٦٨ ك ٥ ب ٣٣ ح ٥.

﴿لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون
خائفاً راجياً، ولا يكون خائفاً راجياً حتى
يكون عاملاً لما يخاف ويرجو﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٧١ ك ٥ ب ٣٣ ح ١١.

﴿ما كان في وصية لقمان قال: كان فيها
الاعاجيب وكان اعجب ما كان فيها ان قال
لابنه: خف الله عزوجل خيفة لوجئته ببر
الثقلين لعذبك وارح الله رجاء لوجئته

بذنوب الثقلين لرحمك ثم قال ابو
عبدالله عليه السلام: كان ابي يقول: انه ليس من
عبد مؤمن الا [و] في قلبه نوران: نور خيفة
ونور رجاء لو وزن هذا لم يزد على هذا ولو
وزن هذا لم يزد على هذا﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٦٧ ك ٥ ب ٣٣ ح ١.

﴿المؤمن بين مخافتين ذنب قد مضى
لا يدري ما صنع الله فيه، وعمر قد بقى لا
يدري ما يكتسب فيه من المهالك، فهو لا
يصبح الا خائفاً ولا يصلحه الا الخوف﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ١ ص ٧١ ك ٥ ب ٣٣ ح ١٢.

(المؤمن يعمل بين مخافتين -)

تقدم تحت عنوان (ان مما حفظ الخ)

﴿من خاف الله اخاف الله منه كل شيء
ومن لم يخف الله اخافه الله من كل شيء﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٦٨ ك ٥ ب ٣٣ ح ٤.

الفقيه ج ٤ ص ٢٥٨ ب ١٧٦ ذيل ح ٤.

الفقيه ج ٤ ص ٢٩٣ ب ١٧٦ ذيل ح ٦٧.

﴿من عرف الله خاف الله ومن خاف الله
سخت نفسه عن الدنيا﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ٦٨ ك ٥ ب ٣٣ ح ٤.

﴿والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم
وجلّة﴾ قال: هي شفاعتهم ورجائهم يخافون
ان ترد عليهم اعمالهم ان لم يطيعوا الله عز
ذكره ويرجون ان يقبل منهم ﴿٦﴾
روضة الكافي ج ٨ ص ٢٢٩ ح ٢٩٤.
﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾ قال:
من علم ان الله يراه ويسمع ما يقول ويعلم ما
يعمله من خير او شر فيحجزه ذلك عن القبيح
من الاعمال فذلك الذي «خاف مقام ربه
ونهى النفس عن الهوى» ﴿٦﴾
الكافي ج ٢ ص ٧٠ ك ٥ ب ٣٣ ح ١٠.
الكافي ج ٢ ص ٨٠ ك ٥ ب ٣٩ ح ١.
﴿يا اسحاق خف الله كانك تراه وان كنت
لا تراه فانه يراك فان كنت ترى انه لا يراك
فقد كفرت، وان كنت تعلم انه يراك ثم برزت
له بالمعصية، فقد جعلته من اهون الناظرين
عليك﴾ ﴿٦﴾
الكافي ج ٢ ص ٦٧ ك ٥ ب ٣٣ ح ٢.

﴿الخاء والياء﴾

﴿الخيار﴾

(اترى لا اعرف خياركم) انظر الرئاسة

(اذا اختارت نفسها -) انظر الطلاق
(اذا التاجران - إلى أن قال - وهما
بالخيار -) انظر التاجر
(اذا تزوج الرجل المرأة فوقع عليها مرة
ثم اعرض عنها فليس لها الخيار -)
انظر العنين
(اذا خيرها -) انظر الطلاق
﴿اذا صفق الرجل على البيع فقد وجب
وان لم يفترقا﴾ ﴿٦-١﴾
التهذيب ج ٧ ص ٢٠ ب ٢ ح ٤.
الاستبصار ج ٣ ص ٧٣ ب ٤٥ ح ٤.
(اصوم هذه - إلى أن قال - بالخيار في
السفر والمرض -) انظر الصوم
(اللهم اهد له خيار خلقك -)
تقدم في البدن تحت عنوان (الذي كان
على الخ)
(الذي يقضى شهر رمضان هو بالخيار -)
انظر القضاء
(ان ابي اشترى ارضا -) انظر البيع
(ان بيعت الأمة ولها زوج فالذي
اشتراها بالخيار -) انظر الأمة
﴿ان حدث بالحيوان حدث قبل ثلاثة

فاتبعته فقلت: يا ابت لم قمت سريعا؟ قال
 اردت ان يجب البيع ﴿٦﴾
 الكافي ج ٥ ص ١٧٠ ك ١٧ ب ٧٠ ح ٧.
 الفقيه ج ٣ ص ١٢٦ ب ٦٦ ح ٢.
 التهذيب ج ٧ ص ٢٠ ب ٢ ح ٣.
 الاستبصار ج ٣ ص ٧٢ ب ٤٥ ح ٣.
 ﴿٧﴾ بايعت رجلا فلما بايعته قمت ومشيت
 خطاء ثم رجعت الى مجلسي ليجب البيع
 حين افترقا ﴿٥﴾
 الكافي ج ٥ ص ١٧١ ك ١٧ ب ٧٠ ح ٨.
 ﴿٨﴾ البائع بالخيار حتى يفترقا وصاحب
 الحيوان ثلاث
 التهذيب ج ٧ ص ٢٤ ب ٢ ح ١٧.
 ﴿٩﴾ البيعان بالخيار حتى يفترقا، وصاحب
 الحيوان ثلاث ايام ﴿٤﴾ قلت: الرجل
 يشتري ﴿٥﴾ من الرجل المتاع ثم يدعه عنده
 ويقول، حتى تأتيك بثمنه، قال: ان جاء فيما

ايام فهو من مال البائع ﴿١﴾ ومن اشترى
 جارية وقال للبائع: اجيئك بالثمن فان جاء
 فيما بينه وبين شهر وآلا فلا بيع له والعهد
 فيما يفسد من يومه مثل البقول والبطيخ
 والفواكه يوم إلى الليل ﴿٦﴾
 الفقيه ج ٣ ص ١٢٧ ب ٦٦ ح ٧.
 التهذيب ج ٧ ص ٦٧ ب ٦ ح ٢.
 (ان خياركم اولو النهي -) انظر المؤمن
 (ان رسول الله ﷺ طاف - إلى أن قال -
 اللهم اهد له خيار خلقك -) انظر الطواف
 (انه متى - إلى أن قال - لم يكن لها خيار
 بعد الرضا -) انظر العنين
 ﴿١٠﴾ ايما رجل اشترى من رجل بيعا فهما
 بالخيار حتى يفترقا، فاذا افترقا وجب ﴿٢﴾
 البيع ﴿٣﴾ قال: وقال ابو عبد الله ﷺ ان أبي
 اشترى لرضا يقال لها العريض فابتاعها من
 صاحبها بدنانير فقال له: اعطيك ورقا بكل
 دينار عشرة دراهم فباعه بها فقام ابي

(١) الى هنا تم حديث التهذيب.

(٢) في الفقيه (فقد وجب البيع).

(٣) الى هنا تم حديث الفقيه.

(٤) الى هنا تم حديث موضع من الكافي.

(٥) تقدم هذا الذيل في البيع عن الفقيه والتهذيب والاستبصار فراجع.

بينه وبين ثلاثة أيام والا فلا بيع له ﴿٥/م﴾

الكافي ج ٥ ص ١٧٠ ك ١٧ ب ٧٠ ح ٤.

الكافي ج ٥ ص ١٧٠ ك ١٧ ب ٧٠ ح ٥.

﴿البيعان بالخيار ما لم يفترقا فإذا افترقا فلا خيار بعد الرضا منهما﴾ (٦)

الكافي ج ٥ ص ١٧٠ ك ١٧ ب ٧٠ ذيل ح ٦.

التهذيب ج ٧ ص ٢٠ ب ٢ ذيل ح ٢.

(خيار أمتي -) انظر السفر

(خياركم سمحائكم -) انظر السخاء

(الخيار في أخذ الكرى -) انظر الكراء

تحت عنوان (عن الرجل يتكاري الخ)

﴿الخيار في الحيوان ثلاثة أيام

للمشتري وفي غير الحيوان ان يفترقا

وأحداث السنة تردّ بعد السنة، قلت: وما

أحداث السنة؟ قال: الجنون والجنذام

والبرص والقرن فمن اشترى فحدث فيه هذه

الأحداث فالحكم ان يردّ على صاحبه الى

تمام السنة من يوم اشترى ﴿٨﴾

الكافي ج ٥ ص ٢١٦ ك ١٧ ب ٩٥ ح ١٦.

التهذيب ج ٧ ص ٦٣ ب ٥ ح ١٨.

﴿دخل امير المؤمنين ﷺ سوق

التمارين فاذا امرأة قائمة تبكي وهي

تخاصم رجلاً تمّاراً فقال لها: مالك؟ قالت:

يا امير المؤمنين اشتريت من هذا تمّراً

بدرهم فخرج اسفله ردياً ليس مثل الذي

رأيتُ قال: فقال له: رد عليها فأبى حتى

قالها ثلاثاً فأبى فعلاه بالدرة حتى رد عليها

وكان على صلوات الله عليه يكره ان يجلل

التمر﴾

الكافي ج ٥ ص ٢٣٠ ك ١٧ ب ١٠٦ ح ٢.

الفقيه ج ٣ ص ١٧٢ ب ٨٠ ح ٣.

﴿رجل اشترى^(١) زق زيت فوجد فيه

دُردياً، قال: فقال: ان كان يعلم^(٢) ان ذلك

في الزيت لم يردّه^(٣) وان لم يكن يعلم ان

(١) في موضع من التهذيب (الرجل يشتري الخ).

(٢) في الفقيه (ان كان ممن يعلم) وفي موضع من التهذيب (ان كانت شيء يعلم ان الدردى) وفي موضع آخر من

التهذيب (ان كان المشتري ممن يعلم ان الدردى).

(٣) في التهذيب (فليس له ان يردّه).

(٦) الكافي ج ٥ ص ١٦٩ ك ١٧ ب ٧٠ ح ٢ . التهذيب ج ٧ ص ٢٤ ب ٢ ح ١٩ . (الصائم بالخيار -) انظر الصوم (الصائم تطوعا بالخيار -) انظر الصوم صاحب الحيوان بالخيار ثلاثة ايام ﴿ (٦/م) الكافي ج ٥ ص ١٧٠ ك ١٧ ب ٧٠ ذيل ح ٥ . صاحب الحيوان ثلاثة ايام ، - ﴿ (٥/م) الكافي ج ٥ ص ١٧٠ ك ١٧ ب ٧٠ ذيل ح ٤ . صاحب الحيوان المشتري بالخيار ثلاثة ايام ﴿ (٨) التهذيب ج ٧ ص ٦٧ ب ٦ ح ١ . (عن الخيار فقال -) انظر الطلاق (عن رجل اشترى شاة -) يأتي تحت عنوان (في رجل اشترى (الخ	ذلك في الزيت رده على صاحبه ﴿^(١) (٦) الكافي ج ٥ ص ٢٢٩ ك ١٧ ب ١٠٦ ح ١ . الفقيه ج ٣ ص ١٧٢ ب ٨٠ ح ٢ . التهذيب ج ٧ ص ٦٦ ب ٥ ح ٢٧ . التهذيب ج ٧ ص ١٢٨ ب ٩ ح ٣١ . (رجل خير امرأته قال انما الخيار لهما -) انظر الطلاق (الرجل يشتري زق زيت -) تقدم تحت عنوان (رجل اشترى الخ) (الرجل يشتري من الرجل المتاع -) انظر البيع (سئل النبي ﷺ عن خيار العباد -) انظر المؤمن الشرط في الحيوان ثلاثة ايام ﴿ للمشتري اشترط ام لم يشترط فان احدث المشتري فيما اشترى حدثا قبل الثلاثة الايام فذلك رضى منه فلا شرط ، قيل له : وما الحدث ؟ قال : ان لامس أو قبّل او نظر منها ﴿^(٢) الى ما كان يحرم عليه قبل الشراء ﴿
---	--

(١) في الفقيه (وان لم يكن يعلم ان ذلك يكون في الزيت رده عليه) وفي موضع من التهذيب (وان لم يكن يعلم فله ان يردّه) وفي موضع آخر (وان كان ممن لا يعلم فله ان يردّه) .

(٢) في التهذيب (او ينظر منها) .

عن رجل اشترى ضيعة وقد كان يدخلها ويخرج منها فلما ان نقد المال صار الى الضيعة ففتشها ثم رجع فاستقال صاحبه فلم يقله فقال أبو عبد الله عليه السلام : لو قلبها ونظر منها إلى تسع وتسعين قطعة ثم بقي منها قطعة لم يرها لكان له في ذلك خيار الرؤية (٦)

الفقيه ج ٣ ص ١٧١ ب ٨٠ ح ١ .

التهذيب ج ٧ ص ٢٦ ب ٢ ح ٢٩ .

(عن رجل أمر غلمانه - إلى أن قال - هو بالخيار ان شاء تركها -) انظر الغلمان (عن رجل زوج ابنا له - إلى أن قال - لأن لها الخيار -) انظر التزويج (عن رجل قال لامرأته قد جعلت الخيار اليك -) انظر الطلاق (عن رجل كان له اب - إلى أن قال - بشرط أن لا يكون لك الخيار -)

انظر المكاتبه

(عن الرجل يبيع البيع -) انظر البيع (عن الرجل يبيع فلا يقبضه -) انظر البيع (عن الرجل يجنب ثم - إلى أن قال -

أليس هو بالخيار -) انظر الصوم (عن الرجل يشتري الجراب - إلى أن قال - انما الشرط عليه أن يأخذ خيارها -) انظر البيع (عن الرجل يشتري سهام - إلى أن قال - فهو بالخيار إذا خرج -) انظر الاشتراء (عن الرجل يشتري الورق - إلى أن قال - إن كان بالخيار فلا بأس به -)

انظر الصرف

(عن الرجل يصبح وهو - إلى أن قال - هو بالخيار -) انظر الصوم (عن الصائم المتطوع - إلى أن قال - هو بالخيار -) انظر الصوم (عهدة البيع في الرقيق ثلاثة أيام إن كان بها خبل أو برص أو نحو هذا ^(١) وعهده السنة من الجنون فما بعد السنة فليس بشيء (٦))

الكافي ج ٥ ص ١٧٢ ك ١٧ ب ٧٠ ح ١٣ .

التهذيب ج ٧ ص ٢٥ ب ٢ ح ٢٢ .

(في الحيوان كله شرط ثلاثة أيام للمشتري فهو بالخيار فيها ان اشترط أو لم

(١) في التهذيب (أو نحو هذه) .

(في العبد - إلى أن قال - فللمحررة عليه
الخيار إذا اعتق -) انظر الرجم
(في الذي يقضي شهر رمضان انه
بالخيار -) انظر القضاء
(لا خيار إلا على طهر -) انظر الطلاق
﴿ما الشرط في الحيوان فقال: إلى
ثلاثة أيام^(٢) للمشتري قلت: فما الشرط في
غير الحيوان؟ قال: البيعان بالخيار^(٣) ما لم
يفترقا فان افترقا فلا خيار بعد الرضا
منهما﴾ (٦)
الكافي ج ٥ ص ١٧٠ ك ١٧ ب ٧٠ ح ٦.
التهذيب ج ٧ ص ٢٠ ب ٢ ح ٢.
الاستبصار ج ٣ ص ٧٢ ب ٤٥ ح ٢.
﴿المتبايعان بالخيار ثلاثة أيام في
الحيوان وفيما سوى ذلك من بيع حتى
يفترقا﴾ (٦)
التهذيب ج ٧ ص ٢٣ ب ٢ ح ١٦.
(من أتى امرأته مرة واحدة فلا خيار لها -)
انظر العنين
(من بات وهو - إلى أن قال - فهو

يشترط﴾ (٦)
الفقيه ج ٣ ص ١٢٦ ب ٦٦ ح ١.
التهذيب ج ٧ ص ٢٤ ب ٢ ح ١٨.
التهذيب ج ٧ ص ٢٥ ب ٢ ذيل ح ٢٤.
﴿في رجل اشترى^(١) شاة فامسكها
ثلاثة أيام ثم ردّها قال: إن كان في تلك
الثلاثة الأيام يشرب لبنها رد معها ثلاثة
امداد وإن لم يكن لها لبن فليس عليه
شيء﴾ (٦)
الكافي ج ٥ ص ٧٣ ك ١٧ ب ٧١ ح ١.
التهذيب ج ٧ ص ٢٥ ب ٢ ذيل ح ٢٤.
(في رجل دفع ابنه - إلى أن قال - هل له
الخيار في ذلك -) انظر الخياطة
(في رجل زوج أمته - إلى أن قال - هو
في الآخر بالخيار -) انظر العتق
(في الرجل اشترى - إلى أن قال - أنه أن
يردها في الثلاثة التي له فيها الخيار -)
انظر الدابة
(في الرجل يزوج - إلى أن قال - لأن لها
الخيار -) انظر الارث

(١) في التهذيب (عن رجل اشترى الخ).

(٢) في التهذيب والاستبصار (فقال ثلاثة أيام).

(٣) في الاستبصار (البائع بالخيار الخ).

بالخيار -) انظر الصوم

(هو بالخيار في جميع ذلك -)

انظر الوصية تحت عنوان (رجل اوصى لك الخ)

(هو بالخيار في ذلك -) انظر الوصية

تحت عنوان (رجل جعل لك الخ)

(يؤخر العنين - الى أن قال - ولا خيار

لها -) انظر العنين

(يجيئني الرجل - الى أن قال - اذا كان

بالخيار ان شاء باع -) انظر العينة

الخيارات

انظر الخيار

الخياط

(الخياط او القصار -) انظر العمل

(عن الرجل الخياط -) انظر الإجارة

(عن الفلاحين - الى أن قال - الا

ادريس عليه السلام فانه كان خياطاً -) انظر الزراعة

الخياطة

اتقبل الثياب واخيطها فاعطها

الغلمان بالثلثين؟ قال: اليس تعمل فيها؟

قلت: اقطعها واشترى لهم الخيوط قال: لا

بأس (٦)

الفقيه ج ٣ ص ١٥٩ ب ٧٤ ح ١٠.

التهذيب ج ٧ ص ٢١١ ب ٢٠ ح ٨.

في رجل دفع ابنه الى رجل وسلمه

منه سنة بأجرة معلومة ليخيط له، ثم جاء

رجل آخر فقال له: سلم ابنك مني سنة

بزيادة هل له الخيار في ذلك؟ وهل يجوز له

ان يفسخ ما وافق عليه الاول ام لا؟ فكتب

عليه السلام يجب عليه الوفاء للاول ما لم

يعرض لابنه مرض او ضعف (١٠)

الفقيه ج ٣ ص ١٠٦ ب ٥٨ ح ٨٩.

الخيانة

(اربع لا تجوز في اربعة الخيانة -)

انظر الاربعة

(اربعة لا قطع عليهم - الى أن قال - لانها

اربعة لا تجوز في اربعة الخيانة -) انظر السرقة

(اربعة لا يجزى في اربعة الخيانة -)

انظر الاربعة

(اللهم اني لم اخذ ما اخذت منه خيانة -)

انظر الذئب

(الامانة تجلب الرزق والخيانة تجلب

الفقر -) انظر الامانة

(ان الله يعذب الستة بالسته - الى أن قال -

والتجار بالخيانة -) انظر الستة

(ان المرء المسلم لبريء من الخيانة -)

انظر الأمر بالمعروف تحت عنوان
(خطب الخ)

(اني ائتمنت رجلا - الى أن قال - لم
يخونك الأمين -) انظر الوديعة

(رجل غصب - الى أن قال - او قرض
مثل ما خانه -) انظر الدين

(رجل لي عليه دراهم - الى أن قال -
اللهم لم آخذه ظلما ولا خيانة -) انظر الدين

الرجل يكون له الشريك فيظهر عليه
قد اختان شيئا^(١) له ان يأخذ منه مثل الذي

أخذ من غير ان يبين له فقال: شوه^(٢) انما
اشتركا بأمانة الله تعالى وانني لاحب له ان

رأى شيئا من ذلك ان يستر عليه وما احب ان
يأخذ منه شيئا بغير علمه (٦)

التهذيب ج ٦ ص ٣٥٠ ب ٩٣ ح ١١٣.
التهذيب ج ٧ ص ١٩٢ ب ١٨ ح ٣٥.

(الرجل يكون لي عليه الحق - الى أن
قال - هذه خيانة -) انظر الدين

شهدت ابا عبد الله عليه السلام وهو يحاسب
وكيلا له والوكيل يكثر ان يقول: والله ما

خنت والله ما خنت ، فقال له ابو عبد الله عليه السلام :
يا هذا خيانتك وتضييعك علي مالي سواء ،
لأن الخيانة شرها عليك ، ثم قال : قال رسول
الله ﷺ : لو أن أحدكم هرب من رزقه لتبعه
حتى يدركه كما انه ان هرب من اجله تبعه
حتى يدركه من خان خيانة حسبت عليه من
رزقه وكتب عليه وزرها ﴿

الكافي ج ٥ ص ٣٠٤ ك ١٧ ب ١٥٩ ح ٢.

(عن رجل اكرى - الى أن قال - انما هي
خيانة -) انظر السرقة

(عن رجل وقع لي - الى أن قال - ان
خانك فلا تخنه -) انظر الدين

(عن شراء الخيانة والسرقة -)
انظر البيع

(كانت بيني وبين رجل من اليهود
معاملة فخانني -) انظر الدين

(كنت عند ابي عبد الله - الى أن قال - ولا
تخن من خانك -) انظر الدين

(لا تختانوا ولا تكتم -) انظر الحجة
﴿ لا يخونك الأمين ولكن ائتمنت

(١) في موضع من التهذيب (قد اختان منه شيئا الخ).

(٢) الشوه: قبح الخلقة (المجمع) وفي موضع من التهذيب (شوه لهما اشتركا بأمانة الله الخ).

الفقيه ج ٤ ص ٩ ب ١ ذيل ح ١ .
 ﴿من خان امانة في الدنيا ولم يردّها
 الى اهلها ثم ادركه الموت مات على غير
 ملتي ويلقى الله وهو عليه غضبان﴾ -
 (٦ - م)

الفقيه ج ٤ ص ٩ ب ١ ذيل ح ١ .
 (من خان جاره شبراً -) انظر الجار
 (من خان خيانة حسبت عليه -)

انظر الرزق
 (من عرف - الى أن قال - وخيانة اذا
 اتّمن -) انظر الامانة
 ﴿نهى رسول الله ﷺ عن الخيانة
 وقال: من خان امانة في الدنيا ولم يردّها
 الى اهلها ثم أدركه الموت مات على غير
 ملتي ويلقى الله هو عليه غضبان﴾ -
 (٦ - م)

الفقيه ج ٤ ص ٩ ب ١ ذيل ح ١ .
 (هذه خيانة -)
 يأتي في الدّين تحت عنوان (الرجل
 يكون لي عليهم الحق الخ)

الخائن^(١) ﴿٦/٨﴾

الكافي ج ٥ ص ٢٩٩ ك ١٧ ب ١٥٤ ح ٤ .
 التهذيب ج ٧ ص ١٨١ ب ١٦ ذيل ح ٩ .
 التهذيب ج ٧ ص ٢٣٢ ب ٢١ ح ٢٣ .
 الفقيه ج ٣ ص ١٩٥ ب ٩٤ ذيل ح ٧ .
 (لا يصلح شراء السرقة والخيانة -)

انظر البيع

﴿لم يخنك الأمين وانما اتّمنت

الخائن^(٢) ﴿٦﴾

التهذيب ج ٧ ص ١٨١ ب ١٦ ذيل ح ٩ .
 التهذيب ج ٧ ص ٢٣٢ ب ٢١ ح ٣٣ .
 الفقيه ج ٣ ص ١٩٥ ب ٩٤ ذيل ح ٧ .
 الفقيه ج ٥ ص ٢٩٩ ك ١٧ ب ١٥٤ ح ٤ .
 ﴿ما ابالي اتّمنت خائناً او مضيعاً﴾
 (٦)

الكافي ج ٥ ص ٣٠٠ ك ١٧ ب ١٥٥ ح ٤ .
 (من اتّمنك بأمانة فادها اليه ومن خانك
 فلا تخنه -) انظر الامانة
 ﴿من اشترى خيانة وهو يعلم فهو
 كالذي خانها﴾ - ﴿٦/٦﴾

(١) في التهذيب والفقيه (لم يخنك الخ) .

(٢) في الكافي وموضع من التهذيب (ولكن اتّمنت الخائن) وفي الفقيه (ولكن اتّمنت انت الخائن) .

﴿الخير﴾

(ان رسول الله ﷺ اعطى خيراً -)

انظر المزارعة

(ان النبي ﷺ لما افتتح خيبر -)

انظر المزارعة

(ايلى الرجل اخاه فقال نعم ان رسول

الله ﷺ يوم افتتح خيبر -)

انظر جعفر بن ابيطالب

(حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر -)

انظر المتعة

(ذكرت - الى أن قال - وقد قبل رسول

الله ﷺ خيبر -) انظر الخراج

(عن القسامة اين - الى أن قال - بعد فتح

خيبر -) انظر القسامة

(من اسلم طوعا - الى أن قال - وقد قبل

رسول الله ﷺ خيبر -) انظر الزكاة

(وانما نهى رسول الله ﷺ عن اكل لحوم

الحمير الانسية بخيبر -) انظر اللحوم

﴿الخيرى﴾

(ما من شيء احب الى الله -)

انظر الامام

﴿الخيبة﴾

(بيننا رسول الله ﷺ - الى أن قال -

وخاب كل جبار عنيد -)

انظر على بن ابيطالب

﴿الخيثمة﴾

(ابلى شيعتنا ان اعظم الناس حسرة -)

انظر العدل

(ابلى شيعتنا انه لن ينال -) انظر الشيعة

(ان خيثة -) انظر الاسلام

(ان الله خلّو من خلقه -) انظر التوحيد

(دخلت على ابي جعفر -)

انظر زيارة الاخوان

(كنت في مجلس - الى أن قال - وبقي

هو وسليمان الجعفرى وخيثة -)

انظر السؤال

(من شرب السويق -) انظر السويق

(يا خيثة نحن -) انظر الحجة

﴿خيثة بن ابي خيثة﴾

(ان خيثة بن ابي خيثة -)

انظر الاسلام

﴿الخير﴾

(ابى الله يظنّ بالمؤمن الاّ خيراً -)

انظر الدية

﴿اخذ ابي بيدي ثم قال : يا بنى ان ابي

محمد بن علي ﷺ اخذ بيدي كما اخذت

﴿ إذا أردت شيئاً من الخير فلا تؤخره
فإن العبد يصوم اليوم الحار يريد ما عند الله
فيعتقه الله به من النار، ولا تستقل ما يتقرب
به إلى الله عزوجل ولو شق تمرّة ﴾ (٦)
الكافي ج ٢ ص ١٤٢ ك ٥ ب ٦٥ ح ٥.

﴿ إذا همّ أحدكم بخير أو صلة فإن عن
يمينه وشماله شيطانين، فليبادر لا يكفّاه عن
ذلك ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ١٤٣ ك ٥ ب ٦٥ ح ٨.
﴿ إذا همّ أحدكم بخير فلا يؤخره فإن
العبد ربما صلى الصلاة أو صام اليوم فيقال
له اعمل ما شئت بعدها فقد غفر [الله] لك ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ١٤٢ ك ٥ ب ٦٥ ح ١.
﴿ إذا هممت بخير فبادر، فإنك لا تدري
ما يحدث ﴾ (٦)

الكافي ج ٢ ص ١٤٢ ك ٥ ب ٦٥ ح ٣.
﴿ إذا هممت بشيء من الخير فلا
تؤخره، فإن الله عزوجل ربما اطلع على
العبد وهو على شيء من الطاعة فيقول:
وعزّتي وجلالي لا أعذبك بعدها أبداً، وإذا
هممت بسيئة فلا تعملها، فإنه ربما أطلع الله
على العبد وهو على شيء من المعصية

بيدك وقال: إن أبي علي بن الحسين عليه السلام
أخذ بيدي وقال: يا بني افعل الخير إلى كل
من طلبه منك فإن كان من أهله فقد أصبت
موضعه وإن لم يكن من أهله كنت أنت من
أهله، وإن شتمك رجل عن يمينك ثم تحول
إلى يسارك فاعتذر إليك فاقبل عذره ﴾ (٧)

روضة الكافي ج ٨ ص ١٥٢ ح ١٤١.

(ادع في طلب الرزق في المكتوبة
وانت ساجد يا خير المسئولين -)

انظر الدعاء
(إذا أراد الله عزوجل باهل بيت خيراً -)

انظر الرفق
(إذا أراد الله عزوجل بعبد خيراً زهده -)

انظر الدنيا
(إذا أراد الله عزوجل بعبد خيراً عجل له -)

انظر الذنب
(إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه -)

انظر العلم
(إذا أردت أن أجمع للمسلم خير الدنيا

والآخرة -)
(إذا أردت أن تعلم أن فيك خيراً -)

انظر الحب

فيقول: وعزتي وجلالي لا أغفر لك بعدها
أبداً ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ١٤٣ ك ٥ ب ٦٥ ح ٧.
(استوصوا بالصينيات خيراً -)

انظر الخطاف

(أسرع الخير ثواباً البرّ -) انظر البرّ

(اعلم علّمك الله الخير -) انظر التوحيد

﴿افتتحوا نهاركم بخير وأملوا على
حفظتكم في أوله خيراً وفي آخره خيراً، يغفر
لكم ما بين ذلك ان شاء الله﴾ ﴿٦﴾

الكافي ج ٢ ص ١٤٢ ك ٥ ب ٦٥ ح ٢.

(إقامة حد خير من مطر أربعين صباحاً -)

انظر الحدود

(أكثر الخير في النساء -) انظر النساء

(ألا أخبرك بابواب الخير -) انظر الصوم

(ألا أخبركم بخير أعمالكم -) انظر الذكر

(ألا أخبركم بخير خلائق الدنيا -)

انظر العفو

(ألا أخبركم بخير رجالكم -)

انظر أصول الكفر

(ألا أدلكم على خير أخلاق الدنيا -)

انظر العفو

(ألا لا خير في علم ليس فيه تفهّم -)

انظر العلم

﴿ألا وقولوا خيراً تعرفوا به، واعملوا به
تكونوا من أهله، -﴾ ﴿١﴾

الفقيه ج ١ ص ١٣٢ ب ٢٩ ذيل ح ١٤.

(اللهم ان كان يحب لخير وأهله فاعف

له -) تقدم في الجنازة تحت عنوان (ان كان
مستضعفاً الخ)

(اللهم اني أسألك خيرها -) انظر السوق

تحت عنوان (يا ابا الفضل الخ)

(اللهم اني أسألك من كل خير أحاط به

علمك -) انظر الدعاء

(ان اسرع الخير ثواباً -) انظر العيب

(ان اعجل الخير ثواباً -) انظر الرّحم

(ان خير ما ورث الآباء -) انظر الادب

(ان خيراً نهر -) انظر الجنة تحت عنوان

(عن قول الرجل الخ)

(ان الخير كل الخير -) انظر الخيل

(ان في بعض ما انزل الله - الى أن قال -

خلقت الخير -) انظر التوحيد

(ان كان شراً فشرّ وان كان خيراً فخير -)

تقدم في الحجة تحت عنوان (لما اوصى

ابو ابراهيم الخ)

(ان الله عز وجل اذا اراد بعد خيراً فاذهب -)

انظر الاستدراج

(ان الله عزوجل اذا اراد بعبد خير نكت -)

انظر التوحيد

﴿ ان الله ثقل الخير على اهل الدنيا كثقله

في موازينهم يوم القيامة وان الله عزوجل

خفف الشر على اهل الدنيا كخفته في

موازينهم يوم القيامة ﴾ (٥)

الكافي ج ٢ ص ١٤٣ ك ٥ ب ٦٥ ح ١٠ .

﴿ ان الله خلق الخير يوم الأحد وما كان

ليخلق الشر قبل الخير وفي يوم الأحد

والإثنين خلق الارضين وخلق أقواتها في

يوم الثلاثاء وخلق السماوات يوم الاربعاء

ويوم الخميس وخلق اقواتها يوم الجمعة

وذلك قوله عزوجل: « خلق السماوات

والارض وما بينهما في ستة ايام ﴾ (٦)

روضة الكافي ج ٨ ص ١٤٥ ح ١١٧ .

﴿ ان الله يحب من الخير ما يعجل

(٥ / م)

الكافي ج ٢ ص ١٤٢ ك ٥ ب ٦٥ ح ٤ .

الكافي ج ٣ ص ٢٧٤ ك ١٢ ب ٤ ذيل ح ٥ .

التهذيب ج ٢ ص ٤٠ ب ٤ ذيل ح ٧٨ .

﴿ ان لكم في حياتي خيراً وفي مماتي

خيراً، قال: فقيل: يا رسول الله اما حياتك

فقد علمنا فمالنا في وفاتك؟ فقال: أما في

حياتي فان الله عزوجل قال: « وما كان الله

ليعذبهم وأنت فيهم » واما في مماتي

فتعرض علي أعمالكم فاستغفر لكم ﴿

(٦ / م)

روضة الكافي ج ٨ ص ٢٥٤ ح ٣٦١ .

الفقيه ج ١ ص ١٢١ ب ٢٧ ح ٢٤ بتفاوت .

(انا خير شريك -) انظر الرياء

(اني اراكم بخير -) انظر السعر

(اوحى الله الى آدم يا آدم اني اجمع لك

الخير -) انظر الأربعة

(اي المال خير -) انظر الزراعة

(اياكم والناس ان الله عزوجل اذا اراد

بعبد خيراً -) انظر التوحيد

(بقية الله خير لكم -) انظر الحجة

تحت عنوان (عن القائم يسلم الخ)

﴿ تعجل الخير ما استطعت - ﴾

التهذيب ج ٢ ص ٤١ ب ٤ ذيل ح ٨١ .

الكافي ج ٣ ص ٢٧٤ ك ١٢ ب ٤ ذيل ح ٨ .

(ثلاث من كن فيه فلا يرجي خيره -)

انظر الثلاثة

(ثلاثة من كن فيه فلا يرجي خيره -)

انظر الثلاثة

بتفاوت .
 (حي على خير العمل -) انظر الأذان
 تحت عنوان (ان بلا لا كان الخ) وتحت
 عنوان (انه حكى لهما الخ) وتحت عنوان
 (عن الاذان فقال تقول الخ) وتحت عنوان
 (لما اسرى برسول الله ﷺ الخ) وتحت
 عنوان (من قال حين الخ) وانظر الحُجَّة
 تحت عنوان (حججنا مع أبي جعفر ﷺ الخ)
 (خير الاسماء اشهد ان لا اله الا الله -)
 تقدم في التشهد تحت عنوان (اذا
 جلست في الركعة الثانية الخ)
 (خير الاعمال الحرث -) انظر الزراعة
 ﴿خير الامور اوسطها﴾ (٧)
 الكافي ج ٦ ص ٥٤٠ ك ٢٧ ب ٢ ذيل ح ١٨ .
 ﴿خير الامور خيرا عاقبة﴾ ، ﴿ (٦)
 الفقيه ج ٤ ص ٢٨٨ ب ١٧٦ ذيل ح ٤٤ .
 (خير الدعاء الاستغفار -)
 انظر الاستغفار
 (خير الدعاء ما صدر -) انظر الدعاء
 (خير الزاد التقوي -) انظر التقوي
 (خير الصفوف -) انظر الجنابة

(جاء رجل الى النبي ﷺ فقال من خير
 أهل المسجد -) انظر الذكر
 ﴿جالس أهل الخير تكن منهم﴾ -
 (١)
 الفقيه ج ٤ ص ٢٧٥ ب ١٧٦ ذيل ح ١٠ .
 (جعل الخير كله في بيت -) انظر الدنيا
 (جمع الخير كله في ثلاث -)
 انظر الثلاثة
 (الحياء خير كله -) انظر الحياء
 ﴿حياتي خير^(١) لكم ومماتي خير لكم
 قالوا: يا رسول الله وكيف ذلك؟ فقال ﷺ:
 اما حياتي فان الله عزوجل يقول: «وما كان
 الله ليعذبهم وأنت فيهم»، واما مفارقتي
 اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم فما
 كان من حسن استزدت الله لكم وما كان من
 قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رمت يا
 رسول الله - يعنون صرت رميما - فقال: كلا
 ان الله تبارك وتعالى حرّم لحومنا على
 الارض ان تطعم شيئا منها﴾ (م)
 الفقيه ج ١ ص ١٢١ ب ٢٧ ح ٢٤ .
 روضة الكافي ج ٨ ص ٢٥٤ ح ٣٦١

(١) في روضة الكافي (ان لكم في حياتي خيرا الخ) وتقدم تحت عنوانه .

﴿ الدال على الخير كفاعله ﴾ (م) الفقيه ج ٢ ص ٣٠ ب ١١ ذيل ح ٣. الفقيه ج ٤ ص ٢٧٢ ب ١٧٦ ذيل ح ٨. (رأيت الخير كله -) انظر الاستغناء (رب امرأة خير من رجل -) تقدم في الحج تحت عنوان (اتحج المرأة الخ) (رب اني لما انزلت إلي من خير فقير -) انظر الطعام ﴿ رب طالب خير تزل قدمه ﴾ (٦) الكافي ج ٤ ص ٣٢٢ ك ١٥ ب ٧٥ ذيل ح ٦. (الرجل منكم خير من ألف رجل منهم -) يأتي في الناصب تحت عنوان (مال الناصب وكل شيء الخ) ﴿ زيادة الخير خير ﴾ (٧) التهذيب ج ٥ ص ٤٣٠ ب ٢٦ ذيل ح ١٣٩. التهذيب ج ٥ ص ٤٧٤ ب ٢٦ ذيل ح ٣١٥. الاستبصار ج ٢ ص ٣٣٤ ب ٢٢٨ ذيل ح ١٩. (سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول - الى أن قال - عليك بالأحداث فانهم اسرع إلى كل خير -) انظر الحجة ﴿ عجل بالخير ما استطعت ﴾ (٥) التهذيب ج ٢ ص ٤١ ب ٤ ذيل ح ٨١.	(خير العبادة -) انظر الدعاء ﴿ خير العمل ما نفع ﴾ (م/٦) الفقيه ج ٤ ص ٢٨٨ ب ١٧٦ ذيل ح ٤٤. (خير الغني غني النفس -) انظر الغني ﴿ خير القول ما نفع ﴾ (١) الفقيه ج ٤ ص ٢٧٨ ب ١٧٦ ذيل ح ١٠. (خيركم من أطعم الطعام -) انظر الإطعام (خير ما القى في القلب اليقين -) انظر اليقين (خير المال الثقة بالله -) انظر المال (خير الملل -) انظر ملة ابراهيم ﴿ خير الناس من انتفع به الناس ﴾ (م/٦) الفقيه ج ٤ ص ٢٨٢ ب ١٧٦ ذيل ح ١٦. (خير النساء -) انظر التزويج (خير نسائكم -) انظر النساء (خير وقت دعوتهم -) انظر الدعاء ﴿ خير الهدى ما اتبع ﴾ (م/٦) الفقيه ج ٤ ص ٢٨٨ ب ١٧٦ ذيل ح ٤٤. (الخير كله عند ذلك -) انظر الحجة تحت عنوان (كيف انت الخ) (الخير كله في السيف -) انظر الجهاد (الخير كله معقود -) انظر الخيل
---	---

الخير -) انظر التوحيد
 (قَطَّعَنِي خَيْرُ النَّاسِ -)
 انظر الحدود تحت عنوان (مررت الخ)
 (قولوا الخير تعرفوا به -) انظر الكتمان
 (كنت عند أبي جعفر عليه السلام فأقبل
 جعفر عليه السلام فقال أبو جعفر هذا خير البرية -)
 انظر جعفر بن محمد عليه السلام
 (كنت قاعدا - الى أن قال - هذا خير
 البرية -) انظر جعفر بن محمد عليه السلام
 (لا تستكثروا كثير الخير -) انظر الذنب
 (لا خير في الدنيا -) انظر الدنيا
 (لا خير في شيء أصله حرام -)
 انظر السرقة تحت عنوان (رجل اشترى
 من رجل ضيعة الخ)
 (لا خير في الصمت -) انظر السكوت
 (لا خير في العيش الا لرجلين رجل يزداد -)
 انظر العيش
 (لا خير في العيش الا لرجلين عالم -)
 انظر العلم
 ﴿لا خير في قول إلا مع الفعل ولا في
 المنظر الا مع المخبر، ولا في المال الا مع
 الجود، ولا في الصدق الا مع الوفاء، ولا
 في الفقه الا مع الورع، ولا في الصدقة الا

الكافي ج ٣ ص ٢٧٤ ك ١٢ ب ٤ ذيل ح ٨.
 (عزى ابو عبد الله عليه السلام رجلا بابن له فقال
 له الله خير-) انظر التعزية
 (عن الرجل يعمل الشيء من الخير -)
 انظر الرياء
 ﴿عن قول الرجل للرجل: جزاك الله
 خيراً، ما يعنى به؟ فقال ابو عبد الله عليه السلام ان
 خيراً نهر في الجنة مخرجه من الكوثر
 والكوثر مخرجه من ساق العرش، عليه
 منازل الاوصياء وشيعتهم على حافتي ذلك
 النهر جوارى نابتات كلما قلعت واحدة نبتت
 اخرى سمى بذلك النهر وذلك قوله تعالى:
 «فيهن خيرات حسان» فاذا قال الرجل
 لصاحبه جزاك الله خيراً فانما يعنى بذلك
 تلك المنازل التي قد أعدها الله عز وجل
 لصفوته وخيرته من خلقه ﴿٦﴾
 روضة الكافي ج ٨ ص ٢٣٠ ح ٢٩٨.
 (فأي الناس خيراً -) انظر الناس
 (فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيراً -)
 انظر المكاتبه
 (في الرجل يريد ان يعمل شيئاً من الخير -)
 انظر الجمعة
 (قال الله عز وجل انا الله لا اله الا انا خالق

خيراً فخير -) انظر الزنا
(لو كان خيراً ما سبقونا إليه -)
انظر الجهاد تحت عنوان (يا عبد الملك
الخ)
(ما يراء الله نسمة خيراً من محمد ﷺ -)
انظر الحجة
﴿ ما خير بخير بعده النار ﴾ (١)
روضة الكافي ج ٨ ص ٢٤ ذيل خطبة الوسيلة .
الفقيه ج ٤ ص ٢٩١ ب ١٧٦ ذيل ح ٥٦ .
(ما خير في رجل لا يقتصد -)
انظر الاقتصاد
(ما قلّ وكفى خير مما كثر والهي -)
انظر الكفاف
(ما من عبد اسرّ خيراً -) انظر الرياء
(من من عبد يسرّ خيراً -) انظر الرياء
(مما اوحى الله إلى موسى - الى أن قال
- وخلقت الخير -) انظر التوحيد
(من توضع فاحسن الوضوء - الى أن قال -
فقد طلب الخير مكانه -) انظر الحاجة
(من خلف حاجاً في اهله بخير -)
انظر الحج
(من سره ان يكثر خير بيته -)
انظر الطعام

مع النية ، ولا في الحياة الا مع الصحة ولا
في الوطن الا مع الامن والسرور ، - ﴿ (م)
الفقيه ج ٤ ص ٢٦٧ ب ١٧٦ ذيل ح ٤ .
(لا خير في كثير من نجويهم -)
انظر القرض ويأتي في العلم تحت
عنوان (اذا حدثكم الخ)
﴿ لا خير في لذة بعدها النار وما خير
بخير بعده النار - ﴾ (١)
الفقيه ج ٤ ص ٢٧٩ ب ١٧٦ ذيل ح ١٠ .
(لا خير فيمن لا يتفقه -) انظر العلم
﴿ لا خير فيمن لا يعاشر بالمعروف مَنْ
لا بدّ من معاشرته حتى يجعل الله الى
الخلاص مه سبيلاً ، فاني وجدت جميع ما
يتعاش به الناس وبه يتعاشرون ملء مكيا
لثاءه استحسان وثلثه تغافل - ﴾ (١)
الفقيه ج ٤ ص ٢٧٧ ب ١٧٦ ذيل ح ١٠
(لا خير في ولد الزنا -) انظر ولد الزنا
(لا خير لمن دخل في السن ان يبيت -)
انظر الاكل
(لا يزال المؤمن بخير -) انظر الدعاء
(لقد أتى الله اهل الكتاب خيراً -)
انظر الحجة
(لما اقام العالم الجدار - الى أن قال - ان

(من علم خيراً -) انظر العلم
 (من كان مؤمناً فعمل خيراً -)
 انظر التوبة
 (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
 خيراً أو يسكت -)
 انظر الجار تحت عنوان (جاءت فاطمة
 الخ)
 ﴿من لم يعرف الخير من الشرف هو
 بمنزلة البهيمة، -﴾ (١)
 روضة الكافي ج ٨ ص ٢٤ ذيل ح ٤.
 الفقيه ج ٤ ص ٢٩١ ب ١٧٦ ذيل ح ٥٦.
 ﴿من هم بخير فليعجله ولا يؤخره، فان
 العبد ربما عمل العمل فيقول الله تبارك
 وتعالى: قد غفرت لك ولا اكتب عليك شيئاً
 أبداً ومن هم بسيئة فلا يعملها، فانه ربما
 عمل العبد السيئة فيراه الله سبحانه فيقول:
 لا وعزتي وجلالي لا اغفر لك بعدها أبداً﴾
 (٦)
 الكافي ج ٢ ص ١٤٢ ك ٥ ب ٥٦ ح ٦.
 ﴿من هم بشيء من الخير فليعجله، فان
 كل شيء فيه تأخير فان للشيطان فيه
 نظرة﴾ (٥)
 الكافي ج ٢ ص ١٤٣ ك ٥ ب ٦٥ ح ٩.

(نحن اصل كل خير -) انظر الحجة
 (ورأيت سبيل الخير منقطعاً -)
 انظر علائم الظهور تحت عنوان (قال
 ابو عبدالله عليه السلام الخ)
 (ورأيت مسلك الخير وطريقه خاليا لا
 يسلكه احد، -) انظر علائم الظهور تحت
 عنوان (قال ابو عبدالله الخ)
 (وصول معدم خير من مثر جاف -)
 انظر المعدم
 (وصول المعدم خير من جاف مكثر -)
 انظر المعدم
 (وعزّي - الى أن قال - الله خير لابنك -)
 تقدم في التعزية تحت عنوان (عزّي ابو
 عبدالله الخ)
 ﴿ولا تمنن تستكثر﴾ قال: لا تستكثر
 ما عملت من خير الله ﴿﴾ (٦)
 الكافي ج ٢ ص ٤٩٩ ك ٦ ب ٢٢ ذيل ح ١.
 (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير -)
 تقدم في الجهاد تحت عنوان (اخبرني
 عن الدعاء الخ)
 (ولو انهم فعلوا ما يوعظون به «في
 علي» لكان خيراً لهم -) انظر الحجة
 (ومن خير حظ المرء -) انظر القرين

دعاء ادعوه به فقال الخ -
﴿ يا موسى نafs^(١) في الخير اهله
واستبقهم اليه فان الخير كاسمه ،
الكافي ج ٢ ص ١٣٥ ك ٥ ب ٦١ ذيل ح ٢١ .
روضة الكافي ج ٨ ص ٤٦ ذيل ح ٨ .
(يجيئني الرجل فيقول تشتري لي
فيكون ما عندي خيراً -) انظر التجارة
(اليد العليا خير من اليد السفلى -)
انظر العيال

﴿الخيرات﴾

(عن قول الرجل - الى أن قال - فيهنَّ
خيرات حسان -) انظر الخير
﴿ فاستبقوا الخيرات اينما تكونوا
يأت بكم الله جميعاً » قال : الخيرات الولاية
وقوله تبارك وتعالى ، « اينما تكونوا يات
بكم الله جميعاً » يعنى اصحاب القائم
الثلاثمائة والبضعة عشر رجلاً ، قال - وهم
والله الأمة المعدودة قال : يجتمعون والله في
ساعة واحدة قزع كقزع الخريف^(٢) ﴿ (٥)

(ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيراً كثيراً -)
انظر الحجة
(يا ابن عمّ خير خلق الله ما معنى رفع
يديك -) انظر التكبير
(يا ابن عمّ خير خلق الله ما معنى مد
عنقك -) انظر الركوع
(يا ابة استأجره ان خير من استأجرت -)
انظر النظر
(يا اجود من اعطى ويا خير من سئل -)
انظر الدعاء
(يا خير مدعو ويا -)
يأتي في الدعاء تحت عنوان (شكوت
الى ابي عبدالله الحاجة الخ)
(يا عيسى لا خير في لذة -)
انظر عيسى بن مريم
(يا معلم الخير ارشدنا -)
يأتي في عيسى بن مريم تحت عنوان
(اجتمع الخ)
(يا من ارجوه لكل خير -)
يأتي في الدعاء تحت عنوان (علمني

(١) نافست في الشيء اذا رغبت فيه على وجه المبارزة في الكرم (المجمع).

(٢) قزع الخريف : اى قطع السحاب المتفرقة ، قيل وانما خص الخريف لانه اول الشتاء والسحاب فيه يكون متفرقا غير متراكم ولا مطبق ثم يجتمع بعضه الى بعض بعد ذلك (المجمع).

﴿الخيرة﴾

(فى الرجل اذا خيّر امرأته فقال انما
الخيرة لنا -) انظر الطلاق
(كنا مع الرضا عليه السلام - الى أن قال - وربك
يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخير -)
انظر الحجة
(ليس في ترك الحج خيرة -) انظر الحج
(مالك لا تحج - الى أن قال - ما فعل الله
لك في ذلك من خيرة -) انظر الحج

﴿الخيرى﴾ (٢)

﴿ذكر دهن البنفسج فزكاه ثم قال:
و[ان] الخيرى لطيف﴾ (٦)

الكافي ج ٦ ص ٥٢٢ ك ٢٦ ب ٥٩ ح ١.

﴿رأيت ابا الحسن عليه السلام يدهن بالخيرى
فقال لي: اذهن، فقلت له: اين انت عن
البنفسج وقد روى فيه عن ابي عبدالله عليه السلام
انه قال: اكره ريحه، قال: قلت له: فاني
كنت اكره ريحه واكره ان أقول ذلك لما
بلغني فيه عن ابي عبدالله عليه السلام قال: لا
باس﴾ (٨)

الكافي ج ٦ ص ٥٢٢ ك ٢٦ ب ٥٩ ح ٢.

روضة الكافي ج ٨ ص ٣١٣ ح ٤٨٧.

﴿فيهن خيرات حسان﴾ قال: هنّ
صوالح المؤمنات العارفات، قال: قلت
«حور مقصورات في الخيام»؟ قال
الحور هنّ البيض المضمومات المخدرات
في خيام الدر والياقوت والمرجان، لكل
خيمة اربعة ابواب، على كل باب سبعون
كاعبا^(١) حجّابا لهنّ ويأتين في كل يوم
كرامة من الله عز ذكره [١] يبشر الله عز وجل
بهنّ المؤمنين﴾ (٦)

روضة الكافي ج ٨ ص ١٥٦ ح ١٤٧.

﴿خيران السباطى﴾

(قدمت على ابي الحسن عليه السلام المدينة -)

انظر على بن محمد الهادي

﴿خيران الخادم﴾

(عن الثوب يصيبه الخمر -) انظر الثوب

﴿الخيرانى﴾

(كان يلزم باب -) انظر الحجة

(كنت واقفا -) انظر الحجة

(١) الكاعب: المرأة التي بيد وتديها للنهود (اي الارتفاع) (المجمع).

(٢) خيرى: اسم يوناني گل شب بوى فارسى است (تحفة الحكيم).

﴿الخيف﴾

(ان رسول الله ﷺ خطب الناس في مسجد الخيف -) انظر الحُجة
 ﴿صل في مسجد الخيف وهو مسجد مني﴾^(٢) وكان مسجد رسول الله ﷺ على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحواً^(٣) من ثلاثين ذراعاً وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحواً من ذلك فقال: فتحرّ ذلك فان استطعت^(٤) ان يكون مصلاك فيه فافعل فانه قد صلى فيه الف نبى^(٥) وانما سمى الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع عنه^(٦) يسمى خيفاً
 (٦)

الكافي ج ٤ ص ٥١٩ ك ١٥ ب ١٩٧ ح ٤.
 الفقيه ج ١ ص ١٤٩ ب ٣٧ ح ١٣ بتفاوت.
 الفقيه ج ٢ ص ١٣٦ ب ٦٢ ح ٣٢ بتفاوت.
 التهذيب ج ٥ ص ٢٧٤ ب ٢٠ ح ١٤.

﴿الخيض﴾^(١)

(من ائتمن رجلاً على دمه ثم خاس به -) انظر القتل

﴿الخيضوم﴾

(والله لو ضربت خيضوم محبينا -) انظر الشيعة

﴿الخيض﴾

(اقرأ على من ترى - الى أن قال - كان يامر بآداء الخيض والمخيض، -) انظر العشرة
 (عن الخيض الابيض -) انظر الفجر
 (عن رجل اصطاد سمكة فربطها بخييط -) انظر السمك
 (قال ابي لجابر - الى أن قال - لان خييط فرضي لا ينقطع -) انظر الحُجة

(وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخييط -) انظر الاكل

(١) خاس فلان بالعهد: اذا نكس وغدر (المجمع).

(٢) الى هنا ليس في الفقيه.

(٣) في التهذيب (وقربها الى القبلة نحواً الخ).

(٤) التحري الطلب والقصد وفي التهذيب (وعن يمين ويسار وخلفها نحو من ذلك ان استطعت الخ).

(٥) الى هنا تما حديث التهذيب.

(٦) في الفقيه (منه).

التهديب ج ٥ ص ٢٧٤ ب ٢٠ ذيل ح ١٤ .
 (من صلى في مسجد الخيف بمنى -)
 انظر منى
 واما مسجد الخيف بمنى فانه روي
 جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال : صلى فى
 مسجد الخيف سبعمئة نبى عليه السلام
 الفقيه ج ١ ص ١٤٩ ب ٣٧ ح ١١ .
 الكافي ج ٤ ص ٢١٤ ك ١٥ ب ٨ ح ٧
 بتفاوت .
 واما سمي الخيف لانه مرتفع عن
 الوادي وما ارتفع عنه يسمى خيفا (٦)
 الكافي ج ٤ ص ٥١٩ ك ١٥ ب ١٩٧ ذيل ح ٤ .
 الفقيه ج ١ ص ١٤٩ ب ٣٧ ذيل ح ١٣ .
 الفقيه ج ٢ ص ١٢٨ ب ٦١ ذيل ح ٩ بتفاوت .
 وسمي الخيف خيفا لانه مرتفع عن
 الوادي وكلما ارتفع عن الوادي سمي
 خيفا (٧)
 الفقيه ج ٢ ص ١٢٨ ب ٦١ ذيل ح ٩ .
 الفقيه ج ١ ص ١٤٩ ب ٣٧ ذيل ح ١٣
 بتفاوت .

صلى فى مسجد الخيف سبعمئة نبى
 وان ما بين الركن والمقام لمشحون من قبور
 الانبياء ، وان آدم لفي حرم الله عزوجل (٥)
 الكافي ج ٤ ص ٢١٤ ك ١٥ ب ٨ ح ٧ .
 الفقيه ج ١ ص ١٤٩ ب ٣٧ ح ١١ بتفاوت .
 الفقيه ج ٢ ص ١٣٦ ب ٦٢ ذيل ح ٣١
 بتفاوت .
 (قال سفيان - الى أن قال - حدثنا
 بحديث خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد
 الخيف -)
 انظر الحجة
 كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) على
 عهده عند المنارة التي في وسط المسجد
 وفوقها الى القبلة نحو من ثلاثين ذراعا
 وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو من
 ذلك (٢) ، (٦)
 الفقيه ج ١ ص ١٤٩ ب ٣٧ ح ١٣ .
 الفقيه ج ٢ ص ١٣٦ ب ٦٢ ح ٣٢ .
 الكافي ج ٤ ص ٥١٩ ك ١٥ ب ١٧٩ ذيل ح ٤ .

(١) تقدم تمام هذا الحديث تحت عنوان (صل فى مسجد الخيف الخ) فراجع .

(٢) الى هنا تم حديث موضع من الفقيه .

﴿ ان الخيل كانت وحوشاً^(٢) في بلاد العرب فصعد ابراهيم واسماعيل عليهما السلام على جبل جباد^(٣) ثم صاحا الاهلا الاهل قال : فما بقي فرس الا اعطاهما بيده وامكن من ناصيته ﴾ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٤٧ ك ١٦ ب ٢٢ ح ١.

الفقيه ج ٢ ص ١٨٧ ب ٨٦ ح ٦ بتفاوت.

﴿ ان رسول الله ﷺ اجرى الخيل التي اضمرت من الحفياء^(٤) الى مسجد بني زريق وسبقها من ثلاث نخلات فاعطى السابق عذقا واعطى المصلى عذقا واعطى الثالث عذقا ﴾ (٦)

الكافي ج ٥ ص ٤٨ ك ١٦ ب ٢٢ ح ٥.

﴿ ان رسول الله ﷺ اجرى الخيل وجعل سبقها اواقي من فضة ﴾ (٤)

الكافي ج ٥ ص ٤٩ ك ١٦ ب ٢٢ ح ٧.

﴿ اهـدي امير المؤمنين عليه السلام الى رسول

الكافي ج ٤ ص ٥١٩ ك ١٥ ب ١٩٧ ذيل ح ٤ بتفاوت.

﴿ وقد صلى في مسجد الخيف^(١) بمنى سبعمائة نبي ﴾ (غ)

الفقيه ج ٢ ص ١٣٦ ب ٦٢ ذيل ح ٣١.

الفقيه ج ١ ص ١٤٩ ب ٣٧ ح ١١.

الكافي ج ٤ ص ٢١٤ ك ١٥ ب ٨ ح ٧ بتفاوت.

﴿ الخيل ﴾

(اذا جالت الخيل -) انظر الخوف

(الذين ينفقون - الى أن قال - نزلت في

النفقة على الخيل -) انظر الإنفاق

(ان الحج ليس بوصف الخيل -)

انظر الافاضة تحت عنوان (اذا غربت

الشمس الخ)

﴿ ان الخير كل الخير معقود في نواحي

الخيـل الى يوم القيامة ﴾ (٥)

الكافي ج ٥ ص ٩ ك ١٦ ب ١ ذيل ح ١٥.

(١) تقدم تحت عنوان (صلى في مسجد الخيف الخ).

(٢) في الفقيه (كانت الخيل وحوشاً الخ).

(٣) في المراصد : اجباد جمع جيد ، وهو العنق : جبل مكة وقيل فيه جباد ، وفي الفقيه على أبي قبيس .

(٤) حفياء : موضع قرب المدينة اجرى منه النبي ﷺ الخيل في المسباق (المراصد).

الله ﷺ^(١) أربعة أفراس من اليمن^(٢) فقال سمّها لي فقال هي^(٣) ألوان مختلفة قال: ففيها وضّح؟ فقال نعم فيها اشقر به وضّح قال: فامسكه^(٤) عليّ، قال: وفيها كميتان^(٥) اوضحان فقال: اعطهما ابنيك قال: والرابع أدهم بهيم^(٦) قال: بعه واستخلف به نفقة لعيالك انما يمن الخيل في ذوات^(٧) الاوضح قال: وسمعت ابا الحسن عليه السلام يقول: كرهنا البهيم من الدواب كلها إلا الحمار والبغل وكرهت شنة^(٨) الاوضح في الحمار والبغل الألوان وكرهت القرع في البغل إلا أن يكون به غرة سائلة ولا أشتيها

على حال ﴿٧﴾

الكافي ج ٦ ص ٥٣٥ ك ٢٧ ب ١ ح ٣.

الفقيه ج ٢ ص ١٨٦ ب ٨٦ ح ٤.

﴿٧﴾ خرج رسول الله ﷺ لعرض الخيل فمرّ بقبر أبي أحيحة فقال: ابوبكر: لعن الله صاحب هذا القبر فوالله ان كان ليصدّ عن سبيل الله ويكذب رسول الله ﷺ فقال خالد ابنه: بل لعن الله ابي قحافة فوالله ما كان يقرى الضيف^(٩) ولا يقاتل العدو. فلعن الله اهونهما على العشيرة فقدأ فألقى رسول الله ﷺ خطام راحلته على غاربها^(١٠) ثم قال: اذا انتم تناولتم المشركين فعموا

(١) في الفقيه (لرسول الله ﷺ).

(٢) في الفقيه (من اليمن فاتاه).

(٣) في الفقيه (فقال يا رسول الله اهديت أربعة أفراس قال: صفها قال هي ألوان الخ).

(٤) في الفقيه (ففيها وضّح؟ قال: نعم قال فيها اشقر به وضّح؟ قال: نعم قال فامسكه). اقول والوضّح: البياض والاشقر

في الانسان حمرة تعلوا بياضا وفي الخيل حمرة صافية يحمر معها العُزف والذنب كما يستفاد من المجمع.

(٥) الكميت: من الخيل الفرس الاحمر والفرق بين الكميت والاشقر بالعُزف والذنب (يال ودم) فان كانا اسودين

فكميت، وان كانا احمرين فاشقر (المجمع).

(٦) الادهم: الذي يشتد سواده والبهيم الذي لا يخالط لونه شيء سوى لونه (المجمع).

(٧) الى هنا تم حديث الفقيه.

(٨) الشنة: أي النقش مكا يستفاد من المنجد في مادة (وشي).

(٩) أي ما كان يكرم الضيف.

(١٠) الخطام: حبل يجعل في عنق البعير. والغارب: الكاهل او ما بين الظهر او السنام والعنق (المنجد).

ولا تخصوا فيغضب ولده ثم وقف فعرضت عليه الخيل فمر به فرس فقال عيينة بن حصن ان من امر هذا الفرس كيت وكيت فقال رسول الله ﷺ: ذرنا فانا اعلم بالخيـل منك فقال عيينة: وانا اعلم بالرجال منك، فغضب رسول الله ﷺ حتى ظهر الدم في وجهه فقال له: فأَيُّ الرجال افضل؟ فقال عيينة بن حصن: رجال يكونون بنجد يضعون سيوفهم على عواتقهم ورماحهم على كواثب^(١) خيلهم ثم يضربون بها قدماً قدماً فقال رسول الله ﷺ: كذبت بل رجال اهل اليمن افضل، الايمان يمانى والحكمة يمانية ولو لا الهجرة لكنت امرأاً من اهل اليمن، الجفا والقسوة في الفدّادين^(٢) اصحاب الوبر ربيعة ومضر من حيث يطلع قرن الشمس، ومذحج اكثر قبيل يدخلون الجنة وحضر موت خير من عامر بن صعصعة وروى بعضهم خير من الحارث بن معاوية وبجيلة خير من رعل وذكوان، وان يهلك لحيان فلا ابالي ثم قال: لعن الله

المملوك الاربعة جمداً ومخوساً ومشرحاً وأبعضة واختهم العمردة، لعن الله المحلل والمحلل له، ومن يوالي غير مواليه، ومن ادعى نسباً لا يعرف، والمتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ومن احدث حدثاً في الإسلام او آوى محدثاً، ومن قتل غير قاتله او ضرب غير ضاربه ومن لعن ابويه فقال رجل: يا رسول الله أيوجد رجل يلعن أبويه؟ فقال: نعم يلعن آباء الرجال وامهاتهم فيلعنون ابويه، لعن الله رعلأ وذكوان وعضلاً ولحيان والمجذمين من أسد وغطفان وابا سفيان بن حرب وشهيلة ذا الأسنان وابنى مليكة بن جريم ومروان وهوذة وهونة ﴿٥/م﴾

روضة الكافي ج ٨ ص ٦٩ ح ٢٧.

﴿الخير كله معقود في نواصي الخيل الى يوم القيامة﴾ (٥)

الكافي ج ٥ ص ٤٨ ك ١٦ ب ٢٢ ح ٣.

الكافي ج ٥ ص ٩ ك ١٦ ب ١ ذيل ح ١٥.

(١) كواثب: جمع كائبة وهي من الفرس مجتمع كتفيه قدام السرج (النهاية).

(٢) قال في النهاية في مادة فسد: فيه ان الجفا والقسوة في الفدّادين بالتشديد الذين تعلوا أصواتهم في حروثهم ومواشيهم الخ).

الكافي ج ٦ ص ٥٣٩ ك ٢٧ ب ٢ ح ١٣ .	﴿ الخيل على كل منخر منها شيطان فاذا
التهذيب ج ٦ ص ١٦٥ ب ٧٧ ح ٨ .	اراد احكم ان يلجمها فليسم ﴿ (٨)
الفقيه ج ٢ ص ١٨٦ ب ٨٦ ح ٢ .	الفقيه ج ٢ ص ١٨٦ ب ٨٦ ح ٢ .
(عن لحوم الخيل فقال -) انظر اللحوم	الكافي ج ٦ ص ٥٣٩ ك ٢٧ ب ٢ ح ١٣ بتفاوت .
(عن لحوم الخيل والبغال -)	التهذيب ج ٦ ص ١٦٥ ب ٧٧ ح ٨ بتفاوت .
انظر اللحوم	﴿ الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم
(عن لحوم الخيل والدواب -)	القيامة والمنفق عليها في سبيل الله عزوجل
انظر اللحوم	كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها فاذا
(قد سبق رسول الله ﷺ اسامة بن زيد	اعدت شيئا فاعده اقرح ^(١) ارثم ^(٢) محجل
واجري الخيل -) انظر السبق والرمية	الثلاثة ^(٣) طلق اليمين كميته ^(٤) ثم اغر ^(٥)
﴿ كانت الخيل وحوشا في بلاد العرب	تسلم وتغنم ﴿ (م)
وصعد ابراهيم واسماعيل عليه السلام على أبي	الفقيه ج ٢ ص ١٨٥ ب ٨٦ ح ١ .
قبيس فناديا الاهلا الاهلم فما بقي فرس الا	﴿ الخيل معقود في نواصيها الخير الى
اعطى بقياده وامكن من ناصيته ﴿ (٦)	يوم القيامة ﴿ (٦/م)
الفقيه ج ٢ ص ١٨٧ ب ٨٦ ح ٦ .	الكافي ج ٥ ص ٤٨ ك ١٦ ب ٢٢ ح ٢ .
الكافي ج ٥ ص ٤٧ ك ١٦ ب ٢٢ ح ١	﴿ على كل منخر من الدواب شيطان
بتفاوت .	فاذا اراد احكم ان يلجمها فليسم الله
	عزوجل ﴿

(١) فرس اقرح : في جبهته بياض بقدر الدراهم او دونه (المنجد الابجدي) .

(٢) الارثم : الفرس الذي في طرف انفه بياض (المنجد الابجدي) .

(٣) المحجل : من الخيل ما كان في قوائمه بياض (المنجد الابجدي) .

(٤) الكميته من الخيل الفرس الأحمر (المجمع) .

(٥) الاغر : من الخيل ما كان بجبهته غرة (المنجد الابجدي) .

يوم سيئتان وكتب له سبع^(٤) حسنات ومن ارتبط برذوناً يريد به جمالا او قضاء حوائج او دفع عدو عنه محيت عنه كل يوم سيئة واحدة وكتب له ست حسنات ﴿ (٧) الكافي ج ٥ ص ٤٨ ك ١٦ ب ٢٢ ح ٤. الفقيه ج ٢ ص ١٨٦ ب ٨٦ ح ٣ بتفاوت. ﴿ من ربط فرسا عتيقا محيت عنه عشر سيئات وكتب له احدى عشر حسنة في كل يوم، ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتب له تسع حسنات في كل يوم، ومن ارتبط برذوناً يريد به جمالا او قضاء حاجة او دفع عدو محيت عنه في كل يوم سيئة وكتب له ست حسنات^(٥) ومن ارتبط فرسا اشقرا او اقرح فان كان أغر سائل الغرة، به وضع في قوائمه فهو احب الي ولم يدخل بيته فقر مادام ذاك الفرس فيه ومادام في ملك صاحبه لا يدخل بيته

(لما ان وجّه صاحب الحبشة بالخيـل -)
انظر الحجة
(من ارتبط برذون -) انظر البرذون
(من ارتبط فرسا -) يأتي تحت عنوان
(من ربط فرساً الخ)
(من ارتبط هجينا -) يأتي تحت عنوان
(من ربط فرسا الخ)
﴿ من خرج من منزله او منزل غير منزله في اول الغداة فلقى فرسا اشقر به أوضح^(١) بورك له في يومه وان كانت به غرة سائلة^(٢) فهو العيش ولم يلق في يومه ذلك الا سروراً وقضى الله عزوجل له حاجته ﴿ (٧)
الفقيه ج ٢ ص ١٨٧ ب ٨٦ ح ٥.
﴿ من ربط فرسا عتيقا محيت عنه ثلاث سيئات^(٣) في كل يوم وكتب له احدى عشرة حسنة ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل

(١) أشقر به أوضح أي احمر به بياض .

(٢) الغرة بياض في جبهة الفرس (المنجد).

(٣) في الفقيه (محيت عنه عشر الخ).

(٤) في الفقيه (تسع) والهجين في الخيل والناس الذي أبوه عربي وامه غير عربية (المجمع) .

(٥) الى هنا تم حديث الكافي .

حيث^(١) (٧)

الفقيه ج ٢ ص ١٨٦ ب ٨٦ ح ٣.

الكـافي ج ٥ ص ٤٨ ك ١٦ ب ٢٢ ح ٤
بتفاوت.

(واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن

رباط الخيل -) انظر السبق والرمية

(وضع امير المؤمنين عليه السلام على الخيل -)

انظر الزكاة

الخيلاء

أفة الجمال الخيلاء، - (٦ - م)

الفقيه ج ٤ ص ٢٧٠ ب ١٧٦ ذيل ح ٤.

الخيمة

(ان الله تبارك وتعالى اوحى - الى أن قال -

فاهبط عليهما بخيمة من -) انظر الحرم

(فيهن خيرات - الى أن قال - لكل خيمة

اربعة ابواب -) انظر الخيرات

(لما كان يوم فتح مكة ضربت على

رسول الله ﷺ خيمة -) انظر النوافل

الخيول

(خيول الغزاة -) انظر الجهاد

(١) الحيف: أى الظلم (المجمع).

قد فرغت من تبييض هذا الجزء في يوم الأربعاء السادس والعشرون من شهر ربيع الاول من سنة اثنتين وتسعين وثلثمائة بعد الألف من الهجرة النبوية عليه وعلى آله السلام والتحية في جوار عمتي المعصومة عليها الصلاة والسلام والحمد لله على كل حال محمود بن المهدي الموسوي الدهسرخي النجفي.

المحتويات

﴿الخاء والالف﴾

الخائف..... ٥	خالد أبي العلاء الخفاف (١)..... ١٧
الخائن..... ٥	خالد الأصم (١)..... ١٧
الخاوية..... ٥	خالد بن أبي اسماعيل (١)..... ١٧
الخاتم..... ٥	خالد بن اسماعيل (١)..... ١٧
الخادم..... ١١	خالد بن بكير الطويل (١)..... ١٧
خادم لابراهيم بن عبدة..... ١٣	خالد بن جرير (١)..... ١٧
الخادمة..... ١٤	خالد بن الحجاج (١)..... ١٧
الخارج..... ١٤	خالد بن حماد (١)..... ١٧
الخارجية..... ١٤	خالد بن داود..... ١٧
الخازن..... ١٤	خالد بن رافع البجلي (١)..... ١٧
الخاشعون..... ١٤	خالد بن سدير (١)..... ١٧
الخاص..... ١٥	خالد بن سنان..... ١٧
الخاصرة..... ١٥	خالد بن طهمان (١)..... ١٨
الخاطب..... ١٥	خالد بن عبد الله (١)..... ١٨
الخافض..... ١٦	خالد بن ماد القلاني (٥)..... ١٨
الخال..... ١٦	خالد بن محمد الأصم (٢)..... ١٨
خالتان..... ١٦	خالد بن تافع (١)..... ١٩
خالد..... ١٦	خالد بن تافع البجلي (١)..... ١٩
خالد ابو اسماعيل (١)..... ١٧	خالد بن نجيع (١٥)..... ١٩

٢٨ الخبيث	١٩ خالد بن نجيح الخزاز أو الجوان (١)
٢٨ الخبيثة	١٩ خالد بن الوليد (١)
٢٨ الخبير	١٩ خالد بن يزيد القمّي (١)
٢٩ الخبيص	١٩ خالد يباع القلانيس (١)
	١٩ خالد الجوان (١)
﴿الخاء والتاء﴾	١٩ خالد الطويل (١)
٢٩ الختان	١٩ خالد القلانسي (٦)
٣٤ الختل	٢٠ الخالص
٣٤ الختم	٢٠ الخالق
٣٤ الختن	٢٠ الخالة
	٢١ الخالي
﴿الخاء والثاء﴾	٢١ الخامس
٣٤ ختم	٢١ الخامسة
	٢١ خان الصعاليك
﴿الخاء والذال﴾	٢١ الخؤولة
٣٥ الخد	
٣٥ خدش	﴿الخاء والباء﴾
٣٥ الخدري	٢١ الخباء
٣٥ الخدش	٢١ الخبائث
٣٥ الخدشة	٢١ الخبال
٣٦ الخدع	٢٢ الخبث
٣٦ الخدعة	٢٢ الخبر
٣٦ الخدم	٢٢ الخبران
٣٦ الخدمة	٢٢ الخبر
٣٦ الخدود	٢٢ الخبز



٤٦..... الخرم	٣٧..... خديجة بنت خويلد ﷺ
٤٦..... الخروج	٣٧..... خديجة بنت عمر
٥٦..... الخروق	٣٧..... الخديعة
٥٦..... الخريطة	
٥٦..... الخريف	
	﴿الخاء والذال﴾
	٣٧..... الخذف
	﴿الخاء والزاء﴾
٥٦..... الخز	
٦٠..... الخزائن	٣٨..... الخز
٦١..... الخزاز	٣٨..... الخراب
٦١..... الخزازون	٣٨..... الخراج
٦١..... خراعة	٤٣..... خراسان
٦١..... الخزآن	٤٤..... خراساني
٦١..... الخزانة	٤٤..... الخراش
٦١..... الخرف	٤٤..... خراش بن أمية الخزاعي
٦٢..... الخزنة	٤٤..... الخراء
٦٢..... الخزي	٤٤..... الخربز
٦٢..... خزيمة بن ثابت	٤٤..... الخربة
	٤٥..... الخردل
	٤٥..... الخرس
	٤٥..... الخرساء
	٤٥..... الخرص
	٤٥..... الخرق
	٤٦..... الخرقة
	٤٦..... خرقيل
٦٣..... الخشاب (١)	

الخشاش	٦٣	﴿ الخاء والضاد ﴾
الخشاشيف	٦٣	الخضاب
الخشب	٦٣	الخضخضة
خشف	٦٣	الخُضْر
الخشن	٦٣	الخضراء
الخشوع	٦٣	خضربن عمرو (٢)
الخشبيات	٦٤	خضر الصيرفي (١)
الخشية	٦٤	خضر النخعي (١)

الخص	٦٥	﴿ الخاء والطاء ﴾
الخص	٦٥	الخط
الخصال	٦٥	الخطأ
الخصب	٦٧	خطاب
الخصبة	٦٧	خطاب الأعور
الخصف	٦٧	خطاب بن سلمة (٢)
الخصلتان	٦٨	خطاب الجهني
الخصلة	٦٨	خطابية
الخصم	٦٨	الخطاطيف
الخصمان	٦٩	الخطاف
الخصومات	٦٩	الخطايا
الخصومة	٦٩	الخطب
الخصي	٧٣	الخطبة
الخصيان	٧٤	الخطبة
الخصية	٧٥	الخطر
		الخطف

